الفصول

في



صلى الله عليه و آله وسلم

الإمام ابن كثير

الشركة الجزائرية اللبنانية

الفصول

في

سيرة الرسول

صلى الله عليه و آله وسلم


بسم الله الرحمن الرحيم

الفصول

في

سيرة الرسول

صلى الله عليه و آله وسلم

تأليف

الإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن
كثير القرشي



الطّبعَة الأولى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

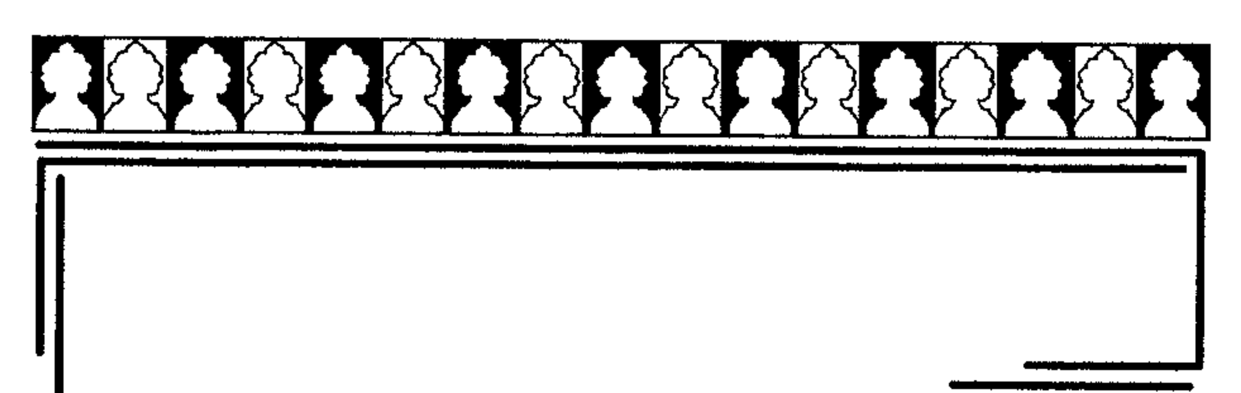
ISBN 9953-81-317-5



4 شارع الهواء الجميل، باش جراح ـ الجزائر العاصمة

هاتف : 266016 - 267152 (021)

فاكس : 267165 (021)



أبو الفِداءِ بنُ كَثِيرٍ

٧٠١ ـ ٧٧٤هـ/ ١٣٠٢ ـ ١٣٧٣م

حياته:

ولد الحافظ ابن كثير في مفتتح القرن الثامن الهجري، قال في البداية وهو يذكر أحداث سنة ٧٠١: «وفيها وُلِد كاتبهُ إسماعيلُ بن عُمَر بن كثير القُرَشيّ البُصرَوِيّ الشافعيّ، عفا الله عنه». وكان مولده في «مُجَيدل القرية» التابعة لِبُصْرَى الشام، وهي قرية والدته مَرْيَم بنتِ فَرَجِ بن عليّ، وكان والدُه قد أُسنِد إليه الخطابة بها، «فأقام بها مُدَّةً طويلة في خَيْرٍ وكفايةٍ وتلاوةٍ كثيرة». وقد حدثنا ابن كثير عن نَسَبه وبعض أخباره وهو يذكر وفاة والده سنة ٧٠٣ فقال: «وفيها تُوفِّي الوالد وهو الخطيب شهاب الدين أبو حَفْصٍ عُمَر بن كثير بن ضَوِّ بنِ درْعِ القُرَشيّ، من بني حصلة، وهم ينتسبون إلى الشرف، وبأيديهم نَسَبٌ، وقف على بعضها شيخُنا المِزّي فأعجبه ذلك وابتهج به، فصار يكتب في نَسَبي بِسَبَبِ ذلك: «القُرَشِيّ». ثم يذكر أنّ الأسرة انتقلت بعد ذلك إلى دمشق صُحبَةَ شَقِيقهِ عبدالوهاب سنة ٧٠٧هـ، يقول ابن كثير: «وقد كان لنا شقيقاً، وبنا

رفيقاً شفوقاً. وقد تأخرت وفاته إلى سنة خمسين، فاشتغلت على يديه في العلمِ، فَيَسَّر الله تعالى منه ما يَسَّر، وسَهَّل منه ما تعَسّر».

وفي دمشق لَقِيَ ابنُ كَثِيرٍ عالماً من الشيوخ، وكانت دمشقُ آنذاكَ مركزاً أَصِيلاً من مراكز العِلْمِ في العالم الإسلامي، كانت تَحفِلُ بدور القرآن، ومعاهد العلم مِن المدارس والمساجد، ولقد أفاد ابن كثير من لقاء أعلام عصره، وكان أعظمُ شيوخه أثراً في حياته واتجاهه شيخه الحافظ أبا الحجاج المِزِّي، الذي أَصْهر إليه، وَتَزَوَّج ابنته زينب، وكان لصحبته له وقُرْبِهِ منه أثر واضِحٌ في مؤلفاته. هذا ولم يمض وقت حتى صار علماً من أعلام دمشق، وأقبل عليه الطلبة، ثم تولّى كما قال النُّعَيمي مشيخة أم الصالح بعد موت شيخه الذهبي (٧٤٨هـ)، ومشيخة دار الحديث الأشرفية بعد وفاة شيخها تقي الدين السبكي (٦٨٣ ـ ٧٥٦هـ)، وكان ذلك لمدَّةٍ يسيرة، ثم أُخِذَت منه.

هذا ولابن كثير أربعة من الولد: عُمَر (ت٧٨٣)، وأحمد (ت٧٦٥ ـ ٨٠١)، ومحمد (٧٥٩ ـ ١٠٣هـ)، وعبدالوهاب (ت٧٦٧ ـ ٨٤٠)، ترجم للثلاثة الأول ابنُ حَجَرٍ في إنباء الغُمر ٧٥/٢، ٣٩/٤، ٣٢١ ـ ٣٢٢، وترجم السخاوي في الضوء اللامع للثلاثة الأخر في ٢٤٣/١، ١٣٨/٧، ٩٨/٥ .ولم يكن لأحمد شأنٌ في العلم، فأما الآخرون فكانت لهم سماعات، ورُوِي عنهم. وعلّق محمد تاريخاً للحوادث التي كانت في زمنه.

أما عن عقيدته فقد ذكروا أنه كان صحيح الدين، سَلفِيَّ العقيدة، ولعلّ ذلك من آثار صحبته المتقدمة لشيخه أبي العباس أحمد بن تيميَّة، وملازمته لشيخه وصهره أبي الحجاج المِزِّي، ولغير هذين

الشيخين، حتى عُرِفَ بذلك. على أنه قد جَرَى بينه وبين برهان الدين ابن الشيخ شمس الدين المعروف بابن القيم (٧١٩ - ٧٦٧هـ) ما حكاه النُّعَيمي بقوله: «وكانت له أجوبة مسكتةٌ، وقد وقع بينه وبين ابن كثير في بعض المحافل، فقال ابن كثير: أنت تكرهني لأني أَشْعَرِيٌّ. فقالَ له: لو كان في رأسك إلى قَدَمِكَ شعر ما صَدَّقك الناس أنكَ أشْعَريّ». (الدارس ٨٩/١). وينبغي أن يُفْهَم كلام ابن كثير على أنه ليس اعترافاً منه بأنه أشعري، وإنما على معنى: أنني لا أجد سبباً يَحملك على كراهيتي إلا أن تكون قد ظننتني أَشْعَرِيّاً! فقال له برهان الدين: ومن يظن ذلك بك؟!

وأما عن مذهبه في الفروع فكان شافعيَّ المذهبِ، وسيتبين ذلك عند الحديث عن مصنفاته.

وقد وافاه الأجل - رحمه الله - في شعبان سنة ٧٧٤هـ، ودُفِن بمقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيميَّة. رحمه الله رحمةً واسعةً.

شيوخه:

غلب على ابن كثير علمُ الحديث، فقد لَقِي شيوخه، ودارت عليها مُصَنَّفاتُه فَطُبِعت بطابع المحدِّث وإن كانت في التفسير أو الفقه، كما سَنُبَيِّنُه ونحن نعرض كتبه ورسائِلَه، وقد وصفهُ ابن حِجِّي تلميذه فقال: «كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بتخريجها ورجالها، وصحيحها، وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك. وكان يستحضرُ شيئاً كثيراً من [التفسير] والتاريخ، قليل النسيان. وكان فقيهاً جيِّد الفهم، صحيح الدين، ويحيي الليل إلى آخر وقت، ويشارك في العربية مشاركةً جَيِّدةً، ونظم الشِّعر، وما أعرف أني اجتمعت به، على كثرة تَرَدُّدِي إليه، إلا وأخذتُ منه».



وسوف نذكر بعض هؤلاء الشيوخ مُرَتَّبين حسب وَفياتهم:

١ ـ أبو يحيى زكريا بن يوسف بن سليمان بن حَمّاد البَجَليُّ الشافعي نائب الخطابة ومُدَرِّس الطَيِّبةِ والأسديَّة. قال ابن كثير: «بقيَّةُ السلف، وله حَلْقَةٌ للاشتغال بالجامع الأُمَوِيِّ يحضُر بها عنده الطلبة. وكان يشتغلُ بالفرائض وغيرها». توفي في الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة ٧٢٢هـ.

٢ ـ أبو نَصر محمد بن محمد بن مُمِيل (٦٢٩ ـ ٧٢٣)، قال ابن كثير: «سمع الكثير، وأسمع وأفاد».

٣ ـ أبو محمد القاسم بن عساكر (٦٢٩ ـ ٧٢٣هـ)، قال ابن كثير: «شيخنا الجليل المُعَمَّر الرُّحْلَةُ». سمع منه بدمشق.

٤ ـ أبو زكريا يحيى بن الفاضل (ت ٦٤٥ ـ ٧٢٤هـ)، قال ابن كثير: «سمع كثيراً وخرَّج له الذهبي شيئاً، وسمعنا عليه الدارقطني وغيره».

٥ ـ محمد بن عُمَر بن عثمان بن عُمَر الصَّقَلّي ثم الدمشقي (ت٧٢٥هـ)، قال ابن كثير: آخر من حَدَّث عن ابن الصلاح ببعض سُنَن البَيْهقيِّ، سمعنا عليه شيئاً منها.

٦ ـ إسحق بن يحيى الآمدي (٦٤٠ ـ ٧٢٥هـ). قال ابن كثير كما في الدارس في تاريخ المدارس: «شيخنا المُعَمَّر المسند الرُّحْلَةُ». سمع منه بدمشق.

٧ ـ أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء، المعروف بابن الزرَّاد سمع منه بدمشق.

٨ ـ أبو محمد عبدالوهاب بن ذُؤَيب، ابن قاضي شَهْبَةَ (٦٥٣ ـ ٧٢٦)، قال النُّعَيْميُّ: «وتفقه على كمال الدين ابن قاضي شَهْبَةَ».



٩ ـ شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبدالحليم، ابن تيميَّة (٦٦١ ـ ٧٢٨)، صَرَّح ابن كثير بأخذه عنه في البداية ١١٤/١٤، ١٢٧. وقال ابن قاضي شهبة في طبقاته: «كانت له خُصُوصِيَّةٌ بابن تيميَّة ومناضلة عنه، وأتباع له في آرائه».

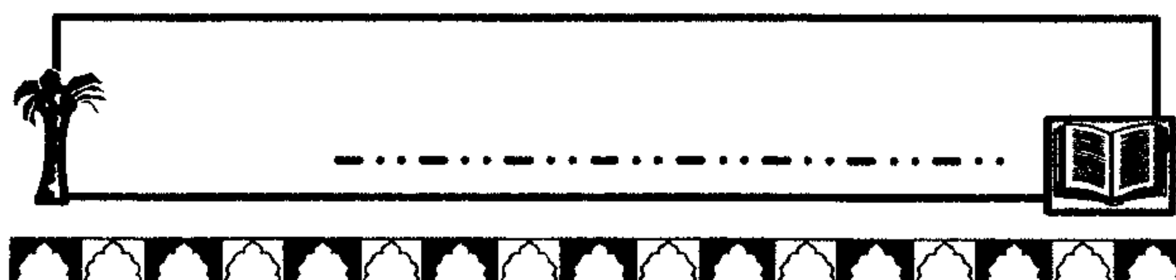
هؤلاء بعض شيوخه، وقد أجاز له بمصر أبو موسى القرافي، والحسيني، وأبو الفتح الدبُّوسي، وعلي بن عمَر الواني، ويوسفُ الخَتَني.

تلاميذه:

أما تلاميذه فكثيرون، ويمكن لمن أراد أن يتعرّفهم الرجوعُ إلى أنباء الغُمر، والدرَر الكامنة لابن حجر، والضوء اللامع للسخاوي.

مؤلفاته:

ـ البداية والنهاية، ـ الكواكب الدراري، ـ كتاب السيرة المطول، ـ «اختصار السيرة النبوية»، ـ سيرة أبي بكر، ـ سيرة عُمَر بن الخطاب المفردة، ـ مسند الشيخين أبي بكر وعُمَر، ـ طبقات الفقهاء الشافعيين، ـ الواضح النفيس في مناقب ابن إدريس، ـ شرح التنبيه، ـ تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب، ـ اختصار علوم الحديث، ـ جامع المسانيد، ـ التكميل في معرفة الثقات والضُعَفاء والمجاهيل، ـ الأحكام الصغرى في الحديث: كذا ذكره حاجي خليفة، ـ الأحكام الكبرى، ـ شرح صحيح البخاري، ـ المقدّمات، ـ الاجتهاد في طلب الجهاد، ـ سيرة منكلي بغا، ـ مسألة في السماع، سماع الغناء بالألحان، ـ مولد رسول الله ﷺ، ـ أحاديث التوحيد والردّ على الشرك، ـ كتاب العقائد، ـ كتاب في الصيام.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

حَسْبِيَ اللَّهُ، وكَفىٰ.

قالَ شيخُنا، الإمامُ، العالمُ، العَلاّمةُ، عِمادُ الدينِ أبو الفِداءِ؛ إسْماعيلُ بنُ عمرَ بنِ كثيرِ الشافعي، مَتّعَ اللَّهُ تعالىٰ بِبقاءِهِ، وفوائِدِهِ. آمين:

الحمدُ للَّهِ، وسلامٌ علىٰ عبادِهِ الذينَ اصْطفىٰ، الحَمْدُ للَّهِ حَمْداً كَثيراً طيّباً مبارَكاً فيه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويَرضىٰ.

وأَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، شَهادةَ مَنْ أَخْلَصَ لهُ قَلبُهُ، وانْجابَتْ عنهُ أكْدارُ الشّركِ وصفىٰ، وأقرّ لهُ بِرِقّ العُبودِيّة، واسْتَعاذَ بِه مِن شرّ الشيطانِ والهوىٰ، وتَمَسَّك بحَبْلِهِ المتين المُنزَّل علىٰ رَسولِهِ الأمين؛ مُحَمّدٍ خيرِ الورىٰ، صَلواتُ اللَّهِ وسَلامُهُ عليهِ دائماً إلىٰ يوم الحَشْرِ واللقا.

ورَضِيَ اللَّهُ عنْ أَصحابِهِ، وأَزْواجِهِ، وذُرّيتِهِ، وأَتْباعِهِ أَجْمعين؛ أُولي البَصائرِ والنُّهىٰ.

أما بَعد:

فإنه لا يَجمُل بأولي العِلْم إهْمالُ مَعْرِفةِ الأيّام النَّبويّةِ، والتواريخِ الإسْلامِيّة، وهي مُشْتَمِلةٌ علىٰ عُلومٍ جَمّةٍ، وفوائِدَ مُهِمّةٍ، لا يَسْتَغني



عالِمٌ عنها، ولا يُعْذَرُ في العِزوِ منها. وقد أَحْبَبْتُ أنْ أُعَلِّقَ تَذْكِرةً في ذلكَ؛ لِتَكونَ مَدْخَلاً إليه، وأُنموذَجاً وعَوْناً لهُ وعليهِ، وعلىٰ اللَّهِ اعْتِمادي، وإليهِ تفويضي واسْتِنادي.

وهي مُشْتملةٌ علىٰ ذِكْرِ نَسَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وسيرَتِهِ، وأَعْلامِهِ وذِكْرِ أيامِ الإسلامِ بَعْدَه إلىٰ يَوْمِنا هذا، مما تَمَسُّ حاجَةُ ذوي الإِرَبِ إِلَيهِ علىٰ سَبِيلِ الاختصارِ، إنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ.

ذكر نسبه ﷺ

هو سيدُ ولدِ آدم: أبو القاسم؛ **محمدٌ**، وأحمدُ، والماحي؛ الذي يُمحىٰ به الكفرُ، والحاشرُ؛ الذي يَحشرُ النَّاسَ، والعاقبُ؛ الذي ليس بعدَهُ نبيٌّ، والمقفِّيّ، ونبيّ الرحمة، ونبيّ التوبة، ونبيّ المَلحَمة.

ابنُ عبدِالله، وهوَ أخُو الحَارثِ، والزُّبير، وحَمْزَة، وأَبي طَالِب، واسمُه: عبدُ مَنَافٍ، وأبي لهبٍ، واسْمُهُ: عبدُ العُزّىٰ، وعبدُ الكَعْبَة، وهو: المقوَّم، وقيل: هما اثنان، وحَجْل، واسمُه: المُغيرَة، والغَيْدَاق، وسُمِّيَ بذلك لِكَثْرَةِ جُودِهِ، وأَصْلُ اسْمِهِ: نَوفَل، وقيل: إنّه حَجْلٌ، وضِرار.

وصَفِيّة، وعَاتِكَة، وأَرْوىٰ، وأُمَيمَة، وبَرّة، وأُمّ حَكِيم، وَهي: البَيْضَاء، هؤلاء كلُّهم أولاد: **عَبْد المُطّلب**، واسمُهُ: شَيْبَةُ الحَمْدِ علىٰ الصحيح.

ابن هاشم واسمُهُ: عَمْرو، وهُوَ أَخُو المُطّلِب - وإليهما نَسَبُ ذي القُرْبىٰ - وعَبْدِ شَمْسٍ، ونَوفلٍ، أربعتُهم أبناءُ:

عبدِ مَنافٍ أخي عبد العُزَّىٰ، وعبد الدار، وعَبْدٍ، أبناءِ:

قُصَيٍّ، واسمُه: زَيد، وهُو أَخُو زُهْرة ابنا:

كِلابِ أخي تَيْمٍ، ويَقْظةَ أبي مَخْزومٍ، ثَلاثتُهم أبناءُ:

مُرّة أخي عَدِيٍّ، وهُصَيصٍ، وهم أبناءُ:

كعبٍ أخي عامرٍ، وسامةَ، وخُزيمةَ، وسعدٍ، والحارثِ، وعوفٍ، سبعتُهم أبناءُ:

لؤَيٍّ أخي تيمِ الأدْرمِ. ابْنَيْ:

غَالبٍ أخي الحَارثِ، ومُحاربٍ، بَني:

فِهر أخي الحارث ابنَي:

مالك أخي الصَّلْت، ومَخْلَدَ، بني:

النَّضر أخي مالك، ومَلْكَان، وعبدِ مناةَ، وغيرِهم، بَني:

كِنانة أخي أَسَدٍ، وأَسَدَة، والهُون، بني:

خُزَيمة أخي هُذَيل:

ابنِ مُدرِكَة، واسمُهُ: عَمْرو، وهو أخو طَابِخةَ، واسمُه: عَامِر، وقِمَّعةَ، وثلاثَتهُم أبناء:

إلياسَ، أخي النّاسّ، وهو: عَيْلاَن؛ وَالِدُ قَيسٍ كُلِّها، كِلاهُما ولَدُ **مُضرَ** أخي رَبيعةَ، وهما الصّريحَان من وَلَدِ إسْمَاعِيلَ، وأخي أَنمارٍ، وإيادٍ، وقد تيامَنا، أَرْبعتُهم أَوْلادُ:

نزارٍ أخي قُضاعَةَ في قولِ أَكْثر أَهْلِ النّسبِ، كِلاهُما ابنا:

مَعَدّ بن عَدْنان.

فَجَميعُ قَبائِلِ العَربِ يَنْتَسِبُون إلىٰ مَن ذكرتُ من أَبْناءِ عَدْنانَ.



وقد بَيَّنَ ذلك الحَافِظُ أَبو عُمَرَ النَّمَرِيُّ في كِتابِ «الإِنْباهِ بِمَعْرِفَة قَبائِلِ الرُّواةِ» بَياناً شَافِياً ـ رَحِمَهُ الله ـ:

وقُرَيْشٌ عَلَىٰ قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ النَّسَبِ، هُمُ الذينَ يَنْتَسِبُونَ إِلىٰ فَهْرِ بنِ مَالكِ بنِ النَّضرِ بن كِنانَة وأَنْشَدُوا في ذَلكَ:

قُصَيُّ لَعَمْري كَانَ يُدْعَىٰ مُجَمِّعاً بِهِ جَمَعَ اللَّهُ القَبَائِلَ مِنْ فِهْرِ

وقيل: بَلْ جِمَاعُ قُرَيشٍ هو النَّضْرُ بنُ كِنانَة، وعَلَيهِ أَكْثَرُ الفُقَهاءِ والمُحَقِّقين.

واسْتُدِلَّ علىٰ ذلك بِالحَديثِ الّذي ذَكَرهُ أَبُو عُمَرَ بنِ عَبْدِالبرّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عن الأَشْعَثِ بنِ قَيْسٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ قال: قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في وَفْدِ كِنْدَة، فقُلتُ: أَلَسْتُم مِنّا يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «**لا، نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ؛ لا نَقْفُو أُمَّنَا، ولا نَنْتَفي مِنْ أَبينَا**». وقد رواه ابنُ مَاجَه في «سننه» بإِسْنادٍ حَسَنٍ. وفيه: فَكَانَ الأَشْعَثُ يقولُ: لا أُوتَىٰ بِرَجُلٍ نَفَىٰ رَجُلاً من قُرَيْشٍ مِنَ النَّضرِ بنِ كِنانَةَ إِلاّ جَلَدْتُه الحَدَّ.

وقيل: إِن جِمَاعَ قُريشٍ إِلْياسُ بنُ مُضَر بنِ نِزارٍ. وقيل: بَلْ جِماعُهم أَبُوهُ مُضَرَ. وهما قَولاَن لِبَعْضِ أَصْحابِ الشافعي، حكاهما أَبو القاسِمِ؛ عَبْدِالكَريمِ الرّافِعِي في «شرحه» وَجْهَين، وهُمَا غَريبانِ جِداً.

فأما قَبائِلُ اليَمَنِ؛ كَحِمير، وحَضْرَمَوْت، وَسَبَأ، وغَيْرَ ذلك، فأُولَئِكَ من قَحطَانَ، لَيْسُوا من عَدْنان. وقُضَاعةُ فيها ثَلاثَةُ أَقْوالٍ. قيلَ: إِنّها من العَدْنانية. وقيل: قَحْطَانِيَّة. وقيل: بَطْنٌ ثَالِث؛ لا من هَؤُلاءِ وَلا من هَؤُلاءِ، وَهُو غَرِيبٌ، حَكَاهُ أَبو عُمَر، وَغَيْرُه.



[نسبه ﷺ بعد عدنان]

فهذا النَسَبُ الذي سُقناهُ إِلَىٰ عَدْنَان لا مِرْيَةَ فيه، ولا نِزَاعَ، وهو ثَابِتٌ بالتَّواتِرِ والإِجمَاعِ.

وإنّما الشَّأنُ فيما بعْد ذلك، لكن لا خِلافَ بَيْنَ أَهْلِ النَّسَبِ وغَيرِهم من عُلمَاءِ أَهْلِ الكِتابِ أَنّ عَدْنانَ من وَلَدِ إِسْمَاعيل؛ نَبِيِّ اللَّهِ، وهُو الذَّبيحُ علىٰ الصَّحِيحِ من قَوْلَي الصّحَابَةِ والأَئِمّةِ، وإِسْماعيلُ بنُ إبراهيم؛ خَليلِ الرحْمنَ عَلَيهِ أَفضَلُ الصلاةِ والسلامِ.

وقد اختُلِف في كُل أبٍ بينَهما؟ علىٰ أقوال:

فأكثر ما قيل: أَرْبَعونَ أباً، وأقل ما قيل: سَبعةُ آباءٍ. وقيل: تِسْعَة. وقيل: خَمسةَ عَشَر، ثم اختُلِف في أسْمائِهم.

وقد كَرِهَ بَعضُ السَّلَفِ والأئِمة الانْتِسابَ إلىٰ ما بعد عَدْنَان، ويُحكىٰ عن مالك بنِ أنسِ الأَصْبَحي الإمام ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ أَنهُ كَرِهَ ذلك.

قال الإمامُ أبو عُمَرِ ابْنِ عَبدِالبر في كتابِ «الإِنباه»: والذي عليهِ أئمةُ هذا الشأنِ في نَسَبِ عَدنانَ قالوا: عدنانُ بن أُدَدْ بن مقوّم بن ناحور بن تَيْرح بن يَعْرِب بن يَشْجُب بن نابتِ بن إسماعيلِ بن إبراهيم خليلِ الرّحمْنِ بن تارحٍ ـ وهو: آزَرُ ـ بنُ ناحُورِ بنِ شاروخِ بنِ راعو بنِ فالِخ بن عَيْبَر بنِ شَالَخ بن أَرْفَخْشَذ بن سامِ بن نوح بن لامك بن مَتُوشَلَخ بن خَنُوخ ـ وهو: إدريسُ النَّبيُّ ﷺ فيما يزعُمُون، واللَّهُ أَعلَم، وهو أوّلُ بني آدم أُعطي النُّبُوة بعدَ آدمَ وشَيثَ، وأَوّلُ من خَطَّ بالقلمِ ـ ابن يَرْد بن مَهْلَيلِ بنِ قَيْنَن بن يَانِش بن شيثِ بن آدم ﷺ.

هكذا ذكرهُ مُحمّدُ بنُ إِسْحاقَ بنِ يَسارِ المَدَنيِ صَاحبُ «السِّيرةِ النَّبويَّة» وغيرُه من عُلَماءِ النَّسَبِ.

وقد نظَّمَ ذلكَ أَبو العَبّاسِ؛ عَبدُاللَّهِ بنُ مُحمَّدِ الناشي المَعْتَزلي في قصيدَة يمدحُ فيها رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وقد أوردَها الإِمام أبو عُمر، وشيخُنا في «تهذيبِهِ»، وهي قصيدَةٌ بَلِيغةٌ، أولها:

مَدَحْتُ رَسُولَ اللَّهِ أَبْغي بِمَدْحِهِ ... وُفورَ حُظُوظي مِنْ كَريم المَآرِبِ
مَدَحْتُ امْرَءاً فَاقَ المَديحَ مُوَحَّداً ... بِأَوْصَافِهِ عَنْ مُبْعِدٍ ومُقَارِبِ

فجميعُ قبائلِ العَربِ يَجْتمعُونَ معهُ في عَذنانَ، ولهذا قالَ اللَّهُ تَعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، قال ابنُ عباسٍ رَضي اللَّهُ تعالىٰ عنهما: لم يَكُنْ بَطْنٌ من قُريشٍ، إلا ولِرسُولِ اللَّهِ ﷺ فيهم قرابةٌ [البخاري: (٤٨١٨)]. وهو صَفْوةُ اللَّهِ منهم؛ كما رواهُ مُسلمٌ في «صحيحه» عن واثلةَ بنِ الأسْقعِ ـ رضي الله عنه ـ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ اختَارَ كِنَانةَ من وَلَدِ إِسْمَاعيلَ، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ كِنَانَة قُرِيشاً، ثم اختارَ من قُريشٍ بني هاشِمٍ، ثُمّ اختارَني من بَني هَاشمٍ**» [مسلم: (٢٢٧٦)].

وكذلك بَنو إِسْرائيل أنبياؤُهم وغيرُهم يَجْتمِعُون معه في إبراهيمَ الخليل عَليهِ الصّلاةُ والسلام، الذي جَعَلَ اللَّهُ في ذُريته النُّبُوَّةَ والكتابَ.

وهكذا أمرَ اللَّهُ سُبحانَهُ وتعالىٰ بني إِسْرائيلَ عَلىٰ لسانِ موسىٰ ـ عليه السلام ـ، وهو في التوراةِ كما ذكرهُ غيرُ واحدٍ من العلماءِ ممن جَمَعَ بشاراتِ الأنبياءِ بهِ ﷺ، إن الله تعالىٰ قال لهم ما معناه: سَأُقيمُ لَكُمْ من أَوْلادِ أخيكُم نبياً كلُّكم يسمعُ له، وأجْعَلُهُ عَظيماً جداً.

ولم يولَدْ من بني إِسْمَاعيل أَعْظَمُ من مُحَمَّدٍ ﷺ، بل لم يُولَدْ

من بني آدمَ أحدٌ ولا يولَدُ إلىٰ قيامِ الساعة أعظَمُ منه ﷺ.

فقد صحّ عنه أنهُ قال: «**أنا سيّدُ ولدِ آدمَ ـ ولا فخرٌ ـ آدمُ فَمن دونه من الأنبياء تحتَ لوائي**» [أحمد: (٢٨١/١)، والترمذي: (٣١٤٨)].

وصحّ عنه أنه قال: «**سَأَقُومُ مَقَاماً يَرْغَبُ إليّ الخَلْقُ كلُّهم، حتىٰ إبْرَاهيم**» [مسلم: (٨٢٠)].

وهذا هو المقامُ المَحْمودُ الذي وَعَدَهُ اللَّهُ تعالىٰ، وهو الشفاعَةُ العُظمىٰ التي يشفَعُ في الخلائق كلِّهم؛ ليريحَهمُ اللَّهُ بالفَصْلِ بينهم من مقامِ المحشرِ، كما جاء مفسَّراً في الأحاديث الصَّحيحَةِ عنه ﷺ.

وأمه ﷺ: آمنةُ بنتُ وهبِ بن عبد منافِ بن زُهرة بن كلاب بن مُرّة.

فصل

[وِلادَةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ورِضاعَتِهِ]

ووُلدَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ الاثنينِ [أحمد: (٢٧٧/١)، والبخاري: (٣٩٠٦)، ومسلم: (١١٦٢) (١٩٧)] لليلتين خلتا من رَبيعِ الأوّلِ. وقيل: ثامِنُه. وقيل: عاشِرُه. وقيل: لِثِنْتَي عشرةَ منه. وقال الزُّبيرُ بنُ بكّارٍ: وُلدَ في رَمَضَانَ، وهو شاذٌّ، حكاه السُّهيلي في: «رَوْضِهِ». وذلكَ عامَ الفيلِ، بعده بخمسينَ يوماً. وقيل: بثمانيةٍ وخمسينَ يوماً. وقيل: بعده بعشرِ سنين. وقيل: بعدَ الفيلِ بثلاثينَ عاماً. وقيل: بأربعينَ عاماً.

والصَّحيحُ أنه وُلد عامَ الفيلِ، وقد حكاهُ إبراهيمُ بنُ المنذر الحزامي شيخُ البُخاري، وخَليفةُ بنُ خيّاط وغيرُهما إجماعاً.

وماتَ أبوهُ وهو حَمْل. وقيل: بعدَ ولادتِهِ بأشهرٍ. وقيل: بسنةٍ.



وقيل: بسنتين، والمشهورُ الأوّلُ [مسلم: (١٧٧١) (٧٠)].

واستُرضِعَ لهُ في بني سعدٍ، فأرضَعَتْهُ حَليمةُ السَّعدية كما روَينا ذلك بإسنادٍ صحيحٍ، وأقامَ عندها في بني سعدٍ نحواً من أربعِ سنينَ، وشُقّ عن فؤادِهِ هُناكَ، فردَّتهُ إلىٰ أمّه [أحمد: (١٨٤/٤)، ومسلم: (١٦٢) (٢٦١)]. فخرجَتْ بهِ أمُّهُ إلىٰ المَدينةِ؛ تزورُ أَخْوالَهُ بالمدينةِ، فتُوفيت بالأبواءِ ـ وهي راجِعةٌ إلىٰ مكةَ ـ ولهُ من العُمرِ ستُّ سنين وثلاثةِ أشهرٍ وعشرةَ أيامٍ. وقيلَ: بل أربعَ سنين [أحمد: (٣٥٦/٥)].

وقد روىٰ مُسلمٌ في «صحيحِهِ»؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لما مرّ بالأَبواءِ ـ وهو ذاهِبٌ إلىٰ مكّةَ عامَ الفتحِ ـ استَأْذَنَ ربَّهُ في زيارةِ قبرِ أمِّهِ، فأذِنَ لهُ، فبكىٰ وأبكىٰ مَن حولَهُ، وكانَ معهُ ألفُ مقنّعٍ. أي: بالحديدِ [مسلم: (٩٧٦)].

فلما ماتَتْ أمُّهُ حَضَنتهُ أمُّ أيمن ـ وهي مولاتُهُ ـ وَرِثَها من أبيهِ [مسلم: (١٧٧١)]، وكَفَلَهُ جدُّهُ عبدُالمطلب، فلما بلغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من العُمُرِ ثماني سنينَ توفي جدُّه، وأوصىٰ بهِ إلىٰ عمِّهِ أبي طالبٍ؛ لأنهُ كانَ شقيقَ عبدِالله فكَفَلَهُ، وحاطَهُ أتمَّ حِياطةٍ، ونصرَهُ حينَ بعثَهُ اللَّهُ أعزَّ نصرٍ، مع أنهُ كانَ مُستمِرّاً علىٰ شركِهِ إلىٰ أنْ ماتَ! فخفَّفَ اللَّهُ بذلكَ من عذابِهِ كما صَحَّ الحديثُ بذلك [البخاري: (٣٨٨٣)، ومسلم: (٢٠٩)].

وخرجَ بهِ عمُّهُ إلىٰ الشَّامِ في تجارةٍ، وهو ابنُ ثِنتيْ عشرةَ سنةٍ، وذلكَ من تمامِ لُطفهِ بهِ؛ لعدَمِ مَن يقوم به إذا تركَهُ بمكةَ، فرأىٰ هو وأصحابُهُ ممنَ خرجَ معه إلىٰ الشَّام من الآيات فيه ﷺ ما زاد عمّهُ في الوصاةِ به، والحِرصِ عليه، كما رواه الترمذي في «جامعهِ»

بإسنادٍ رجالُهُ كلُّهم ثقات، من تظليلِ الغمامةِ له، ومَيل الشجرة بظلِّها عليه، وتبشيرِ بحيرىٰ الراهبِ به، وأمره لعمِّه بالرُّجوعِ به، لئلا تراهُ اليهودُ فيرومونَهُ سوءاً، والحديثُ له أصلٌ مَحفوظٌ، وفيه زياداتٌ أخر [الترمذي: (٣٦٩٩)].

ثم خرجَ ثانياً إلىٰ الشامِ في تجارةٍ لخديجة بنتِ خُويلد مع غُلامِها ميسرَة علىٰ سبيلِ القِراض، فرأىٰ ميسرةُ ما بهرَه من شأنِهِ، فرجعَ فأخبرَ سيِّدتَه بما رأىٰ، فرغِبَتْ إليهِ أن يَتزَوّجَها؛ لما رَجَتْ في ذلك من الخيرِ الذي جمعَهُ اللَّهُ لها، وفوق ما يخطرُ ببال بشرٍ، فتزوّجها رسولُ اللَّهِ ﷺ، وله خمسٌ وعشرونَ سنة.

وكانَ اللَّهُ سُبحانهُ قد صانَهُ وحَمَاهُ من صِغَرِهِ، وطهَّرهُ من دَنَسِ الجاهليةِ، ومن كلِّ عيبٍ، ومنحَهُ كلَّ خلقٍ جميلٍ، حتىٰ لم يكن يُعرفُ بين قومِهِ إلا بالأمين؛ لما شاهدوا من طهارَتِهِ، وصِدْقِ حديثِهِ، وأمانتهِ.

حتىٰ إنهُ لمَّا بَنَتْ قريشٌ الكعبةَ في سنة خمسٍ وثلاثين من عُمُرِهِ، فوصلوا إلىٰ موضِعِ الحجرِ الأسودِ، اشتَجَرُوا فيمن يضعُ الحجرَ موضِعَهُ، فقالت كلُّ قبيلةٍ: نحن نضعُهُ! ثم اتفقوا علىٰ أن يضعَهُ أولُ داخلٍ عَلَيْهم، فَكَانَ رسول الله ﷺ، فَقَالوا: جاء الأمينُ، فرضُوا به، فأَمَرَ بثوبٍ، فوَضَع الحجرَ في وسطِهِ، وأمرَ كلَّ قبيلةٍ أن ترفع بجانبٍ من جوانِبِ الثوبِ، ثم أخذَ الحجرَ، فوضعه موضعَهُ ﷺ [أحمد: (٤٢٥/٣)].





فصل

[مبعثه ﷺ]

ولما أرادَ اللَّهُ تعالىٰ رَحْمةَ العِبادِ، وكرامتَه بإرسالهِ إلىٰ العالمين؛ حبَّبَ إليهِ الخلاء، فكانَ يتحنَّثُ بغارِ حِرَاءٍ، كما كانَ يصنعُ ذلك متعبِّدو ذلكَ الزمانَ، كما قالَ أبو طالبٍ في قصيدتِهِ المشهورةِ اللاميةِ:

وثَوْرٍ، ومَنْ أَرْسَىٰ ثَبيراً مَكَانَهُ وَرَاقٍ لِبِـرٍّ فـي حِـرَاءٍ، ونَـازِلِ

ففجَأَهُ الحَقُّ وهو بغارِ حِراءٍ في رمضانَ، ولهُ منَ العمرِ أربعونَ سنةً، فجاءَهُ المَلَكُ، فقالَ لهُ: اقْرَأْ. قالَ: «**لستُ بِقارىءٍ**»، فغتّه [البخاري: (٣)] حتىٰ بلغ منه الجَهْدُ، ثم أرسَلَهُ، فقالَ: اقْرَأْ. قالَ: «**لسَتُ بقارىءٍ**». ثلاثاً. ثم قالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

فرجَعَ بها رسولُ اللَّهِ ﷺ تَرجُفُ بوادرُهُ، فأَخبرَ بذلكَ خديجةَ، وقالَ: «**قدْ خشيتُ علىٰ عَقْلي**». فَثَبَّتَتْهُ، وقالت: أَبْشِرْ، كلا، واللهِ لا يُخزيكَ اللَّهُ أبداً؛ إنكَ لتَصِلُ الرحِمَ، وتَصدُقُ الحديثَ، وتحملُ الكَلَّ، وتُعينُ علىٰ نوائِبِ الدهرِ في أوصافٍ أُخر جميلة عَدّدتها ـ من أَخْلاقِهِ ـ عليهِ، تصديقاً منها لهُ، وتثبيتاً، وإعانةً علىٰ الحقِّ، فهي أولُ صدِّيقٍ له، رضي الله عنها وأكرمها.

ثم مَكَثَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ما شاءَ أنْ يمكثَ لا يرىٰ شيئاً، وفترَ عنهُ الوحيُ، فاغتمَّ لذلك، وذَهَبَ مِراراً ليتردّىٰ من رُؤوسِ الجبالِ؛ وذلكَ من شوقِهِ إلىٰ ما رأىٰ أولَ مرةٍ، منْ حلاوةِ ما شاهده من وحيِ اللَّهِ إليه.

فقيل: إنَّ فترةَ الوحيِ كانت قريباً من سنتينِ أو أكثرَ، ثُم تبدَّىٰ لهُ المَلَكُ بينَ السماءِ والأرضِ علىٰ كرسيّ، وثبّتهُ، وبشّرهُ أنهُ رسولُ اللّهِ حقّاً، فلما رآهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فَرِقَ منه، وذهب إلىٰ خديجةَ، فقالَ: «زمّلوني. دثّروني». فأنزلَ اللّهُ عليهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ۝٤﴾ [المدثر: ١ ـ ٤] [البخاري: (٣، ٤، ٦٩٨٢)، ومسلم: (١٦٠، ١٦١)]. فكانَتِ الحَالُ الأولىٰ حالَ نبوّةٍ وإيحاءٍ.

ثم أَمرَهُ اللّهُ في هذهِ الآية أنْ يُنذِرَ قومَهُ، ويدعُوهُم إلىٰ اللّهِ، فشمَّرَ ﷺ عن ساقِ التكليفِ، وقامَ في طاعةِ الله أتمَّ قيامٍ، يدعو إلىٰ اللّهِ الكبيرَ والصغيرَ، الحرَّ والعبدَ، الرجالَ والنساءَ، الأسودَ والأحمرَ، فاستجابَ لهُ عِبادُ اللّهِ مِن كلِّ قبيلةٍ.

فكانَ حائزَ قصب سبقهم أبو بكرٍ؛ عبدُالله بنُ عثمان التَّيْمي رضيَ اللّهُ عنهُ، وآزرَه في دينِ اللّهِ، ودعا معهُ إلىٰ اللّهِ علىٰ بَصيرةٍ، فاستجَابَ لأبي بكرٍ عثمانُ بنُ عفّان، وطلحةُ، وسعدُ بنُ أبي وقّاصٍ.

وأما عليٌّ فأسلمَ صغيراً ابنَ ثمانِ سنين. وقيل: أكثرَ من ذلكَ. فقيل: إنهُ أَسلمَ قبلَ أبي بكرٍ. وقيل: لا. وعلىٰ كلِّ حالٍ، فإسلامُهُ ليسَ كإسلام الصّدّيق؛ لأنه كانَ في كفالةِ رسولِ اللّهِ ﷺ، أخذَهُ من عمِّهِ إعانةً لهُ علىٰ سَنَةِ مَحْلٍ.

وكذلكَ أسلمَتْ خديجةُ، وزيدُ بنُ حارثة.

وأسلمَ القسُّ ورقةُ بنُ نوفَلٍ، وصدَّقَ بما وَجَدَ من وحيِ اللّهِ، وتمنّىٰ أنْ لَوْ كَانَ جَذَعاً، وذلكَ أولَ ما نَزَلَ الوحي. وقد روىٰ الترمذيُّ: أنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ رآهُ في المنام في هيئةٍ حسنةٍ. وجاءَ في حديثٍ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«رأيتُ القسَّ عليهِ ثيابٌ بيضٌ»** [أحمد: (٦/٦٥)، والترمذي: (٢٢٨٨)].

وفي «الصحيحين»؛ أنهُ قالَ: هذا الناموسُ الذي جاءَ موسىٰ بنُ



عمران. لما ذهبَت بهِ خديجةُ إليه، فقصَّ عليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ ما رأىٰ من أمرِ جبريلَ عليهِ السلام.

ودخلَ في الإسلامِ مَن شَرَحَ اللَّهُ صدرَهُ للإسلامِ علىٰ نورٍ وبصيرةٍ ومُعاينةٍ، فأخذَهُم سُفهاءُ أهلِ مكة بالأذىٰ والعقوبة، وصانَ الله رسولَهُ ﷺ، وحماهُ بعمِّهِ أبي طالبٍ؛ لأنه كانَ شريفاً مطاعاً فيهم، نبيلاً بينهم، لا يتجاسرونَ علىٰ مفاجأته بشيءٍ في أمر محمدٍ ﷺ؛ لما يعلَمونَ من محبتهِ لهُ وكانَ من حكمةِ اللَّهِ بقاؤه علىٰ دِينهم لما في ذلك من المَصْلحَةِ.

هذا: ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يدعو إلىٰ اللَّهِ ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً، لا يصدُّهُ عن ذلك صادٌ، ولا يردُّهُ عنه رادٌّ، ولا يأخذُهُ في اللَّهِ لومةُ لائمٍ.

❁ ❁ ❁

فصل

[عدوانُ المشركينَ على المستضعفينَ منَ المسلمين]

ولما اشتدّ أذىٰ المُشرِكينَ علىٰ مَن آمَن، وفتنوا منهم جماعَةً، حتىٰ إنّهم كانوا يَضرِبُونهم، ويُلقونَهم في الحرّ، ويضعُونَ الصَّخرةَ العظيمةَ علىٰ صدرِ أحدِهم في شدّةِ الحرّ، حتىٰ إنَّ أحدَهم إذا أُطلِقَ لا يستطيع أن يجلسَ من شدة الألم، فيقولونَ لأحدِهم: اللاتُ إلٰهكَ مِن دُون إلٰهكَ. فيقول مُكْرَهاً: نعم! وحتىٰ إن الجُعَلَ ليمرّ، فيقولُونَ: وهذا إلٰهكَ مِن دونِ الله. فيقول: نعم!.

ومرّ الخبيثُ عدوُّ اللَّهِ أبو جهلٍ؛ عمرو بنُ هشامٍ بسُمَيَّة أمّ



عمَّارٍ، وهي تُعَذَّبُ وزوجُها وابنُها، فطَعَنَها بحَربَةٍ في فرجِها فقَتَلَها، ـ رضي اللَّهُ عنها ـ، وعنِ ابنِها، وزوجِها.

وكانَ الصدِّيقُ إذا مَرَّ بأحدٍ من الموالي يُعَذَّبُ يشتريه من مواليهِ ويعتقُهُ، منهم بلالٌ، وأمُّه حَمامة، وعامرُ بن فُهَيْرة، وأمُّ عبسٍ، وزنِّيرة، والنَّهْدِية، وابنتُها، وجاريةٌ لبني عديّ كانَ عمرُ يعذِّبها علىٰ الإِسلام قبل أن يُسلم. حتىٰ قالَ لهُ أبوهُ؛ أبو قُحافَةَ: يا بُنيّ! أراكَ تُعْتِق رِقاباً ضِعافاً، فلو أعتقْتَ قوماً جُلَدَاءَ يَمنعونَك! فقال لهُ أبو بكرٍ: إني أُريدُ ما أريد. فيُقال: إنه نزلت فيه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ۝١٨﴾ [الليل: ١٧، ١٨]. إلىٰ آخر السورة.

[الهجرةُ إلى الحبشةِ]

فلما اشتدَّ البلاءُ أذِنَ اللَّهُ سبحانَهُ لهم في الهجرةِ إلىٰ أرضِ الحبشةِ، وهي في غربي مكة، بين البَلَدين صحارِيّ السودان، والبحر الآخذ من اليمن إلىٰ القُلْزُم.

فكانَ أولَ مَن خرج فارّاً بدينهِ إلىٰ الحبشة عثمانُ بنُ عفّان ـ رضي الله عنه ـ، ومعهُ زوجتُهُ رقَيةُ بنتُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وتبعَهُ الناسُ. وقيل: بل أولَ مَن هاجَرَ إلىٰ أرضِ الحَبَشةِ أبو حاطبِ بنِ عمرو بنِ عبد شمسِ بنِ عبدِ ودّ بنِ نصر بنِ مالك. ثم خرجَ جعفرُ بنُ أبي طالبٍ وجماعاتٌ ـ رضي الله عنهم وأرضاهم ـ، فكانوا نيّفاً وثمانينَ رجلاً.

وقد ذكرَ محمدُ بنُ إسحاقَ في جملةٍ منْ هاجَرَ إلىٰ أرضِ الحبشةِ أبا موسىٰ الأشعري؛ عبدالله بن قيس! وما أدري ما حمَلَهُ علىٰ

هذا؟ فإنَّ هذا أمرٌ ظاهر لا يخفىٰ علىٰ من هو دونه في هذا الشأن، وقد أنكرَ ذلكَ عليهِ الواقديُّ وغيرهُ من أهلِ المغازي. وقالوا: إن أبا موسىٰ إنما هاجرَ من اليمنِ إلىٰ الحبشةِ إلىٰ عند جعفر، كما جاء ذلكَ مصرحاً به في «الصحيح» من روايتهِ ـ رضي اللَّهُ عنه ـ [البخاري: (٣١٣٦)، ومسلم: (٢٥٠٢)].

فانحازَ المُهاجرونَ إلىٰ مَملكةِ أَصْحَمَةَ النجاشي، فآواهُمْ وأَكْرمَهم، فكانوا عندَهُ آمنين.

فلما عَلِمَتْ قريشٌ بذلكَ بَعثَتْ في إثرِهم عبدَاللَّهِ بنَ أبي ربيعةَ وعمرَو بنَ العاص بهدايا وتُحَفٍ من بلادِهم إلىٰ النجاشيّ؛ ليردَّهم عليهم، فأبىٰ ذلك عليهم، وتشفّعوا إليه بالقُوّادِ من جُنده، فلم يُجبهم إلىٰ ما طلبوا، فوشَوا إليه: إنَّ هؤلاءِ يقولُونَ في عيسىٰ قولاً عظيماً، يقولونَ: إنه عبدٌ!!

فأُحْضِرَ المُسلمونَ إلىٰ مجلسِهِ، وزعيمُهم جعفرُ بنُ أبي طالبٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ، فقال: ما يقولُ هؤلاء إنكم تقولونَ في عيسىٰ؟! فتلا عليهِ جعفرُ سورةَ: ﴿كٓهيعٓصٓ ۝١﴾ فلما فرغ، أخَذَ النجاشيُّ عوداً منَ الأرضِ، فقال: ما زادَ هذا علىٰ ما في التوراة ولا هذا العُود، ثم قالَ: اذهبوا، فأنتم سُيوم بأرضي، من سبّكم غَرِم.

وقالَ لعمروٍ وعبدِالله: والله لو أَعْطَيتُموني دِبْراً من ذهبٍ ـ يقول: جبلاً من ذهبٍ ـ ما سلَّمتُهم إليكما، ثم أمر فَرُدَّتْ عليهما هداياهما، ورَجَعا مقبوحيْن بشرِّ خِيبَةٍ وأسوئِها [أحمد: (٢٠١/١)].







[مقاطعة قريش لبني هاشم وبني المطلب]

ثم أسلمَ حمزةُ عمُّ رسولِ اللَّهِ ﷺ وجماعةٌ كثيرون، وفشا الإِسلامُ.

فلما رأتْ قريشٌ ذلكَ ساءَهَا، وأجمعوا علىٰ أنْ يتعاقَدُوا علىٰ بني هاشم وبني المطَّلب ابني عبد مناف: ألا يُبايِعُوهُم، ولا يُناكِحوهُم، ولا يُكلِّموهُم، ولا يُجالِسوهُم، حتىٰ يُسلِموا إليهم رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وكتبوا بذلكَ صحيفةً وعلّقوها في سقفِ الكعبةِ. يُقال: إنَّ الذي كتبها منصورُ بنُ عكرِمَةَ بن عامر بنِ هاشم بنِ عبدِ مناف. ويُقال: بل النَّضرُ بنُ الحارثِ، فدعا عليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فَشُلَّت يَدُهُ.

فانحازَ بنو هاشِمٍ وبنو المطلبِ، مؤمنُهُم وكافرُهم ـ إلا أبا لهبٍ ـ لعنهُ اللَّهُ، وولَدَهُ ـ في شعبِ أبي طالبٍ، محصورينَ مضيقاً عليهم جداً نحواً من ثلاث سنين.

وهناكَ عمل أبو طالب قصيدته المشهورة:

جزىٰ اللَّهُ عنّا عبدَ شمسٍ ونوفلاً.

ثم سَعىٰ في نقضِ تلكَ الصحيفةِ أقوامٌ من قريشٍ، فكان القائمُ بأمرِ ذلكَ هشامُ بن عمرو بن الحارثِ بن حُبَيِّب بن نصرِ بن مالك بن حِسْل بن عامرِ بن لؤي، مَشَىٰ في ذلكَ إلىٰ مُطعِم بن عديّ وجماعةٍ من قريشٍ، فأجَابُوهُ إلىٰ ذلك.

وأخبرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قومَهُ أنَّ اللَّهَ قدْ أرسلَ علىٰ تلك الصحيفةِ الأرَضَة، فأكلتْ جميعَ ما فيها إلا ذكرَ اللَّهِ عزّ وجلّ، فكان كذلك.

ثم رَجَعَ بنو هاشِمٍ وبنو المطّلب إلىٰ مكةَ، وحصل الصُّلْحُ برغمٍ من أبي جهلٍ؛ عمرو بن هشامٍ.

واتصل الخبرُ بالذينَ هم بالحبشةِ: أنّ قريشاً أسْلَموا، فقدِمَ مكةَ مِنهُم جَماعةٌ، فوجدوا البَلاء والشدة كما كانا، فاسْتَمروا بمكة إلىٰ أنْ هاجَروا إلىٰ المدينةِ، إلا السكرانَ بن عمروٍ؛ زوج سودَةَ بنتِ زَمعة؛ فإنه ماتَ بعد مقدَمِهِ منَ الحبشة بمكةَ قبلَ الهجرةِ المدنِية، وإلا سلمةَ بنِ هشام وعيّاشِ بنِ أبي ربيعة، فإنهما احتُبسا مُسْتَضْعَفَين، وإلا عبدَاللَّهِ بن مَخْرمة بن عبدالعُزىٰ فإنه حُبس، فلما كانَ يومُ بدرٍ، هربَ من المشركينَ إلىٰ المسلمين.



فصل

[خروجُ رسول اللَّهِ ﷺ إلى الطائفِ]

فلما نُقِضَتْ الصحيفةُ وافَقَ موتُ خديجةَ ـ رضيَ اللَّهُ عنها ـ، وموتُ أبي طالبٍ، وكان بينهما ثلاثةُ أيّامٍ، فاشتدَّ البلاءُ علىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ منْ سُفهاءِ قومِهِ، وأقدَموا عليهِ.

فخرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلىٰ الطَّائفِ؛ لكي يُؤْوُوهُ، ويَنصروهُ علىٰ قومِهِ [أحمد: ٤/٣٣٥]، ويمنعوه منهم، ودعاهُم إلىٰ اللَّهِ عزّ وجلّ، فلمْ يُجيبوهُ إلىٰ شيءٍ منَ الذي طَلَب، وآذَوْهُ أذىً عَظيماً، لمْ يَنلْ منهُ قومُهُ أكثرَ مما نَالوا منه. فرجَعَ عنهُم، ودَخَلَ مكّة في جِوارِ المُطْعِم بن عديّ بن نوفَلِ بن عبدِ مناف، وجعلَ يدعو إلىٰ اللَّهِ عزّ وجلّ، فأسلَمَ الطفيلُ بنُ عمرو الدَّوْسي ودعا لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ



أن يجعلَ اللَّهُ له آيةً، فجعل اللَّهُ في وجهِهِ نوراً، فقال: يا رسولَ اللَّهِ! أخشىٰ أنْ يقولُوا: هذا مُثْلَة! فدعا له، فصارَ النورُ في سوطِهِ، فهو المعروفُ بذي النورِ.

ودعا الطفيلُ قومَه إلىٰ اللَّهِ فأسلَمَ بعضُهم، وأقامَ في بلاده، فلما فتحَ اللَّهُ علىٰ رسولِهِ خيبرَ، قدمَ بهم في نَحْوٍ من ثمانينَ بيتاً.

* * *

فصل

[الإسراء والمعراج وعَرْضُ النبيِّ نفسَهُ على القبائل]

وأُسرِيَ برسُولِ اللَّهِ ﷺ بجسدهِ علىٰ الصحيحِ من قولَيْ الصَّحابةِ والعلماءِ، من المسجدِ الحرام إلىٰ بيتِ المقدسِ، راكباً البُرَاقَ في صُحبةِ جبريل ـ عليه السلام ـ، فنزل ثَمَّ، وأَمَّ بالأنبياءِ ببيتِ المقدسِ، فصلَّىٰ بهم.

ثم عُرِجَ بهِ تلكَ الليلةِ مِن هناك إلىٰ السماءِ الدُّنيا، ثم الّتي تليها، ثم الثالثةِ، ثم الرابعةِ، ثم الخامسةِ، ثم التي تليها، ثم السابعةِ. ورأىٰ الأنبياءَ في السمواتِ علىٰ منازِلهم، ثم عُرِجَ به إلىٰ سِدْرَةِ المُنتهىٰ ورأىٰ عندها جبريلَ علىٰ الصورةِ التي خلقَهُ اللَّهُ عليها، وفَرَضَ اللَّهُ عليهِ الصلواتِ تلك الليلة [البخاري: (٣٨٨٧)، ومسلم: (١٦٤)].

واختَلفَ العلماءُ: هل رأىٰ ربَّه عزَّ وجلَّ أم لا؟ علىٰ قولين:

فصحَّ عنِ ابنِ عباسٍ؛ أنهُ قالَ: رأىٰ ربَّهُ [الترمذي: (٣٢٧٩)، والنسائي: (١١٥٣٧)]. وجاء في روايةٍ عنه: رآه بفؤاده [مسلم: (١٧٦)].



وفي «الصحيحين» عن عائشةَ رضيَ اللَّهُ تعالىٰ عنها؛ أنها أنكَرَتْ ذلكَ علىٰ قائلِهِ [البخاري: (٣٢٤٤)، ومسلم: (١٧٧)].

وقالتْ هي وابنُ مسعودٍ: إنما رأىٰ جبريل.

وروىٰ مسلمٌ في «صحيحهِ» من حديثِ قَتَادةَ، عن عبدِاللَّهِ بن شَقيقٍ، عن أبي ذَرٍّ؛ أنهُ قالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ: هلْ رأيتَ ربَّكَ؟ قالَ: «**نورٌ، أنَّىٰ أراه؟!**». وفي رواية: «**رأيت نُوراً**» [مسلم: (١٧٨)]. فهذا الحديث كافٍ في هذه المسألة.

ولما أصبحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في قومِهِ أخبرَهم بما أراهُ اللَّهُ من آياتِهِ الكبرىٰ، فاشتدَّ تكذيبُهم له، وأذاهُم، واستجراؤُهم عليه.

وجعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ نفسَهُ علىٰ القبائِلِ أيامَ الموسِم، ويقول: «**مَنْ رجلٌ يحمِلُني إلىٰ قومِهِ، فيمنعني حتىٰ أُبلِّغَ رسالَةَ ربي؛ فإن قريشاً قد مَنَعوني أن أبلِّغَ رسالةَ ربي**» [أبو داود: (٤٧٣٤)، والترمذي: (٢٩٢٥)، وابن ماجه: (٢٠١)]. هذا وعمُّهُ أبو لهبٍ ـ لعنهُ الله ـ وراءَه يقولُ للناس: لا تسمعوا منهُ؛ فإنهُ كذّابٌ.

فكانَ أحياءُ العربِ يتحامَوْنَهُ؛ لِمَا يسمعونَ من قريشٍ فيه: إنه كاذبٌ، إنهُ ساحرٌ، إنه كاهنٌ، إنه شاعرٌ، أكاذيبُ يقذفونَهُ بها من تلقاءِ أنفسهم، فيُصْغِي إليهم مَنْ لا تمييزَ لهُ منَ الأحياءِ.

وأما الألِبَّاءُ فإنهم إذا سَمِعوا كلامَهُ وتفهَّموهُ شَهِدوا بأن ما يقولُهُ حق، وأنهم مفترونَ عليهِ، فيُسْلِمون.

* * *



فصل

وكانَ مما صَنَعَ اللَّهُ لأَنْصَارِهِ مِنَ الأوسِ والخزرجِ، أنهُم كانوا



يسمعُونَ مِن حُلفائهم من يهودِ المدينةِ أنّ نبيّاً مبعوثٌ في هذا الزمن، ويتوعّدُونَهم به إذا حارَبُوهم، ويقولونَ: إنا سنَقْتُلكُم معهُ قَتْلَ عادٍ وإرم، وكانَ الأنصارُ يحجُّون البيتَ كما كانت العربُ تحجّهُ، وأما اليهودَ فلا.

فلما رأىٰ الأنصارُ رسولَ اللّهِ ﷺ يدعو الناسَ إلىٰ اللّهِ تعالىٰ، ورأَوا أماراتِ الصِّدْقِ عليهِ، قالوا: هذا واللّهِ الذي توعَّدكُم يهودُ به، فلا يسْبِقُنَّكم إليه.

[حديث سويد بن الصامت]

وكان سُويدُ بنُ الصامتِ أخو بني عَمرو بنِ عوفٍ منَ الأوسِ قد قَدِمَ مكة، فدعاهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فلم يُبْعد ولم يُجب، ثم انصرفَ إلىٰ المدينةِ فقُتلَ في بعضِ حُروبهم، وكان سويدٌ هذا ابنُ خالةِ عبدِالمطلب.

[إِسلام إِياس بن معاذ وقصة أبي الحيسر]

ثُمّ قدمَ مكةَ أبو الحَيْسرِ؛ أنسُ بن رافعٍ في فتيةٍ من قومِهِ، من بني عبدِ الأشهل، يطلبونَ الحِلفَ، فدعاهُمْ رسولُ اللّهِ ﷺ إلىٰ الإِسلامِ، فقال إِياسُ بنُ معاذٍ منهم ـ وكانَ شاباً حَدَثاً ـ: يا قوم! هذا واللّهِ خيرٌ مما جئنا لهُ، فضربَهُ أبو الحَيْسرِ، وانتهرَهُ، فسكتَ ثم لم يَتِمَّ لهم الحلفُ، فانصَرفوا إلىٰ بلادِهِم؛ إلىٰ المدينةِ، فيقال: إن إِياسَ بنَ معاذٍ مات مسلماً.







فصل

[بيعة العقبة الأولىٰ]

ثم إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لقيَ عندَ العقبةِ في الموسِم ستةَ نَفَرٍ من الأنْصارِ، كلُّهم منَ الخَزْرجِ؛ وهم: أبو أُمامةَ؛ أسعدُ بنُ زُرارةَ بنِ عُدَس، وعوفُ بن الحارثِ بنِ رِفاعة، وهو: ابنُ عَفراءَ، ورافعُ بنُ مالكِ بنِ العَجلان، وقُطْبةُ بنُ عامرِ بن حَديدة، وعقبةُ بن عامرِ بن نابي، وجابرِ بن عبداللَّهِ بن رِئاب، فدعاهم رسولُ اللَّهِ ﷺ إلىٰ الإسلام، فأسلَموا مبادرةً إلىٰ الخير، ثم رجعوا إلىٰ المدينة، فدعَوا إلىٰ الإِسلامِ، ففشا الإِسلامُ فيها، حتىٰ لم تبقَ دارٌ إلاَّ وقد دَخَلها الإِسلامُ.

فلما كانَ العامُ المقبلُ، جاءَ منهم اثنا عشرَ رجلاً: الستَةَ الأول ـ خلا جابرِ بن عبدِاللَّهِ بن رئاب ـ ومعهُم: معاذُ بنُ الحارثِ بنِ رفاعة، أخو عوفِ المتقدم، وذَكْوانُ بنُ عبدِ قيسِ بنِ خَلْدة ـ وقد أقامَ ذكوانُ هذا بمكة حتىٰ هاجرَ إلىٰ المدينةِ، فيقال: إنه مهاجريّ أَنصاريّ ـ وعُبادةُ بن الصامتِ بن قيسٍ، وأبو عبدِالرحمن يزيدُ بن ثعلبة، فهؤلاء عشرةٌ منَ الخزرجِ. واثنانِ من الأوسِ، وهما: أبو الهيثم؛ مالكُ بنُ التَّيِّهانِ، وعُويمُ بن ساعِدة. فبايَعوا رسولَ اللَّهِ ﷺ كبيعَةِ النساءِ، ولم يكنْ أُمِرَ بالقِتالِ بعدُ [البخاري: (١٨)، ومسلم: (١٧٠٩)].

فلما انْصَرفُوا إلىٰ المدينَةِ، بعثَ معهُم رَسولُ اللَّهِ ﷺ عمرو بنَ أمِّ مكتوم، ومُصْعب بنَ عُمير، يعلّمانِ منْ أسلمَ منهم القرآنَ، ويَدْعُوَانِ إلىٰ اللَّهِ عزّ وجلّ، فنزلا علىٰ أبي أمامةَ؛ أسعد بنِ زُرارة، وكانَ مصعبُ بنُ عميرٍ يؤمهم، وقد جمَّعَ بهم يوماً بأربعينَ نفساً [أبو داود: (١٠٦٩)، وابن ماجه: (١٠٨٢)].

فأسلَمَ علىٰ يديهما بشرٌ كثيرٌ منهُم: أُسَيْدُ بنُ الحُضيرِ، وسعدُ بنُ معاذٍ، وأسلَمَ بإسلامِهِما يومئذٍ جميعُ بني عَبدِالأشهل؛ الرجالُ والنساءُ، إلا الأُصَيْرِم، وهو: عمرُو بنُ ثابتِ بن وقش، فإنه تأخَّرَ إسلامُهُ إلىٰ يوم أُحُد، فأَسلَمَ يومئذٍ، وقاتَلَ فقُتل قبلَ أن يسجُدَ للَّهِ سجدَةً، فأُخبرَ عنهُ النبيّ ﷺ، فقال: «**عَمِلَ قليلاً، وأُجِرَ كثيراً**» [البخاري: (٢٨٠٨)، ومسلم: (١٩٠٠)].

[بيعة العقبة الثانية]

وكثُرَ الإسلامُ بالمدينةِ وظَهرَ، ثم رجعَ مُصعبُ بنُ عُميرٍ إلىٰ مكةَ، ووافىٰ الموسومَ ذلكَ العامَ خلقٌ كثيرٌ منَ الأنصارِ؛ منَ المسلمينَ والمشركينَ، وزعيمَ القومِ البراءُ بنُ مَعرورٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ.

فلما كانت ليلةَ العقبة ـ الثلثُ الأولُ منها ـ تسلَّلَ إلىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ ثلاثةٌ وسبعونَ رجلاً وامرأتانِ، فبايعوا رسولَ اللَّهِ ﷺ خُفيةً من قومِهم ومن كفارِ مكةَ، علىٰ أنْ يمنعوهُ مما يمنعونَ منهُ نِساءَهم وأبناءَهُم وأُزُرَهُم.

فكانَ أولَ منْ بايعهُ ليلتئذٍ البراءُ بنُ معرورٍ، وكانت لهُ اليدُ البيضاء، إذْ أكّدَ العَقْدَ، وبادَرَ إليهِ.

وحَضَرَ العباسُ عمُّ رسولِ اللَّهِ ﷺ مُوَثِّقاً مؤكِّداً للبيعةِ، مع أنّهُ كانَ بعدُ علىٰ دينِ قومِهِ!

واختارَ رسولُ اللَّهِ ﷺ منهم تلكَ الليلةِ اثْنَيْ عَشَرَ نقيباً، وهم: أَسعدُ بنُ زُرارةَ بنِ عُدَس، وسعدُ بنُ الربيعِ بنِ عمرو، وعبدُالله بنُ رواحةَ بنِ امرىءِ القيس، ورافعُ بنُ مالكِ بنِ العجلانِ، والبراءُ بنُ معرورِ بنِ صخرِ بنِ خنساءَ، وعبدُاللَّهِ بنُ عمرِو بنِ حَرَام ـ وهو:



والدُ جابر، وكانَ قدْ أسلمَ تلكَ الليلة رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ وسعدُ بنُ عُبادةَ بنِ دُلَيم، والمنذرُ بنُ عمروِ بنِ خُنَيْس، وعُبادةُ بنُ الصَّامِتِ. فهؤلاءِ تِسعةٌ منَ الخزرجِ.

ومنَ الأوسِ ثلاثةٌ، وهم: أُسَيْدُ بنُ الحُضَيرِ بنِ سِمَاك، وسعدُ بنُ خَيْثمةَ بنِ الحارثِ، ورِفاعةُ بنُ عبدِالمنذرِ بنِ زُبير. وقيلَ: بلْ أبو الهيثمِ بن التَّيِّهان مكانه. ثم الناسُ بعدهم.

والمرأتانِ هما: أمُّ عُمارَة؛ نَسِيبة بنتُ كعبِ بنِ عمرو، التي قَتَلَ مُسيلمةُ ابنَها حبيبَ بنَ زيدِ بن عاصمِ بن كعب، وأسماءُ بنتُ عمرو بن عَديّ بن نابي.

فلما تمَّتْ هذِهِ البيعةُ استأْذَنوا رسولَ اللَّهِ ﷺ أنْ يَمِيلُوا علىٰ أهلِ العقبةِ، فلمْ يأذنْ لهُم في ذلك.

بلْ أَذِنَ بعدَها لِلمسلمينَ من أهلِ مكةَ في الهجرةِ إلىٰ المدينةِ، فبادَرَ الناسُ إلىٰ ذلكَ، فكانَ أولَ مَن خرجَ إلىٰ المدينةِ منْ أَهْلِ مكةَ أبو سلَمَةَ بن عبدِالأسد، هو وامرأتُهُ أمُّ سَلَمة، فاحتُبِسَتْ دونَهُ، ومُنِعت سنةً من اللحاقِ به، وحيلَ بينَها وبينَ ولَدِها، ثم خرجَتْ بعدَ السَّنَةِ بِوَلَدِها إلىٰ المدينةِ، وشيَّعَها عثمانُ بنُ أبي طلحة، ويقالُ: إنَّ أبا سَلَمَةَ هاجَرَ قبلَ العقبةِ الأخيرةِ، فاللَّهُ أعلم.

ثم خَرَجَ الناسُ أرْسالاً، يتبعُ بعضُهم بعضاً.

* * *



فصل

[هجرة رسول الله ﷺ]

ولَمْ يبقَ بمكةَ منَ المسلمينَ إلا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وأبو بكرٍ وعليٌّ



رضيَ اللَّهُ تعالىٰ عنهُما أقاما بأمرِهِ لهما، وإلا مَن اعْتَقَلَهُ المُشرِكونَ كَرْهاً.

وقدْ أَعدَّ أبو بكرٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ جَهازَهُ وجَهازَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، منتظراً متىٰ يأذَنَ اللَّهُ عزّ وجلّ لرسولِهِ ﷺ في الخروجِ، فلما كانَتْ ليلة همَّ المشركونَ بالفَتْكِ برسولِ اللَّهِ ﷺ، وأرصَدُوا علىٰ البابِ أقواماً، إذا خرجَ عليهم قَتلوهُ، فلما خرجَ عليهِم لمْ يَرَهُ منهم أحدٌ.

وقدْ جاءَ في حديثٍ؛ أنهُ ذَرَّ علىٰ رأسِ كُلِّ واحدٍ منهم تُراباً، ثم خَلُصَ إلىٰ بيتِ أبي بكرٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ، فخرجا من خَوْخَةٍ في دارِ أبي بكرٍ ليلاً، وقد اسْتَأْجَرا عبدَاللَّهِ بنَ أُرَيْقط، وكانَ هادياً خريتاً؛ ماهراً بالدلالةِ إلىٰ أرضِ المدينةِ، وأمِنَاهُ علىٰ ذلكَ معْ أنهُ كانَ علىٰ دينِ قومِهِ، وسلّما إليهِ راحلتيهِما، وواعداه غارَ ثَوْرٍ بعد ثلاثٍ. فلما حصلا في الغارِ عَمَّىٰ اللَّهُ علىٰ قريشٍ خبرَهُما، فلم يَدْروا أينَ ذَهبا.

وكانَ عامرُ بنُ فُهَيْرةَ يُريح عليهما غنماً لأبي بكرٍ، وكانَتْ أسماءُ ابنةُ أبي بكرٍ تحمِلُ لَهُما الزادَ إلىٰ الغارِ، وكانَ عبدُاللَّهِ بنُ أبي بكرٍ يتسمَّعُ ما يُقالُ بمكة، ثم يذهَبُ إليهما بذلك، فيحترزانِ منه.

وجاءَ المُشرِكونَ في طلبِهِما إلىٰ ثَوْرٍ، وما هناكَ منَ الأماكِنِ، حتىٰ إنهُم مَرُّوا علىٰ بابِ الغارِ، وحاذَتْ أقدامُهم رسولَ اللَّهِ ﷺ وصاحبَهُ، وعمَّىٰ اللَّهُ عليهِم بابَ الغارِ.

ويقالُ ـ واللَّهُ أعلم ـ: إنَّ العنكبوتَ سدَّتْ علىٰ بابِ الغارِ، وإنَّ حمامَتَيْنِ عشَّشَتا علىٰ بابِهِ.

فذلكَ تأويلُ قولِهِ تعالىٰ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ



﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [التوبة: ٤٠].

وذَلِكَ أنَّ أَبا بَكْرٍ ـ رضِيَ اللَّهُ تعالىٰ عنهُ ـ لِشدّةِ حرصِهِ بَكىٰ حينَ مرَّ المُشرِكُونَ، وقال: يا رسولَ اللَّهِ! لوْ أنَّ أحدَهُمْ نَظَرَ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ لَرآنا؟ فقالَ لهُ النبيُّ ﷺ: **«يا أبا بكرٍ! ما ظنُّك باثْنينِ اللَّهُ ثالثُهما؟»** [البخاري: (٣٦٥٣)، ومسلم: (٢٣٨١)].

ولمَّا كانَ بعدَ الثلاثِ جاءَهُما ابنُ أُريقِط بالراحلَتينِ فركِبَاهُما، وأَرْدَفَ أبو بكرٍ عامِرَ بنَ فُهَيْرة، وسارَ الدّيْلي أَمَامَهُما علىٰ راحِلَتِهِ.

وجَعلَتْ قريشٌ لِمَنْ جَاءَ بواحِدٍ من محمدٍ ﷺ وأبي بكرٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ مائةً منَ الإِبلِ، فلما مرُّوا بحيِّ مُدْلِج، بَصُرَ بهِمْ سُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُم؛ سيدُ مُدْلِج، فرَكِبَ جَوادَهُ، وسارَ في طلبِهِم، فلما قَرُبَ منهم وسَمِعَ قراءَةَ النبيِّ ﷺ، وأبو بَكْرٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ يُكثِرُ الالتِفاتَ؛ حذَراً علىٰ رسُولِ اللَّهِ ﷺ، وهو ﷺ لا يلتفِتُ. فقالَ أبو بكرٍ: يا رسولَ اللَّهِ! هذا سُراقةُ بنُ مالكٍ قدْ رَهِقَنا.

فدعا عليهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فسَاخَتْ يَدا فَرَسِهِ في الأرْضِ، فقالَ: قَدْ عَلِمْتُ أنَّ الذي أَصَابني بِدُعائِكُما، فادعُوَا اللَّهَ لي، ولَكُما عَليَّ أنْ أرُدَّ الناسَ عنكم، فدعا لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ فأُطْلِق، وسألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أن يكتبَ لهُ كِتاباً، فكتَبَ لهُ أبو بكرٍ في أديم، ورجَعَ يقولُ للناسِ: قد كُفِيتُم ما ههنا. وقدْ جاءَ مُسلِماً عامَ حِجَّةِ الوَدَاعِ، ودفَعَ إلىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ الكتابَ الذي كتَبَهُ له، فوفىٰ لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ بما وعَدَهُ، وهو لذلكَ أهلٌ [البخاري: (٣٦١٥)، ومسلم: (٢٠٠٩) (٧٥)]. ومرَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في مَسِيرِهِ ذلكَ بخيمَتَيْ أمِّ معبدٍ،

فَقَالَ عِنْدَها، ورَأَتْ من آياتِ نبوّتِهِ في الشاةِ، وحلبِها لبناً كثيراً في سنةٍ مُجدبة ما بهرَ العقولَ، ﷺ.

* * *

فصل

وقدْ كانَ بلغَ الأَنْصارَ مخرَجُهُ من مكّةَ وقصدُه إيّاهُم، فَكَانوا كلَّ يَومٍ يَخْرُجُونَ إلىٰ الحرَّةِ ينتظِرُونَهُ، فلما كانَ يومُ الاثنينِ الثاني عشرَ منْ ربيعِ الأولِ علىٰ رأسِ ثلاث عشرة سنة من نبوّتِهِ ﷺ وافاهُمْ رسولُ اللَّهِ ﷺ حين اشتدّ الضّحاء، وكانَ قدْ خرجَ الأنصارُ يومئذٍ، فلما طالَ عليهم رَجَعوا إلىٰ بيوتِهم.

فكانَ أولَ من بَصُرَ بِهِ رجلٌ منَ اليهودِ ـ وكانَ علىٰ سطحِ أُطمِه ـ فنادَىٰ بأَعْلىٰ صَوْتِهِ: يا بني قَيْلَةَ هذا جَدُّكم الذي تنتظرونَ! فخرَجَ الأنصارُ في سلاحِهِم، فتلقَّوه وحَيَّوْه بتحيةِ النبوّة.

ونزل رسولُ اللَّهِ ﷺ بقُباءَ علىٰ كُلثوم بن الهِدْم، وقيل: بلْ علىٰ سَعدِ بنِ خَيْثَمةَ، وجاءَ المسلمونَ يسلّمونَ علىٰ رسُولِ اللّهِ ﷺ، وأكثرُهُم لم يرهُ بعدُ، فكانَ بعضُهم أو أكثرُهم يظنُّه أبا بكرٍ؛ لكثرةِ شيبه، فلما اشتدّ الحرُّ قامَ أبو بكرٍ بثوبٍ يظلّلُ علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ، فتحقَّقَ الناسُ حينئذٍ رسولَ اللّهِ ـ عليهِ الصلاةُ والسلامُ ـ [البخاري: (٣٩٠٦)].

* * *

فصل

[استقرار النبي ﷺ بالمدينة]

فَأَقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بقُباء أياماً. وقيل: أَربعةَ عَشرَ يَوماً،



وأسَّسَ حينئذٍ مَسْجِدَهُ مسجِدَ قُباء، ثمَّ رَكِبَ بأمرِ اللَّهِ تعالىٰ له، فأدرَكَتْهُ الجُمعةُ في بني سالم بنِ عوف، فصلاّها في المسجِدِ الذي في بطنِ وادي رانونا.

ورغِبَ إليهِ أهلُ تلكَ الدار أنْ ينزلَ عليهم، فقالَ: **«دَعوها؛ فإنَّها مأمُورَة»**. فلَمْ تَزَلْ ناقَتُهُ سَائِرةً بِه، لا يَمُرُّ بِدارٍ منْ دورِ الأنْصارِ إلاَّ رَغبوا إلَيْهِ في النُّزولِ عليهم، فيقول: **«دَعوها؛ فإنَّها مأمُورَة»**. فلما جَاءَتْ مَوْضِعَ مَسجِدِهِ اليومَ بَرِكَتْ، وَلَمْ يَنْزِلْ عنها ﷺ حتىٰ نَهَضَتْ وسارَتْ قليلاً، ثُمّ التَفَتَتْ وَرَجعَتْ فبرَكَتْ في موضِعِها الأول، فَنَزلَ عنها ﷺ، وذلكَ في دارِ بني النجارِ، فَحَمَلَ أبو أيوب رضيَ اللَّهُ عنهُ رَحْلَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلىٰ منزِلِهِ.

واشْتَرىٰ رَسولُ اللَّهِ ﷺ موضِعَ المَسْجِدِ، وكانَ مِرْبَداً ليتيمَيْنِ، وَبنَاهُ مَسجِداً، فهو مسجِدُهُ الآن، وبُني لآلِ رسولِ اللَّهِ ﷺ حُجَرٌ إلىٰ جانبِهِ.

وأما عليٌّ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ فأقامَ بمكةَ رَيثَما أدّىٰ عنْ رسُولِ اللَّهِ ﷺ الودائعَ التي كانت عندَهُ، وغيرَ ذلك، ثم لحِقَ برسولِ اللَّهِ ﷺ.

* * *



فصل

ووادَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ بالمدينةِ مِنَ اليهودِ، وكتَبَ بذلكَ كِتاباً، وأسلَمَ حَبْرُهُمْ؛ عبدُاللَّهِ بنُ سَلام ـ رَضيَ اللَّهُ عنهُ ـ [البخاري: (٣٣٢٩)]، وكفَر عامّتُهم، وكانوا ثلاثَ قبائِل: بنو قَيْنُقَاعٍ، وبنو النَّضيرِ، وبنو قُرَيْظة.



وآخىٰ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ المهاجِرينَ وَالأَنْصارِ، فَكانُوا يتوارَثُونَ بهذا الإِخاءِ في ابتداءِ الإِسلام إِرْثاً مقدّماً علىٰ القرابَةِ.

وفَرضَ اللَّهُ سُبحانَهُ وَتعالىٰ الزَّكاةَ إذْ ذاكَ رِفْقاً بِفُقراءِ المهاجِرينَ، كذا ذَكَرَ ابنُ حَزْمٍ في هذا التاريخِ. وقدْ قالَ بعضُ الحفّاظِ منْ علماءِ الحَديثِ: إِنّهُ أعيّاهُ فرضُ الزكاةِ متىٰ كان؟

* * *

فصل

[فرض الجهاد]

ولما استَقَرَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالمدينةِ بينَ أظهُرِ الأَنْصارِ، وتكفَّلوا بِنَصْرِهِ ومَنْعِهِ مِنَ الأَسْوَدِ وَالأَحْمَرِ، رَمَتْهُم العَرَبُ قَاطِبَةً عنْ قوسٍ واحِدَةٍ، وتعرَّضوا لهُم مِنْ كُلِّ جانِبٍ.

وكانَ اللَّهُ سبحانَهُ قَدْ أذِنَ لِلمُسلِمينَ في الجهادِ في سورَةِ الحج ـ وَهِي مَكية ـ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [الحج: ٣٩]. ثم لَمَّا صَاروا في المَدينَةِ، وصَارتْ لَهُمْ شَوْكَةٌ وعَضُدٌ، كَتَبَ اللَّهُ عليهم الجِهادَ، كما قَالَ تعالىٰ في سورةِ البَقَرة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾ [البقرة: ٢١٦].

* * *

فصل

فكانت أولَ غزاةٍ غزاها رَسولُ اللَّهِ ﷺ.



[غزوةُ الأبواء] [البخاري: (٧/٢٧٩)]

وكانَتْ في صفر منْ سنةِ اثنتين منَ الهِجْرةِ، خرَجَ بنفسِهِ حتىٰ بلَغَ وَدّان، فوادَعَ بني ضَمْرةَ بنِ عبدِ مناة بنِ كِنانة مع سيِّدِهِم مجدي بنِ عمرو.

ثم كَرَّ راجعاً إلىٰ المدينةِ، ولمْ يَلْقَ حَرْباً، وكانَ اسْتَخْلفَ عليها سَعدَ ابنَ عُبادةَ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ ـ.

[بعث حمزة ـ رضي الله عنه ـ]

ثم بَعثَ عمَّهُ حَمزةَ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ في ثلاثينَ راكباً منَ المهاجِرينَ ـ ليسَ فيهم أنصارِي ـ إلىٰ سِيفِ البحرِ، إلىٰ أبي جهلِ بنِ هشام، وَرَكْبٍ معهُ زُهَاءُ ثَلاثِمائةٍ، فحالَ بَينَهُم مجدي بن عمرو المتقدِّم؛ لأنهُ كانَ مُوادِعاً لِلفريقَيْنِ.

[بعثُ عُبيدَةَ بنَ الحارِثِ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ]

وبعثَ عُبيدةَ بنَ الحارث بنِ المطلب في ربيعِ الآخِرِ في ستينَ أو ثمانينَ راكباً منَ المهاجرينَ أيضاً، إلىٰ ماءٍ بالحِجازِ بأسفلِ ثَنِية المَرَةِ، فلَقُوا جَمْعاً عظيماً مِنْ قريشٍ عليهِم: عِكرِمَةُ بنُ أبي جَهْلٍ. وقيل: بلْ كانَ عَليهِم مِكرَزُ بنُ حفصٍ، فلَمْ يَكُن بينَهُم قِتالٌ.

إلاَّ أنَّ سَعْدَ بنَ أبي وقاص رَشَقَ المشرِكينَ يومئذٍ بِسَهْم، فكانَ أَوَّلَ سَهْم رُمِيَ بِهِ في سبيلِ اللَّهِ [البخاري: (٤٣٢٦، ٤٣٢٧)].

وفَرَّ يَومَئِذٍ منَ الكفّارِ إلىٰ المسلِمينَ المِقْدادُ بنُ عمرِو الكِنْدِي، وعُتبةُ بنُ غَزْوانَ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُما ـ.



فكانَ هذانِ البَعثانِ أولَ رايةٍ عقَدَها رسولُ اللَّهِ ﷺ، ولكنِ اختُلِفَ في أَيِّهما كانَ أول. وقيل: إنَّهُما كانا في السَّنَةِ الأولىٰ منَ الهِجْرَةِ. وهوَ قولُ ابنِ جريرِ الطَّبري، واللَّهُ تعالىٰ أَعْلَم.

* * *

فصل

[غزوة بُواط]

ثُمَّ غَزا رَسولُ اللَّهِ ﷺ غَزوةَ بُواطٍ، فَخرَجَ بنفسِهِ في ربيعِ الآخِرِ منَ السنةِ الثانيةِ، وَاسْتَعملَ علىٰ المدينَةِ السَّائبَ بنَ عثمانَ بنِ مظعون، فسارَ حتىٰ بلغَ بُواطٍ من ناحيةِ رَضْوىٰ ثم رجع، ولمْ يَلقَ حَرْباً.

ثُمَّ كانَت بعدَها:

[غزوة العُشَيرة]

ويُقالُ: بالسِّينِ المهمَلَةِ. ويُقالُ: العُشَيْراء. خَرَجَ بنفسِهِ ﷺ في أثناءِ جُمادىٰ الأولىٰ حتىٰ بَلَغها، وهيَ مكانٌ ببطْنِ يَنْبُع، فأَقامَ هناكَ بقيةَ الشَّهْرِ، وليالي من جُمادَىٰ الآخِرةِ، وصَالَحَ بني مُدْلَج، ثمَّ رَجَعَ ولمْ يَلْقَ كَيْداً، وقدْ كانَ اسْتَخْلَفَ علىٰ المدينةِ أبا سَلَمة بنَ عبدِ الأسَدِ.

وفي «صحيح مسلم» من حديثِ أبي إسحاقَ السَّبيعي قالَ: قُلْتُ لِزيدِ بنِ أَرْقَمَ: كَمْ غزا رَسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: تِسْعَ عشْرَةَ غَزْوَة، أَوَّلُها: العُسَيْر أو العُشَيْر. [البخاري: (٣٩٤٩)، ومسلم: (١٢٥٤) (١٤٣)].

✍[غَزوَةُ بَدرِ الأولى]

ثُم خَرَجَ بَعْدَها بنحْوِ منْ عَشْرَةِ أيّام إلىٰ بَدْرِ الأولىٰ؛ وذلكَ أنَّ كُرْزَ بنَ جابرِ الفِهْرِيّ، أَغَارَ علىٰ سَرْحِ المدينةِ، فطلَبَهُ فَبلَغَ وادِياً يُقالُ لهُ: سَفَوان. في ناحيةِ بَدْرٍ، ففاتَهُ كُرْزٌ [البخاري: (٤٢٨٠)]، فرجَعَ، وقدْ كانَ اسْتَخْلَفَ علىٰ المدينَةِ زيدَ بنَ حارِثَةَ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ.

✍[بعثُ سعدَ بنَ أبي وقاص]

وبعثَ سعدَ بنَ أبي وقاصٍ ـ رضيَ اللَّهُ عنه ـ في طَلَبِ كُرْزِ بنِ جابرٍ فيما قيل. واللَّهُ أعْلَم. وقيل: بَلْ بَعثَهُ لِغَيرِ ذلكَ.

* * *

فصل

[بعثُ عبداللَّهِ بنِ جحش]

ثم بَعَثَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عبدَاللَّهِ بنَ جَحْشِ بنِ رئابَ الأَسَدي، وثَمانِيةً منَ المُهاجِرينَ، وكَتَبَ لهُ كِتاباً وأمَرَهُ أنْ لا يَنْظُرَ فيه حتىٰ يسيرَ يَوْمَين، ثم ينظُرَ فيه، ولا يُكْرِهَ أَحَداً منْ أَصْحابِهِ، ففعل، ولما فَتَحَ الكِتابَ وَجَدَ فيه: «**إذَا نَظَرْتَ في كِتابي هَذا، فامْضِ حتىٰ تَنزلَ نَخلَةَ بَيْنَ مَكّةَ وَالطّائِف، فتَرَصَّدْ بِها قُرَيشاً، وتَعلَّمْ لَنا مِن أخبارِهِم**». فقال: سمعاً وطاعَةً، وأَخْبَرَ أصحابَهُ بِذلكَ، وبأنهُ لا يَستَكْرِهُهُم، فَمَنْ أَحَبَّ الشَّهادَةَ فَلْيَنْهَضْ، ومَنْ كَرِهَ الموتَ فَلْيَرْجِعْ، وأما أنا فَناهِضٌ، فَمَضُوا كُلُّهُم.

فلمّا كانَ في أثناءِ الطّريقِ أَضلَّ سَعْدُ بنُ أبي وقاصٍ وعُتْبَةُ بنُ غَزْوانَ بعيراً لهُما كانا يَعتَقِبانِهِ، فتخلَّفا في طَلَبِهِ، ونَفَذَ عبدُاللَّهِ بنُ جحشٍ حتىٰ نَزَلَ بنخْلَةٍ، فمرَّتْ بِهِ عيرٌ لِقُرَيشٍ تَحمِلُ زبيباً وأَدَماً وتِجارَةً، فيها عمرُو بنُ الحَضرَميّ، وعثمانُ ونوفلُ ابْنا عبدِاللَّهِ بنِ المغيرَةِ، والحَكَمُ بنُ كَيْسَانَ مولىٰ بني المغيرَة. فتَشاوَرَ المُسلِمونَ، وقالوا: نَحنُ في آخِرِ يوم منْ رَجَب؛ الشهرِ الحرام، فإنْ قاتَلْناهُم انْتَهَكْنا الشَّهْرَ الحرام، وإِنْ تَرَكْناهُم الليلَةَ دَخَلوا الحَرَمَ، ثُمَّ اتفَقوا علىٰ مُلاقاتِهِم، فَرَمىٰ أَحَدُهُم عمرَو بنَ الحَضْرَمِي فقتَلَهُ، وأَسَروا عُثْمانَ والحَكَمَ، وأُفْلِتَ نَوْفلٌ.

ثُمّ قَدِموا بالعيرِ والأسيرَيْنِ، قَدْ عَزَلوا منْ ذلكَ الخُمُسَ، فكانَتْ أولَ غنيمةٍ في الإِسلام، وأولَ خُمُسٍ في الإِسلام، وأولَ قتيلٍ في الإِسلام، وأولَ أسيرٍ في الإِسلام. إلا أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَنْكَرَ عَلَيهِم ما فَعَلُوهُ. وَقَدْ كانوا ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ مُجْتَهِدين فيما صَنَعوا.

واشْتَدَّ تعنُّتُ قُرَيْشٍ، وَإِنْكارُهم ذلكَ. وقالوا: مُحَمَّدٌ قَدْ أَحَلَّ الشَّهْرَ الحَرام، فأَنْزَلَ اللَّهُ ـ عزّ وجلّ ـ في ذلكَ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [البقرة: ٢١٧].

يَقولُ سُبْحانَهُ: هَذا الذي وَقَعَ وَإِنْ كانَ خَطَأً؛ لأَنَّ القِتالَ في الشَّهْرِ الحَرامِ كبيرٌ عِنْدَ اللَّهِ، إلا أَنَّ ما أَنْتُم عَلَيْهِ أَيُّها المُشْرِكونَ منَ الصَّدِّ عنْ سَبيلِ اللَّهِ، والكُفْرِ بهِ، وبالمسجِدِ الحرام، وإخراجِ محمَّدٍ وأصحابِهِ الذينَ هم أهلُ المسجِدِ الحرامِ في الحَقيقَةِ أكبَرُ عِندَ اللَّهِ منَ القِتالِ في الشهرِ الحرام.

ثمَّ إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَبِلَ الخُمُسَ منْ تِلكَ الغنيمةِ، وأَخَذَ الفِداءَ منْ ذَيْنِك الأَسيرينِ.

فصل

[تَحويلُ القِبْلَةِ وفَرْضِ الصَّوْمِ]

في شَعْبانَ من هذهِ السنةِ حُوِّلَتْ القِبْلَةُ منْ بَيْتِ المقدِسِ إلىٰ الكعْبَةِ، وذلكَ علىٰ رأسِ ستةِ عشر شهراً من مقدَمِه المدينة. وقيل: سبعةَ عشر شهراً، وهما في «الصحيحين» [البخاري: (٤٤٩٢)، ومسلم: (٥٢٥)].

فكانَ أوّلَ منْ صَلّىٰ إلَيْها أبو سعيدِ بنِ المُعَلّىٰ وصاحِبٌ لَهُ، كما رَواهُ النَسائي؛ وذَلكَ أنَّهُما سَمِعا رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، ويَتْلو عَلَيْهِم تَحْويلَ القِبْلَةِ، فَقُلْتُ لِصاحِبي: تَعالَ نُصَلّي رِكْعَتَيْنِ؛ فَنَكونَ أَوّلَ مَنْ صَلّىٰ إليها، فَتَوارَيْنا وَصَلَّيْنا إِلَيْها، ثُمّ نَزَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بالناسِ الظهْرَ يومَئِذٍ. وفُرِضَ صَوْمُ رَمَضانَ، وفُرِضَتْ لأَجْلِهِ زَكاةُ الفِطْرِ، قَبْلَهُ بِيَوْمٍ.

* * *

فصل

[غَزْوَةُ بَدْرِ الكُبْرى]

يُذكَرُ فيهِ مُلَخّصَ وَقْعَةِ بَدْرِ الثَّانِيَةِ، وهِيَ الوَقْعَةُ العَظيمَةُ التي فَرّقَ اللَّهُ بِها بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ، وأَعَزَّ الإِسْلامَ، ودَمَغَ الكُفْرَ وَأَهْلَهُ.

وذلكَ أنّهُ لما كانَ في رَمَضانَ مِنْ هَذهِ السّنَةِ الثانِيةِ بَلَغَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أنَّ عيراً مُقْبِلَةً منَ الشام بِصُحْبَةِ أبي سُفيانَ؛ صَخْرِ بنِ حَرْبٍ، في ثلاثينَ أو أربعينَ رَجُلاً من قُريشٍ، وهي عيرٌ عَظيمَةٌ، تَحمِلُ أَمْوالاً جزيلَةً لِقُرَيشٍ، فَنَدَبَ ﷺ النَاسِ للخُروجِ إِلَيْها، وأَمَرَ مَنْ كانَ ظَهْرُهُ [مسلم: (١٩٠١)] حاضِراً بِالنُّهوضِ، ولَمْ

يَحتَفِلْ لها احْتِفالاً كَثيراً، إلاّ أنَّهُ خَرَجَ في ثَلاثِمائةٍ وَبِضْعَةِ عَشَرَ رَجُلاً لِثمانٍ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضانَ وَاسْتَخْلَفَ عَلىٰ المدينَةِ وَعَلىٰ الصَّلاةِ ابنَ أمِّ مَكْتوم، فلما كانَ بالرَّوْحَاءِ رَدَّ أبا لُبابَةَ بنَ عبدِالمنذِرِ، وَاسْتَعْمَلَهُ علىٰ المدينَةِ [مسلم: (٣٨٨)].

وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنَ الخيْلِ إلاّ فرسان لِلزُّبَيْرِ، وفَرَسٌ لِلْمِقْدادِ بنِ الأَسْوَدِ الكِنْدِيِّ، ومِنَ الإبِلِ سَبْعونَ بَعيراً يَعْتَقِبُ الرّجُلانِ والثَّلاثَةِ فَأَكْثَر علىٰ البَعيرِ الواحِدِ، فَرَسولُ اللَّهِ ﷺ وعَلِيٌّ ومَرْثَدُ بنُ أبي مَرْثَدٍ الغَنوي يَعْتَقِبونَ بعيراً [أحمد: (٤١١/١)]، وزيدُ بنُ حارِثَةَ وأَنَسَةَ وأَبو كَبْشَة موالي رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَعْتَقِبونَ جَمَلاً، وأَبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَبْدُالرحْمٰنِ بنُ عوفٍ عَلىٰ جَمَلٍ آخَر.. وهَلُمّ جَرّاء.

ودَفَعَ ﷺ اللواءَ إلىٰ مُصعَبِ بنِ عُمير، والرايَةَ الواحِدَةَ إلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ، والرَّايَةَ الأُخْرىٰ إلىٰ رَجُلٍ مِنَ الأنْصارِ، وكانَتْ رايَةُ الأَنْصارِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ، وَجَعَلَ علىٰ السَّاقَةِ قَيْسَ بنَ أبي صَعْصَعَة.

وسارَ ﷺ فلما قَرُبَ مِنَ الصَّفْراءِ بَعَثَ بَسْبَسَ [مسلم: (١٩٠١)، وأبو داود: (٢٦١٨)] بنَ عَمْرو الجَهْني ـ وهوَ حَليفُ بَني ساعِدَة ـ وعَدِيّ بنَ أبي الزَّغْباءِ الجَهْني حَليف بني النَّجّارِ إلىٰ بَدْرٍ يتحَسَّسانِ أَخْبارَ العيرِ.

وأما أبو سُفيانَ فإنّهُ بَلَغَهُ مَخْرَجُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وقَصْدُه إياه، فاسْتَأْجَرَ ضَمْضَمَ بنَ عَمرو الغِفاري إلىٰ مَكَّةَ مُسْتَصْرِخاً لِقُرَيْشٍ بالنفيرِ إلىٰ عِيرِهِم؛ لِيَمْنَعوهُ مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحابَهُ.

وَبَلَغَ الصَّريخُ أَهْلَ مَكَّةَ فَنَهَضُوا مُسْرِعينَ، وَأَوْعَبوا في الخُروج ولَمْ يَتَخَلّفْ مِنْ أَشْرافِهِم أَحَدٌ سِوىٰ أَبي لَهَبٍ؛ فَإِنَّهُ عَوَّضَ عَنْهُ رَجُلاً كانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَحَشَدوا فيمَنْ حَوْلَهُم مِنْ قَبائِلِ العَرَبِ،

وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنهُمْ أَحَدٌ مِنْ بُطونِ قُرَيْشٍ إلا بني عَدِيّ، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُمْ مِنهُمْ أَحَدٌ.

وَخَرَجوا مِنْ دِيارِهِم كما قالَ اللَّهُ ـ عزَّ وَجلَّ ـ: ﴿بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٤٧] وأقْبَلوا في تَجمُّلٍ وَحَنَقٍ عَظيمٍ عَلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وأَصْحابِه؛ لما يُريدونَ مِنْ أَخْذِ عيرِهم، وَقَدْ أَصابوا بِالأَمْسِ عَمْرَو بنَ الحضرَمي وَالعيرَ التي كانَتْ مَعَهُ.

فَجَمَعَهُمُ اللَّهُ علىٰ غَيْرِ ميعادٍ؛ لما أرادَ في ذلكَ مِنَ الحِكْمَةِ، كما قَالَ تَعالىٰ: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَـٰدِ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢].

ولما بَلَغَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ خُروجُ قريشٍ اسْتَشارَ أَصْحابَهُ، فَتَكَلَّمَ كَثيرٌ مِنَ المهاجِرينَ فَأَحْسَنوا، ثُمَّ اسْتَشارَهُمْ ـ وهوَ يُريدُ ما يَقولُ الأنْصارُ ـ فبادَرَ سَعْدُ بنُ مُعاذٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ تَعالىٰ عَنْهُ ـ، فَقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ تُعَرِّضُ بِنا، فَوَاللَّهِ يا رَسولَ اللَّهِ، لَوِ اسْتَعْرَضْتَ بِنا هذا البَحْرَ لخُضْناهُ مَعَك، فَسِرْ بنا يا رَسولَ اللَّهِ عَلىٰ بَرَكَةِ اللَّهِ. فَسُرَّ ﷺ بذلكَ، وَقالَ: «**سِيروا وَأَبْشِروا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَني إِحْدىٰ الطَّائِفَتَيْنِ**» [مسلم: (١٧٧٩)].

ثُمَّ رَحَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَ قَريباً مِنْ بَدْرٍ، وَرَكِبَ ﷺ مَعْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحابِهِ مُسْتَخْبِراً، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمّا أَمسىٰ بَعَثَ عَلِيّاً وَسَعْداً وَالزُّبَيْر إلىٰ ماءِ بَدْرٍ يَلْتَمِسونَ الخَبَرَ، فَقَدِموا بِعَبْدَيْنِ لِقُرَيْشٍ ـ وَرَسولَ اللَّهِ ﷺ قائِمٌ يُصَلِّي ـ فَسَأَلَهُما أَصْحابَهُ: لِمَنْ أَنْتُما؟ فقالا: نَحْنُ سُقاةٌ لِقُرَيْشٍ. فَكَرِهَ ذَلكَ أَصْحابُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَدُّوا أَنْ لَوْ كانا لِعيرِ أَبي سُفيانَ، وَأَنَّهُ مِنْهُم قَريبٌ؛ لِيَفوزوا بِهِ؛ لأَنَّهُ أَخَف مَؤونَة مِنْ قِتالِ النَّفيرِ مِنْ قُرَيشٍ؛ لِشِدَّةِ بَأْسِهِمْ وَاسْتِعْدادِهِم لِذلِكَ،

فَجَعَلوا يَضرِبونَهُما، فَإذا آذاهُما الضَّرْبُ، قالا: نَحْنُ لأَبي سُفيان. فَإذا سَكَتوا عَنهُما، وَسَألوهُما؟ قالا: نَحْنُ لِقُرَيْش.

فَلما انْصَرَفَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ، قَالَ: **«وَالذي نَفْسي بِيَدِهِ إِنَّكُم لَتَضرِبونَهُما إِذا صَدَقا، وَتَتْرُكونَهُما إِذا كَذَبا»** [مسلم: (١٧٧٩)].

ثُمَّ قَالَ لَهُما: **«أَخبِراني أَيْنَ قُرَيْش؟»** قالا: وَراءَ هذا الكَثيب. قالَ: **«كَمْ القَوْم؟»** قالا: لا عِلْمَ لَنا. فقالَ: **«كَمْ يَنحَرونَ كُلَّ يَوْم؟»** فقالا: يَوْماً عَشراً ويَوْماً تِسْعاً. فَقالَ ﷺ: **«القَوْمُ ما بَيْنَ التِسْعِمَائَةِ إلىٰ الألْفِ»**.

وَأَما بَسْبَسُ بنُ عَمْرٍو وَعَدِيُّ بنُ أَبي الزَّغْباء فَإنَّهُما وَرَدَا ماءَ بَدْرٍ، فَسَمِعا جارِيَةً تَقولُ لِصاحِبَتِها: أَلا تَقْضيني ديني؟ فقالَتْ الأُخْرىٰ: إِنَّما تَقْدَمُ العيرُ غداً أو بَعْدَ غدٍ، فَأَعْمَلُ لَهُم وأَقْضيك، فَصَدَّقَها مَجْدي بنُ عَمْرو.

فَانطَلَقا مُقْبلَيْنِ بِما سَمِعا، وَيَعْقُبُهُما أَبو سُفيان. فَقالَ لِمَجْدي بْنِ عَمْرٍو: هَلْ أَحَسَسْتَ أَحَداً مِنْ أَصْحابِ مُحَمَّدٍ؟ فَقالَ: لا. إلاَّ أَنَّ راكِبَيْنِ نَزَلا عِنْدَ تِلْكَ الأكَمَة. فَانطَلَقَ أَبو سُفيان إلىٰ مَكانِهِما، وَأَخَذَ مِنْ بَعْرِ بَعيرِهِما، فَفَتَّهُ، فَوَجَدَ فيهِ النَّوىٰ، فَقالَ: هذهِ وَاللَّهِ عَلائِفُ يَثْرِب، فَعَدَلَ بِالعيرِ إلىٰ طَريقِ السّاحِلِ، فَنَجا، وَبَعَثَ إلىٰ قُرَيْشٍ يُعْلِمَهُم أَنَّهُ قَدْ نَجا هُو وَالعير، وَيأْمُرُهُم أَنْ يَرْجِعوا.

وَبَلَغَ ذَلكَ قُرَيْشاً، فَأَبىٰ ذَلكَ أَبو جَهْلٍ، وَقالَ: وَاللَّهِ لا نَرْجِعُ حَتىٰ نَرِدَ ماءَ بَدْرٍ، ونُقيمُ عَلَيْهِ ثلاثاً، ونَشْرَبُ الخَمْرَ، وتَضْرِبُ علىٰ رؤوسِنا القِيَانُ، فَتَهابُنا العَرَبُ أبداً.

فَرَجَعَ الأَخْنَسُ بنُ شَريق بِقَوْمِهِ بني زُهرَةَ قاطِبَةً، وَقالَ: إنّما خَرَجْتُم لِتَمْنَعوا عيرَهُم، وَقَدْ نَجَتْ، فَلَمْ يَشْهَدْ بَدْراً زُهْرِيٌّ إلا عَمّا

مُسْلِمَ بنَ شِهابِ بنَ عبدِاللَّهِ: والدُ الزُّهرِي؛ فإنَّهما شَهِداها يَوْمَئِذٍ، وقُتِلا كافِرَيْنِ.

فبادَرَ ﷺ قُرَيْشاً إلىٰ ماءِ بَدْرٍ، فَنَزَلَ علىٰ أدنىٰ ماءٍ هُناك، فَقالَ لهُ الحُبَابُ ابنُ عمرو: يا رَسولَ اللَّهِ! هذا المَنزِلُ الذي نَزَلْتَهُ أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ؟ أَوْ مَنزِلَ نَزلْتَهُ لِلحَرْبِ والمكيدَةِ؟ فقالَ: «**بَلْ مَنزِلٌ نَزَلْتُهُ لِلحَرْبِ وَالمَكيدَةِ**». فقالَ: لَيْسَ هذا بمنزِلٍ، فَانهَضْ بِنا حتىٰ نَأْتي أَدْنىٰ ماءٍ مِنْ مياهِ القَوْمِ فَنَنزِلَهُ، وَنُعَوِّرَ ما وَراءَنا مِنَ القُلُب، ثُمَّ نَبْني عَلَيْهِ حَوْضاً فَنَمْلَؤُهُ، فَنَشْرَبُ ولا يَشْرَبونَ. فَاسْتَحْسَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِنهُ ذلكَ.

وَحالَ اللَّهُ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَبينَ الماءِ بِمَطَرٍ عظيمٍ أَرْسَلَهُ، فكانَ نَقْمَةً عَلىٰ الكُفّارِ وَنِعْمَةً علىٰ المُسْلِمينَ؛ مَهَّدَ لَهُمُ الأَرْضَ وَلَبَّدَها. وبُنِيَتْ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ عَريشٌ يكونُ فيها [البخاري: (٤٨٧٧)].

ومَشىٰ ﷺ في مَوْضِعِ المعْرَكَةِ، وَجَعَلَ يُريهم مَصارِعَ رُؤوسِ القَوْمِ واحِداً واحِداً. يَقولُ: «**هذا مَصرَعُ فلانٍ غداً إِنْ شاءَ اللَّهُ، وهذا مَصرَعُ فُلانٍ، وَهذا مَصرَعُ فُلانٍ**». قالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ: فَوَالَّذي بَعَثَهُ بِالحَقِّ ما أَخطَأَ واحِدَ مِنْهُمْ مَوْضِعَهُ الذي أَشارَ إِلَيْهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ [مسلم: (١٧٧٨)].

وباتَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الليلةِ يُصلي إلىٰ جَذْمِ شَجَرةٍ هناك، وكانَتْ لَيْلَةَ الجُمْعَةِ السَّابعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضان، فَلمّا أَصْبَحَ وَأَقْبَلَتْ قُرَيْشٌ في كَتائِبِها، قالَ ﷺ: «**اللهُمّ هَذهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَقْبلَتْ في فَخْرِها وخُيَلائِها، تحادُّكَ وتحادُّ رَسولَك**».

ورامَ حَكيمُ بنُ حُزام وعُتْبَةُ بنُ رَبيعَةَ أَنْ يَرْجِعا بِقُرَيْشٍ وَلا يَكونَ قِتالٌ، فَأَبىٰ ذَلكَ أَبو جَهْلٍ، وَتَقاوَلَ هُو وَعُتْبَة، وَأَمَرَ أَبو جَهْلٍ أَخا عَمْرو بنَ الحَضرَمي أَنْ يَطْلُبَ دَمَ أَخيهِ عَمْرو، فَكَشَفَ عَنْ إِسْتِه!

وَصَرَخَ: وَاعَمْراه! وَاعَمْراه! فَحَمِيَ القَوْمُ، ونَشَبَتْ الحَرْبُ.
وعَدَّلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الصُّفوفَ، ثُم رَجَعَ إلىٰ العَريشِ هو وَأَبو بَكْرٍ وَحْدَهُ، وَقامَ سَعْدُ بنُ مُعاذٍ وَقَوْمٌ مِنَ الأَنْصارِ عَلىٰ بابِ العَريشِ يَحْمونَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ.
وَخَرَجَ عُتْبَةُ وشَيْبَةُ ابْنا رَبيعَةَ، وَالوَليدُ بنُ عُتْبَةَ، ثَلاثَتُهُم جَميعاً يَطْلُبونَ البِرازَ، فَخَرَجَ إِلَيهِم مِنَ المُسْلِمينَ، ثَلاثَةٌ مِنَ الأَنْصارِ، وَهُم: عَوْفُ ومُعَوِّذُ ابْنا عَفْراء، وعَبْدُاللَّهِ بنُ رُواحَةَ. فقالوا لَهُم: مَنْ أَنْتُم؟ فقالوا: مِنَ الأَنْصارِ. فقالوا: أَكْفَاءٌ كِرامٌ، وَإِنَّما نُريدُ بَني عَمِّنا، فَبَرَزَ لَهُم عَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بنُ الحارِثِ وحَمْزَةُ، فَقَتَلَ عَلِيٌّ الوَليدَ، وَقَتَلَ حَمْزَةُ عُتْبَةَ ـ وقيل: شَيْبَةَ ـ واخْتَلَفَ عُبَيْدةُ وقِرْنَه بِضَرْبَتَيْنِ، فَأَجْهَدَ كلٌّ مِنْهُما صَاحِبَه، فَكَرَّ حَمْزَةُ وعَلِيٌّ عَلَيْه فَتَمَّما عَلَيْه، وَاحْتَمَلا عُبَيْدَةَ، وقَدْ قَطَعَ رِجْلَهُ، فَلَمْ يَزَلْ طَمِثاً حتىٰ ماتَ بالصَّفْراءِ ـ رَحِمَهُ الله، وَرَضِيَ اللَّهُ عنه ـ [أبو داود: (٢٦٦٥)، وأحمد: (١/١١٨)].
وفي «الصَّحيح» أَنَّ عَلِياً ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ كانَ يَتَأَوَّل قَوْلَهُ تَعالىٰ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] في بِرازِهِم يَوْمَ بَدْرٍ [البخاري: (٣٩٦٥، ٣٩٦٧، ٤٧٤٤)].
ولا شَكَّ أَنَّ هذهِ الآيَة في سورةِ الحج، وهيَ مَكّية، وَوَقْعَةُ بَدْرٍ بَعْدَ ذلكَ، إلا أَنَّ بِرازَهُم مِنْ أَوْلىٰ ما دَخَل في مَعْنىٰ الآيَة.
ثُمَّ حَمِيَ الوَطيسُ، واشْتَدَّ القِتالُ، ونَزَلَ النَّصْرُ، واجْتَهَدَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الدُّعاءِ، وابْتَهَلَ ابْتِهالاً شَديداً، حتىٰ جَعَلَ رِداؤُه يَسْقُط عَنْ مَنْكِبَيْهِ، وَجَعَلَ أَبو بَكْرٍ يُصْلِحُه عَلَيْهِ، ويَقولُ: يا رَسولَ اللَّهِ! بَعْضَ مُناشَدَتِكَ رَبَّكَ؛ فَإِنَّهُ مُنْجِزٌ لكَ ما وَعَدَكَ.
وَرَسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**اللهُمّ إنْ تُهلِكَ هذه العِصابَةُ لا تُعبَدْ في**

الأرض» [مسلم: (١٧٦٣)، والبخاري: (٢٩١٥)] فذلك قولُهُ تعالىٰ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩﴾ [الأنفال: ٩].

ثُمَّ أَغْفىٰ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفاءَةً، ثُم رَفَعَ رَأْسَهُ، وَهُوَ يقولُ: **«أَبْشِرْ يا أَبا بَكْرٍ! هذا جِبْرِيلُ علىٰ ثناياه النقعُ»**.

وكانَ الشَّيطانُ قَدْ تَبادىٰ لِقُرَيْشٍ في صورَةِ سُراقَة بن مالِك بن جَعْشَم زَعيم مَدْلَج، فَأَجارَهُم، وزَيَّنَ لَهُمُ الذَّهابَ إلىٰ ما هُمْ فيهِ؛ وذلكَ أَنَّهُمْ خَشُوا بني مَدْلَج أَنْ يَخْلُفوهُم في أهاليهِم وأَمْوالِهِم، فَذلكَ قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾ [الأنفال: ٤٨].

وذلكَ أنه رَأىٰ المَلائِكَةَ حين نَزَلَتْ لِلْقِتالِ، وَرَأىٰ ما لا قِبَلَ لَهُ بِهِ فَفَرّ، وقَاتَلَتِ الملائِكَةُ كما أَمَرَها اللَّهُ، وكانَ الرجُلُ مِنَ المُسْلمينَ يَطْلُبُ قِرْنَهُ، فَإِذا بِهِ قَدْ سَقَطَ أَمامَه.

ومَنَحَ اللَّهُ المُسْلِمينَ أَكْتافَ المُشْركينَ، فَكانَ أَوَّلَ مَنْ فَرَّ مِنهُم: خَالِدُ بنُ الأَعْلَم، فَأُدْرِكَ فَأُسِرَ، وَتَبِعَهُم المُسْلِمونَ في آثارِهِم، يَقْتُلونَ وَيَأْسِرونَ، فَقَتَلوا مِنْهُم سَبْعينَ، وَأَسَروا سَبْعين، وأَخَذوا غَنائِمَهُم.

فكانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ قُتِلَ مِنَ المُشْرِكينَ مِمَّنْ سَمّىٰ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مَوْضِعَهُ: أَبو جَهْلٍ، وهو: أَبو الحَكَم؛ عَمرُو بنُ هِشام ـ لَعَنَهُ اللَّهُ ـ، قَتَلَهُ مُعاذُ بنُ عَمرِو بنِ الجُموح، ومُعَوِّذُ بنُ عَفراءَ، وتَمَّمَ عَلَيهِ عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعود، وَاحْتَزَّ رَأسَه، وَأَتىٰ بِهِ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَسُرَّ بِذَلِك [البخاري: (٣٩٦٣)، ومسلم: (١٨٠٠)]. وعُتْبَةُ وشَيْبَةُ ابْنا رَبيعَةَ، وَالوَليدُ بنُ عُتْبَةَ، وأُمَيَّةُ بنُ خَلَف، فَأَمَرَ بِهِم رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَسُحِبوا

إلىٰ القليبِ، ثُمّ وَقَفَ عَلَيهِم لَيْلاً، فَبَكَّتَهُم وقَرَّعَهُم، فقالَ: «**بِئْسَ عَشيرَةَ النَّبِيِّ كُنتُم لِنَبِيِّكُم؛ كَذَّبْتُموني وَصَدَّقَني النّاس، وخَذَلْتُموني ونَصَرَني النَّاسُ، وأَخْرَجْتُموني وآواني النَّاسُ**».

ثُمّ أَقامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِالعَرْصَةِ ثَلاثاً.

ثُم ارْتَحَلَ بِالأَسارىٰ وَالمَغانِم، وقَدْ جَعَلَ عَلَيْها عَبدَاللَّهِ بنَ كعبِ بن عمرٍو النجاري. وَأَنْزَلَ اللَّهُ تعالىٰ في وَقْعَةِ بَدْرٍ سورَةَ الأَنفالِ.

فلما كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالصَّفْراءِ قَسَّمَ المَغانِمَ كَما أَمَرَهُ اللَّهُ تَعالىٰ، وَأَمَرَ بِالنَّضرِ بْنِ الحارِثِ فضُرِبَتْ عُنُقُه صَبْراً؛ وذَلكَ لِكَثْرةِ فَسادِهِ وَأذاه رسولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَثَتْهُ أُخْتُهُ، وَيُقالُ: ابْنَتُهُ قُتَيْلَة بِقَصيدَةٍ مَشهورَةٍ ذَكَرها ابنُ هِشام، فلما بَلَغَتْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ ـ فيما زعموا ـ: «**لَوْ سَمِعْتَها قبلُ لَمْ أَقْتُلْهُ**».

وَلَمّا نَزَلَ عِرْقَ الظُّبْيَةِ أَمَرَ بِعُقْبَةَ بْنِ أَبي مُعَيْط فَضُرِبَتْ عُنُقُه أَيْضاً صَبْراً.

ثُمّ إنّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَشارَ أَصْحابَهُ في الأَسارىٰ: ماذا يَصْنَعُ بِهِمْ؟ فَأَشارَ عُمَرُ بْنُ الخطابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ بِأَنْ يُقْتَلوا، وَأَشارَ أَبو بَكْرٍ الصدّيق بِالفِداءِ، وَهَوِيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ما قالَ أبو بكرٍ، فَحَلَّلَ اللَّهُ لهم ذلكَ.

وعَاتَبَ اللَّهُ سُبْحانَهُ في ذَلكَ بَعْضَ المُعاتَبَةِ، في قولِهِ تَعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾ [الأنفال: ٦٧].

وقدْ رَوىٰ مُسْلِمٌ في «صحيحِهِ» عنِ ابنِ عباسٍ حديثاً طَويلاً فيهِ بَيانُ هذا كُلِّهِ، فَجَعَلَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فِداءَهُم أَرْبَعْمائة أَرْبَعْمائة

[مسلم: (١٧٦٣)].

وَرَجَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلىٰ المدينةِ مُؤيّداً مُظفَراً مَنصوراً، قَدْ أَعْلىٰ اللَّهُ كَلِمَتَهُ، وَمَكَّنَ لَه، وَأَعَزَّ نَصْرَهُ، فَأَسْلَمَ حينَئِذٍ بَشَرٌ كَثيرٌ مِنْ أَهْلِ المدينَةِ، ومِنْ ثُمَّ دَخَلَ عَبْدُاللَّهِ بنُ أبيّ بنِ سَلول وَجَماعَتُه مِنَ المُنافِقينَ في الدِّينِ تَقِيَّةً.

* * *

فصل

[جُمْلَةُ مَنْ حَضَرَ بَدْراً]

مِنَ المُسْلِمينَ ثَلاثُمائةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً؛ مِنَ المُهاجِرينَ سِتَّةٌ وثمانونَ رَجُلاً، ومِنَ الأَوْسِ أَحدَ وَسِتُّون رَجُلاً، ومِنَ الخَزْرَجِ مائَةٌ وَسَبْعونَ رَجُلاً.

وإنما قَلَّ رِجالُ الأَوْسِ عَنْ عَدَدِ الخَزْرَجِ - وَإِنْ كانوا أَشَدَّ منهم وَأَصْبَرَ عِنْدَ اللقاءِ - لأَنَّ مَنازِلَهُم كانَتْ في عَوالي المَدينَةِ، فَلَما نُدِبوا إلىٰ الخروجِ تَيَسَّرَ ذلكَ علىٰ الخزرَجِ؛ لِقُرْبِ مَنازِلِهم.

وقَدِ اخْتَلَفَ أَئِمّةُ المغازي والسِّيَر في أَهْلِ بَدْرٍ - وفي عِدَّتِهِم، وفي تَسْمِيةِ بَعْضِهِم - اخْتِلافاً كَثيراً، وقَدْ ذَكَرَهُم الزُّهْرِي، وَموسىٰ بنُ عُقْبَة، ومُحَمّدُ بْنُ إِسْحاقَ بن يَسار، ومُحمّدُ بنُ عُمَرَ الواقِديّ، وسعيدُ بنُ يحيىٰ بن سعيدِ الأموي في «مغازيهِ»، والبُخاري، وغيرُ واحِدٍ مِنَ المُتَقَدّمين.

وقدْ فَصَّلَهُم - كما ذَكَرْتُهُم - ابنُ حَزْمٍ في «كتابِ السيرة» لهُ، وَزَعَمَ أَنَّ ثَمانيةً مِنهُم لَمْ يَشْهَدوا بَدْراً بِأَنْفُسِهِم، وإِنَّما ضَرَبَ لهُم

رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِأَسهُمِهِم، فَذَكَرَ مِنهُم: عُثمانَ، وطَلْحَةَ، وسَعيدَ بن زَيْدٍ.

ومِنْ أَجَلِّ مَن اعْتَنَىٰ بِذَلكَ مِنَ المُتَأَخّرينَ الشَّيْخُ الإمامُ الحافِظُ ضِياءُ الدينِ أبو عَبْدِاللَّهِ؛ مُحمّدُ بنُ عَبْدِالواحِدِ المَقْدِسي رَحِمَهُ الله، فَأَفْرَدَ لَهُم جُزءاً، وَضَمَّنَهُ في «أَحْكامِهِ» أيضاً.

وأَما المُشْرِكونَ فَكانَتْ عِدَّتُهُم كما قالَ ـ عَلَيْهِ السلام ـ: **«ما بَينَ التِّسْعِمائَةِ إلىٰ الأَلْفِ»**.

وقُتِلَ مِنَ المُسْلِمينَ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلاً: سِتّةٌ مِنَ المُهاجِرينَ، وسِتّةٌ مِنَ الخَزْرَجِ، وَاثنانِ منَ الأَوْسِ.

وكانَ أَوّلَ قَتيلٍ يَوْمَئِذٍ مِهْجَعٌ مَوْلىٰ عُمر بن الخطاب. وقيل: رَجُلٌ منَ الأَنْصارِ، اسمُهُ: حارِثَةُ بنُ سُراقة.

وقُتِلَ مِنَ المُشرِكينَ سَبْعون. وقيل: أَقَلّ، وأُسِرَ مِنْهُم مِثْلُ ذَلِكَ أَيضاً [البخاري: ٣٩٨٦].

وفَرَغَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَأْنِ بَدْرٍ وَالأَسْرىٰ في شَوال.



فصل

[غزو بني سُلَيم]

ثُمّ نَهَضَ بِنَفْسِهِ الكَريمَةِ ﷺ بَعْدَ فَراغِهِ بِسَبْعَةِ أَيام يَغْزو بَني سُلَيْم، فَمَكَثَ ثَلاثاً، ثُمّ رَجعَ وَلَمْ يَلْقَ حَرْباً، وقَدْ كانَ اسْتَعْمَلَ علىٰ المدينَةِ سِبَاعَ بنَ عُرْفُطَة. وقيل: ابنَ أُمّ مَكتوم.





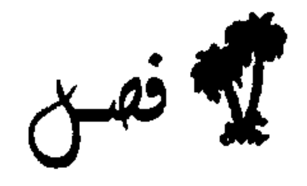


[غزوة السويق]

ولما رَجَعَ أبو سُفيانَ إلىٰ مَكَّةَ، وأَوْقَعَ اللَّهُ في أَصْحابِهِ بِبَدْرٍ بَأْسَهُ، نَذَرَ أبو سُفيان أَنْ لا يَمَسّ رَأْسَه بِماءٍ حتىٰ يَغْزُوَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجَ في مِائتَيْ راكِبٍ، فَنَزَلَ طَرَفَ العُرَيْض، وباتَ لَيْلَةً واحِدَةً في بني النَّضير، عِنْدَ سَلام بنِ مِشْكَم، فَسَقاهُ، وَبَطنَ لَهُ مِنْ خَبَرِ النَاسِ، ثُم أَصْبَحَ في أَصْحابِهِ، وأَمَرَ فَقَطَّعَ أَصْواراً مِنَ النَّخْلِ، وَقَتَلَ رَجُلاً من الأَنْصارِ، وحَليفاً لهُ، ثُمَّ كَرَّ راجعاً.

ونَذِرَ بِهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ في طَلَبِهِ والمُسْلِمونَ فَبَلَغَ قَرْقَرَةَ الكُدْر، وفَاتَهُ أبو سُفيان وَالمُشْرِكون، وأَلْقوا شَيئاً كَثيراً مِنْ أَزْوادِهِم؛ منَ السّويقِ، فَسُمّيَتْ غَزْوَةُ السّويق، وكانَتْ في ذي الحِجّةِ مِنَ السّنَةِ، ثمّ رَجعَ ﷺ إلىٰ المدينَةِ، وقدْ كانَ اسْتَخْلَفَ عَلَيْها أبا لُبابَة.





[غزوة ذي أمر]

ثُمَّ أقامَ ﷺ بَقِيّة ذي الحِجة، ثُم غزا نَجْداً يريدُ غطفان، واسْتَعْمَلَ علىٰ المدينَةِ عُثمانَ بنَ عفان، فأَقامَ بِنَجْدٍ صَفَراً منَ السنَةِ الثانِيَةِ كُلَّه، ثم رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ حَرْباً.





فصل

[غزوة بحران]

ثم خَرَجَ ﷺ في ربيعِ الآخرِ يريدُ قُرَيْشاً، واسْتَخْلَفَ علىٰ المدينةِ ابنَ أمِّ مَكْتوم، فبَلَغَ بُحْرَانَ؛ مَعْدِناً في الحجازِ، ثم رجَعَ، ولَمْ يَلْقَ حَرْباً.

***

فصل

[غزوة بني قينقاع]

ونَقَضَ بنو قَيْنُقاع ـ أَحَد طوائفِ اليهودِ بالمدينةِ ـ العَهْدَ، وكانوا تُجاراً وَصاغَةً، وكانوا نَحْوَ السَبْعِمائة مُقاتِلٍ، فَخَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ لِحصارِهِم، وَاسْتَخْلَفَ علىٰ المدينَةِ بَشيرَ بنَ عبدِ المنذِرِ، فحاصَرَهُم ﷺ خَمسَ عَشْرَةَ لَيْلَة، فَنَزَلوا علىٰ حُكْمِهِ ﷺ.

فَشَفَعَ فيهِم عَبْدُاللَّهِ بنُ أُبَيْ بن سَلول؛ لأنَّهُم كانوا حُلَفاءَ الخَزْرَجِ ـ وهو سَيِّدُ الخَزْرَجِ ـ فَشَفَّعَهُ فيهِم بَعْدَ ما أَلَحَّ علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وَكانوا في طَرَفِ المَدينةِ.

***

فصل

[قتلُ كعبِ بنِ الأَشْرَفِ اليهودي]

وأما كَعْبُ بنُ الأَشْرَفِ اليَهودِيّ، فإنّهُ كانَ رَجُلاً من طَيء،



وكانَتْ أمُّهُ من بني النَّضيرِ، وكانَ يُؤذي رَسولَ اللَّهِ ﷺ وَالمُؤْمِنينَ، وَيُشَبِّبُ في أَشعارِهِ بِنِساءِ المؤمنينَ، وَذَهَبَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ إلىٰ مَكَّةَ، وَأَلَّبَ عَلَىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلىٰ المُؤْمِنينَ.

فنَدَبَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المُسْلِمينَ إلىٰ قَتْلِهِ. فَقالَ: «**مَن لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؛ فإنه قدْ آذىٰ اللَّهَ وَرَسولَهُ؟**». فَانْتَدَبَ لَهُ رِجالٌ مِنَ الأَنْصارِ، ثُمَّ مِنَ الأَوْسِ، وَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ مسلمة، وعبَّادُ بنُ بِشرِ بنِ وَقْش، وأبو نائِلَةَ ـ واسمُهُ: سِلْكانُ بنُ سلامَةَ بنِ وَقش، وكان أخا كعبِ بنِ الأَشْرَفِ منَ الرضاعَةِ ـ والحارِثُ بنُ أوسِ بنِ مُعاذ، وأبو عبْسِ بنِ جَبْر، وأذِنَ لَهُم ﷺ أنْ يَقولُوا ما شاؤوا مِنْ كَلام يَخْدَعونَهُ بِهِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِم فيهِ جُناحٌ، فَذَهبوا إِلَيْهِ، وَاسْتَنْزَلوهُ مِنْ أُطُمِهِ لَيْلاً، وتَقَدَّموا إِلَيْهِ بِكَلامٍ مُوهِمٍ، لِلتَّعْريضِ بِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِم، فَلَما اسْتَمْكَنوا مِنْهُ قَتَلوهُ ـ لَعَنَهُ اللَّهُ ـ وَجاؤوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وكانَتْ لَيْلَةً مُقْمِرَةً، فَانْتَهوا إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وهو قائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمّا انْصَرَفَ دَعا لَهُم.

وكانَ الحارِثُ بنُ أَوْسٍ قَدْ جُرِحَ بِبَعْضِ سُيوفِ أَصْحابِهِ، فَتَفَلَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ في جُرْحِهِ فَبَرِئَ مِنْ وَقْتِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ اليَهودُ يَتَكَلَّمونَ في قَتْلِهِ، فَأَذِنَ ﷺ في قَتْلِ اليَهود [البخاري: (٤٠٣٧)، ومسلم: (١٨٠١)].

❁ ❁ ❁

فصل

[يَشْتَمِلُ على غزوةِ أُحُدٍ مُختَصرة]

وهي وَقْعَةٌ امْتَحَنَ اللَّهُ فيها عِبادَهُ المؤمِنينَ، وَاخْتَبَرهُم، ومَيَّزَ بِها بَيْنَ المؤمِنينَ والمنافِقينَ.

وذلكَ أَنَّ قُرَيْشاً حينَ قَتَلَ اللَّهُ سَرَاتَهم بِبَدْرٍ، وأُصيبوا بمُصيبةٍ لَمْ تَكُنْ لَهُم في حِسابٍ، ورَأَسَ فيهم أبو سُفيانَ بن حَرْب؛ لِعَدَمِ أكابِرِهم، وجاءَ ـ كما ذكرنا إلىٰ أَطْرافِ المدينَةِ في غَزْوَةِ السَّويقِ، ولَمْ ينَلْ ما في نَفْسِهِ ـ، شَرَعَ يُجَمِّعُ قُرَيْشاً، ويُؤَلِّبُ علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وعلىٰ المسلمينَ، فجمَّع قريباً من ثلاثةِ آلاف من قُريشٍ، والحُلفاء، والأحابيش.

وجاؤوا بِنسائِهِم؛ لِئَلاّ يَفِرُّوا، ثُمّ أَقْبَلَ بِهِم نَحْوَ المدِينَةِ، فَنَزَلَ قَريباً مِنْ جَبَلِ أُحُد بمكانٍ يُقالُ لهُ: عَيْنَيْن [البخاري: (٤٠٧٢)]، وذلك في شوال منَ السنَةِ الثالِثَةِ.

وَاسْتَشارَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحابَهُ: أَيَخْرُجُ إِلَيْهِم، أَمْ يَمْكُثُ في المدينَةِ؟ فبادَرَ جَماعةٌ مِنْ فُضَلاءِ الصحابَةِ ممنْ فاتهُ الخُروجُ يوْمَ بَدْرٍ إلىٰ الإشارَةِ بِالخُروجِ إِلَيْهِم، وأَلَحُّوا عَلَيْهِ ﷺ في ذلكَ، وَأَشارَ عَبْدُاللَّهِ بنُ أبيّ بنِ سَلولٍ بِالْمُقامِ في المدينَةِ، وتابَعَهُ علىٰ ذلكَ بَعْضُ الصَّحابَةِ، فَأَلَحَّ أولَئِكَ علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فنَهَضَ ودَخَلَ بَيْتَهُ، ولَبِسَ لأْمَتَهُ، وخَرَجَ عليهِم، وقدِ انْثَنىٰ عَزْمُ بَعْضِ أولئِكَ، فقالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! إنْ أَحْبَبْتَ أنْ تَمْكُثَ في المدينَةِ فَافْعَلْ. فقالَ: **«ما يَنْبَغي لِنَبِيٍّ إذا لَبِسَ لأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَها حتىٰ يُقاتِلَ»** [أحمد: (٣/٣٥١)].

وأُتي ﷺ برجُلٍ منْ بني النَّجارِ، فَصَلّىٰ عَلَيْهِ، وذَلكَ يَوْمَ الجُمعَةِ، واسْتَخْلَفَ علىٰ المدينَةِ ابنَ أمِّ مَكْتوم.

وخَرَجَ إلىٰ أُحُدٍ في أَلْفٍ، فَلَما كانَ بِبَعْضِ الطَّريقِ انْخَزَلَ عَبْدُاللَّهِ بنُ أبيّ في نحوٍ من الثلاثِمائة إلىٰ المدينَةِ، فاتَّبَعَهُمْ عبدُاللَّهِ بنُ عَمْرو بْنِ حرام والدُ جابرٍ ـ رَضيَ اللَّهُ عنه ـ يُوَبِّخُهم ويَحُضُّهُمْ علىٰ الرُّجوعِ، فقالوا: لَوْ نَعْلَم أَنَّكُم تُقاتِلونَ لَمْ نَرْجِعْ. فلما أَبَوْا عَلَيْهِ رَجَعَ عَنْهُم، وسَبَّهُم.

واسْتَقَلَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بمنْ بَقِيَ مَعَهُ حتىٰ نَزَلَ شِعْبَ أُحُد في عَدْوَةِ الوادي إلىٰ الجبَلِ، فَجَعَلَ ظَهْرَهُ إلىٰ أُحُد، ونَهىٰ النَّاسَ عَنِ القِتالِ حَتىٰ يَأْمُرَهُم، فلما أَصْبَحَ تَعَبَّأَ ﷺ لِلْقِتالِ في أَصْحابِهِ، وكانَ فيهِم خَمْسونَ فارِساً، واسْتَعْمَلَ عَلىٰ الرُّماةِ ـ وكانوا خَمْسين ـ عَبدَاللَّهِ بنَ جُبير الأَوْسي، وأَمَرهُ وأَصْحابَهُ أَنْ لا يَتَغَيَّروا مِنْ مَكانِهِم، وأَنْ يَحْفَظوا ظُهورَ المُسْلِمينَ أَنْ يُؤتَوا مِنْ قِبَلِهِم [البخاري: (٣٠٣٩)].

وظاهر ﷺ يومئذٍ بينَ دِرْعَين [الترمذي: (١٦٩٢)، وأبو داود: (٢٥٩٠)، وابن ماجه: (٢٨٠٦)]. وأعطىٰ اللِّواءَ مُصْعَبَ بنَ عُمَيْرٍ؛ أخا بني عَبْدِالدار، وجَعَلَ عَلىٰ إِحْدىٰ المجَنِّبتين: الزُّبَيْرَ بنَ العَوام. وعَلىٰ المجَنِّبة الأُخْرىٰ: المُنْذِرَ بنَ عمرو؛ المعْنِق ليَموت.

واسْتَعْرَضَ الشَّبابَ يَوْمَئِذٍ، فَأَجازَ بَعْضَهُم، وَرَدَّ آخرين، فَكانَ مِمَّنْ أجازَ: سَمُرةُ بنُ جُنْدُب، ورَافعُ بنُ خَدِيج، ولهُما خمسَ عشْرةَ سَنة.

وكانَ مِمَّن رُدَّ يَوْمَئِذٍ: أُسامَةُ بنُ زَيدِ بنِ حارِثَةَ، وأُسَيْدُ بن ظُهَيْر، والبَراءُ بنُ عازِب، وزَيدُ بنُ أَرْقَم، وزيدُ بنُ ثابت، وعبدُاللَّهِ بنُ عُمَر، وعَرابَةُ بنُ أَوْس، وعَمْرُو بنُ حَزْم، ثُمّ أجازَهُم يومَ الخنْدَقِ.

وتَعَبَّأَتْ قُرَيْشٌ أيْضاً، وهُم في ثَلاثَةِ آلاف كما ذَكَرْنا، فيهِم مائَتا فَارِسٍ، فَجَعَلوا علىٰ مَيْمَنَتِهِم خالِدَ بنَ الوَليدِ، وعَلىٰ المَيْسَرَةِ عِكْرِمَة بنَ أبي جَهْلٍ.

وكانَ أَولَ مَنْ بَدَرَ مِنَ المشْرِكينَ يَوْمئذٍ أبو عامِرِ الراهِب، واسمُهُ: عبد عَمْرو بن صَيْفي، وكانَ رَأسَ الأَوْسِ في الجاهِلِيّةِ، وكانَ مُتَرَهِّباً فَلَما جاءَ الإِسْلامُ خُذِلَ فَلَمْ يَدْخُلْ فيه، وجاهَرَ النبيّ ﷺ بالعَداوَةِ، فَدَعا عَلَيهِ ﷺ، فَخَرَجَ مِنَ المدينَةِ، وذَهَبَ

إلىٰ قُرَيْشٍ يُؤَلِّبُهم علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ويَحُضُّهُم علىٰ قِتالِهِ مع ما هم مُنطَوونَ علىٰ رَسولِ اللَّهِ وأَصْحابِهِ من الحَنَق، ووَعَدَ المُشْرِكينَ أَنَّهُ يَسْتَميلَ لَهُم قَوْمَه مِنَ الأَوْسِ يومَ اللقاء حَتىٰ يَرْجِعوا إِلَيْهِ، فلما أَقْبَلَ في عُبْدان أَهْلِ مكةَ والأَحابيش تعرّفَ إلىٰ قومِهِ، فقالوا لهُ: لا أَنعَمَ اللَّهُ لكَ عَيْناً يا فاسِق! فقالَ: لَقَدْ أَصابَ قَوْمي بَعْدي شرٌّ، ثُم قاتَلَ المُسْلِمينَ قِتالاً شَديداً. وكانَ شِعارُ أَصْحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئذٍ: أَمِتْ أَمِتْ [أبو داود: (٢٥٩٦، ٢٦٣٨)، وابن ماجه: (٢٨٤٠)].

وأَبْلىٰ يَوْمَئذٍ أبو دُجانة؛ سِماكُ بنُ خَرَشَة، وحَمْزَةُ عَمّ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أسدُ اللَّهِ وأسدُ رسولِهِ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُ وأَرْضاه ـ، وكذا عَليُّ بنُ أبي طالبٍ، وجماعةٌ منَ الأَنْصارِ، منهُم: النَّضْرُ بنُ أَنس وسَعْدُ بنُ الرَّبيع ـ رَضِيَ اللَّهُ عنْ جَميعِهِم ـ.

فكانَتْ الدوْلةُ أَوّلَ النهارِ لِلمُسلِمينَ علىٰ الكُفارِ، فَانْهَزَموا راجِعينَ حتىٰ وُصِلَ إلىٰ نِسائِهِم.

فلما رَأىٰ ذلكَ أَصْحابُ عبدِالله بنِ جُبَير، قالوا: يا قَوْم، الغَنيمَةَ! الغَنيمَةَ! فذكَّرَهُم عبدُالله بن جُبير تَقْديمَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِم في ذلك، فَظَنُّوا أَنْ لَيْسَ لِلْمُشْرِكينَ رَجْعَةٌ، وأنَهُ لا تقومُ لَهُم قائِمةٌ بعدَ ذلكَ، فذَهَبوا في طَلَبِ الغنيمةِ [البخاري: (٤٠٤٣)].

وكَرَّ الفُرْسان مِنَ المُشْرِكينَ فَوَجَدوا تِلْكَ الفُرْجَة قَدْ خَلَتْ مِنَ الرُّماةِ، فَجازوها وتَمَكَّنوا، وأَقْبَلَ آخِرُهم، فكانَ ما أرادَ اللَّهُ كَوْنَهُ، فاسْتُشْهِدَ مَن أَكْرَمَ اللَّهُ بالشهادَةِ مِنَ المؤمنينَ، فقُتِلَ جَماعَةٌ مِنْ أَفاضِلِ الصحابَةِ، وتَوَلّىٰ أَكْثَرُهُم.

وخَلَصَ المشرِكُونَ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فجُرِحَ في وَجْهِهِ، وكُسِرَتْ رُباعِيَتُهُ اليُمْنىٰ السُّفْلىٰ بِحَجَرٍ، وهُشِّمَتِ البَيْضةُ علىٰ رَأْسِهِ المُقَدّس [البخاري: (٢٩١١)، ومسلم: (١٧٩٠)].



وَرَشَقَهُ المُشْرِكونَ بِالحِجارَةِ حَتىٰ وَقَعَ لِشِقِّهِ، وسَقَطَ في حُفرَةٍ مِنَ الحُفَرِ التي كانَ أبو عامِرٍ الفاسِقِ حَفَرَها؛ يكيدُ بِها المسلِمينَ، فأَخَذَ عَلِيٌّ بِيدِهِ، واحْتَضَنَهُ طَلْحَةُ بنُ عُبيدِالله.

وكانَ الذي تَوَلّىٰ أذىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: عَمرو بنُ قَمِئة، وعُتْبَةُ بنُ [أبي] وَقاص. وقيل: إنَّ عَبْدَاللَّهِ بنَ شِهابٍ الزُّهري أبا عمِّ مُحمّد بن مسلِم بنِ شهابٍ الزهري هو الذي شَجَّه ﷺ.

وقُتِلَ مُصْعَبُ بنُ عُمَيرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ ﷺ اللواءَ إلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ.

ونَشِبَتْ حَلْقَتانِ مِنْ حِلَقِ المِغْفَر في وَجْهِهِ ﷺ، فانْتَزَعَهُما أَبو عُبَيْدَةَ بنَ الجرّاح، وعَضَّ عَلَيْهِما حتىٰ سَقَطَتْ ثَنِيَّتاهُ، فكانَ الهَتَمُ يَزينَهُ، وامْتَصّ مالكُ بنُ سِنان والِدُ أبي سعيدِ الخُدْري الدَّمَ مِنْ جُرحِهِ ﷺ.

وأَدْرَكَ المُشْرِكونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فحالَ دونَهُ نَفَرٌ مِنَ المُسْلِمينَ نَحْوٌ مِنْ عَشرَةٍ فَقُتِلوا، ثُمّ جالَدَهُم طَلْحَةُ حتىٰ أَجْهَضَهُم عَنْهُ ﷺ، وترّسَ أبو دُجانَة؛ سِماكُ بنُ خَرَشَة عَنهُ ﷺ بِظَهْرِهِ، والنَّبْلُ يَقَعُ فيه، وهو لا يَتَحَرَّك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

وَرَمىٰ سَعْدُ بنُ أبي وَقاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عنهُ - يَوْمئذٍ رَمْياً مُسَدَّداً مُنْكِياً، فقالَ لهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ارْمِ فِداكَ أَبي وأُمي»** [البخاري: (٤٠٥٥)، ومسلم: (٢٤١٢)].

وأُصيبَتْ يَوْمَئِذٍ عَيْنُ قَتادَةَ بنَ النُّعْمانِ الظَّفري، فأَتىٰ بِها رَسولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّها عَلَيْهِ الصلاةُ والسلامُ بِيَدِهِ الكَريمةِ، فكانَتْ أَصَحَّ عَيْنَيْهِ وأَحْسَنَهُما.

وصَرَخَ الشَّيْطانُ - لَعَنَهُ اللَّهُ - بِأَعْلىٰ صَوْتِهِ: إنَّ مُحَمّداً قَدْ قُتِلَ، ووَقَعَ



ذلكَ في قُلوبِ كَثيرٍ مِنَ المُسْلِمينَ، وتَوَلّىٰ أَكْثَرُهُم، وكانَ أَمْرُ اللَّهِ.

ومَرَّ أَنَسُ بنُ النَّضْرِ بِقَوْمٍ مِنَ المُسْلِمينَ قَدْ أَلْقَوْا بِأَيْديهِم، فقالَ: ما تَنْتَظِرون؟ فقالوا: قُتِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ. فقالَ: ما تَصْنَعونَ في الحياةِ بَعْدَه؟ قوموا فَموتوا علىٰ ما ماتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ - فَلَقِيَ سَعْدَ بنَ مُعاذٍ - فقالَ: يا سَعْدُ! واللَّهِ إنِّي لأَجِدُ ريحَ الجَنّةِ مِنْ دونِ أُحُد، فَقاتَلَ حتىٰ قُتِلَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَوُجِدَ بهِ سَبْعونَ ضَرْبَةً [البخاري: (٢٨٠٥)، ومسلم: (١٩٠٣)].

وجُرِحَ يَوْمَئِذٍ عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ نَحْواً مِنْ عِشْرينَ جِراحَةً، بَعْضُها في رِجْلِهِ، فَعَرَجَ منها حتىٰ ماتَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

وأَقْبَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ المُسْلِمينَ، فكانَ أَوّلَ مَنْ عَرَفَهُ تَحْتَ المِغْفَرِ كَعْبُ بنُ مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فصاحَ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يا مَعْشَرَ المُسْلِمين! أَبْشِروا، هذا رَسولُ اللَّهِ ﷺ! فأَشارَ إِلَيْهِ ﷺ أَنِ اسْكُت، واجْتَمَعَ إِلَيْهِ المسْلِمونَ، ونَهَضوا مَعَهُ إلىٰ الشِّعب الذي نَزَلَ فيه، فيهم: أَبو بَكْرٍ، وعُمَر، وعَلِيّ، والحارِثِ بنِ الصِّمّة الأَنْصاري، وغَيْرِهِم.

فلمّا أَسْنَدوا في الجَبَلِ، أَدْرَكَهُ أُبيُّ بنُ خَلَفٍ علىٰ جَوادٍ، يقالُ لَهُ: العَوْد. زَعِمَ الخَبيثُ أَنهُ يَقْتُلُ عليهِ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فلما اقْتَرَبَ تَناوَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الحَرْبَةَ منْ يَدِ الحارِثِ بنِ الصِّمّة، فَطَعَنَهُ بِها، فجاءَتْ في تَرْقُوَتِهِ، ويكرُّ عَدُوّ اللَّهِ مُنْهَزِماً، فقالَ لهُ المشْرِكونَ: والله ما بِكَ مِنْ بَأْسٍ، فقالَ: والله لوْ كانَ ما بي بِأَهْلِ ذي المجاز لماتُوا أَجْمَعون، إِنّهُ قالَ لي: إِنّهُ قاتِلي، ولَمْ يَزَلْ بِهِ ذلكَ حتىٰ ماتَ بِسَرِف مَرْجِعَه إلىٰ مكةَ - لَعَنَهُ الله -.

وجاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بماءٍ؛ لِيَغْسِلَ عنهُ الدَّم فَوَجَدَهُ آجِناً، فَرَدّهُ.

وأرادَ ﷺ أنْ يَعلُوَ صَخرَةً هُناك، فلَمْ يَستَطِع؛ لما بِهِ ﷺ؛ ولأنَّهُ ظاهَرَ يَوْمَئِذٍ بينَ دِرْعَين، فَجلَسَ طَلْحَةُ تَحْتَهُ حتىٰ صَعِدَها [الترمذي: (١٦٩٢، ٣٧٣٨)، وأحمد: (١٦٥/١)]. وحانَتِ الصَّلاةُ، فَصلّىٰ بِهِم جالِساً.

ثُم مالَ المشرِكونَ إلىٰ رِحالِهِم، ثُمّ اسْتَقْبَلوا طَريقَ مَكّةَ مُنصَرِفينَ إلَيها، وكانَ هذا كُلُّهُ يَوْمَ السّبْتِ.

واستُشْهِدَ يَومئِذٍ منَ المسلِمينَ نَحْوَ السَّبْعين. منهُم: حَمْزَةُ عَمُّ رسولِ اللّهِ ﷺ، قَتلَهُ وَحْشِيٌّ مَوْلىٰ بني نَوْفَل، وأُعْتِقَ لِذلِكَ، وقَدْ أَسْلَمَ بَعْدَ ذلكَ، وكانَ أَحد قَتَلَةِ مُسَيْلِمَةَ الكذّاب ـ لَعَنَهُ الله ـ، وعَبْدُاللّهِ بنُ جَحْش حليفُ بني أُمَيّة، ومُصْعَبُ بنُ عُمَيْر، وعُثْمانُ بنُ عُثْمان، وهو: شَمَّاسُ بنُ عُثْمانَ المخْزومي، سُمِّي بِشَمَّاس لحُسْنِ وَجْهِهِ. فهؤُلاءِ أَرْبَعَةٌ مِنَ المهاجِرينَ، والباقونَ مِنَ الأنْصارِ ـ رَضِيَ اللّهُ عنْ جَميعِهِم ـ، فَدَفَنَهُم في دِمائِهِم وكُلُومِهِم، ولم يُصَلِّ عَلَيْهِم يَوْمَئِذٍ.

وفَرَّ يَومَئِذٍ مِنَ المُسْلِمينَ جَماعةٌ مِنَ الأعْيانِ، منهُم: عثمانُ بنُ عفانَ ـ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ ـ، وقدْ نَصَّ اللّهُ سُبحانَهُ علىٰ العَفْوِ عَنهُم، فقالَ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾﴾ [آل عمران: ١٥٥]. وقُتِلَ يومَئِذٍ منَ المشرِكينَ اثنانِ وَعُشْرونَ.

وقد ذَكَرَ سُبْحانَهُ هَذهِ الوَقْعَة في سورَةِ آلِ عِمْران، حيثُ يَقولُ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾﴾ [آل عمران: ١٢١].





فصل

[غزوة حمراء الأسد]

ولما أَصْبَحَ يَوْمُ أُحُد، نَدَبَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المسْلِمينَ إِلىٰ النُّهوضِ في طَلَبِ العَدُوِّ؛ إرْهاباً لَهُمْ، وهذه غَزْوَة حَمْراء الأَسَد، وأَمَرَ أَنْ لا يَخْرُجَ مَعَهُ إلا مَنْ حَضَرَ أُحُداً، فَلَمْ يَخْرُجْ إلاَّ مَنْ شَهِدَ أُحُداً، سِوىٰ جابِرِ بْنِ عَبدِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُ كانَ أَبوهُ اسْتَخْلَفَهُ في بَناتِهِ فَقُتِلَ أَبوهُ يَوْمَ أُحُد، فَاسْتَأْذَنَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في الخُروجِ إِلىٰ حَمْراءِ الأَسَد، فأَذِنَ لَهُ.

فَنَهَضَ المسْلِمونَ كَما أَمَرَهُم ﷺ، وهُمْ مُثْقَلونَ بِالجِراح، حَتّىٰ بَلَغَ حَمْراءَ الأَسَدِ ـ وهيَ عَلىٰ ثَمانِيَةِ أَمْيالٍ مِنَ المدينَةِ ـ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾ [آل عمران: ١٧٢].

ومَرَّ مَعْبَدُ بنُ أبي مَعْبَدٍ الخُزاعي عَلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وأَصْحابَهُ، فَأَجازَهُ حتىٰ بَلَغَ أَبا سُفيانَ والمشْرِكين بالرَّوْحاءِ، فأَخْبَرَهُم أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وأَصْحابَه قدْ خَرَجوا في طَلَبِهم، فَفَتَّ ذلك في أَعْضادِ قُريشٍ، وقدْ كانوا أَرادوا الرُّجوعَ إلىٰ المدينَةِ، فَثَناهُم ذَلكَ، واسْتَمَروا راجِعينَ إِلىٰ مكّةَ.

وظَفِرَ ﷺ بمعاوِية بنِ المغيرَة بنِ أبي العاصِ، فأَمَرَ بِضَرْبِ عُنُقِهِ صَبْراً ـ وهو: والِدُ عائِشَةَ أمّ عَبْدِالملِكِ بْنِ مَروان ـ فَلَمْ يَقْتُلْ فيها سِواه.





فصل

[بعثُ الرَّجيع]

ثُم بَعَثَ ﷺ بعْد أُحُدٍ بَعْثَ الرّجيعِ، وكانَ ذلكَ في صَفَرٍ من السنَةِ الرابعة، وذلكَ أنهُ ﷺ بَعَثَ إلىٰ عَضَلٍ والقَارَة بِسؤَالِهِم رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذلك حينَ قَدِموا عَلَيه، وذَكَروا أَنّ فيهم إسْلاماً، فَبَعَثَ سِتَةَ نَفَرٍ في قَوْلِ ابنِ إسْحاق، وقالَ البُخاري في «صَحيحِهِ»: كانوا عَشَرَة. وقالَ أبو القاسِم السُّهَيلي: وهذا هو الصحيح. وأمَّرَ عَلَيْهِم مَرْثَد بنَ أبي مَرْثَد الغَنَوي ـ رَضِيَ اللَّهُ عنهم ـ. ومِنْهُم خُبَيبُ بنُ عَدِيّ، فذَهَبوا مَعَهُم، فلما كانوا بالرَّجيع ـ وهوَ: ماءٌ لِهُذَيْلٍ بِناحِيَةِ الحِجازِ ـ بالهَدْأَةِ غَدَروا بِهِم، واسْتَصْرَخوا عَلَيهِم هُذَيْلاً، فَجاؤوا، فأَحاطوا بِهِم، فَقَتَلوا عامَّتَهُم، وكانَ في شَأْنِهِم آيات ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَميعِهِم ـ. واسْتَأْسَرَ منهُم خُبَيْبُ بنُ عدي ورجلٌ آخر ـ وهو: زَيْدُ بنُ الدَّثِنة ـ فذهَبوا بهما فباعوهُما بمكّةَ؛ وذَلكَ بسبَبِ ما كانا قَتَلا مِنْ كُفّارِ قُرَيْش يَوْمَ بَدْرٍ.

فأما خُبَيْبُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ فَمَكَثَ عِنْدَهُم مَسْجوناً، ثُمّ أَجْمَعوا لِقَتْلِهِ، فَخَرَجوا بِهِ إلىٰ التَّنعيم؛ لِيَصْلُبوهُ فاسْتَأْذَنَهُم أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فَأَذِنوا لَه، فَصَلاّهُما ثُمّ قالَ: واللَّهِ لَوْلا أَنْ تَقولوا أَنّ ما بي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمّ قالَ:

وَلَسْتُ أُبالي حينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً … عَلَىٰ أَيِّ جَنْبٍ كانَ لله مَصْرَعي
وذَلِكَ في ذاتِ الإلٰـهِ وإنْ يَشَأْ … يُبَارِكْ علىٰ أَوْصالِ شَلْوٍ مُمَزَّعِ

وقدْ قالَ لَهُ أَبو سُفيان: أَيَسُرُّكَ أَنّ مُحمّداً عِنْدَنا تُضْرَبُ عُنُقُه، وأَنّكَ في أَهْلِكَ؟ فقالَ: وَاللَّهِ ما يَسُرُّني أَنّي في أَهْلي وأَنّ مُحَمّداً في مكانِهِ الذي هُوَ فيهِ تُصيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤذيه. ثُمّ وكَّلوا بِهِ

مِنْ يَحْرُسُهُ، فجاءَ عَمرُو بنُ أُمَيّة فَاحْتَمَلَهُ بِخِدْعَةٍ لَيْلاً، فذَهَبَ بِهِ فَدَفَنَه.

وأما زَيْدُ بنُ الدَّثِنة ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ فابْتاعَهُ صَفوانُ بنُ أُميّة، فَقَتَلَهُ بأَبيهِ.

* * *

فصل

[بعثُ بئرِ مَعُونة]

وفي صَفَرَ هذا كانَ بَعْثُ بِئْرِ مَعونَة، وذلكَ أَنَّ أبا بَراء؛ عامِرَ بنَ مالكٍ ـ المدعُو: مُلاعِبَ الأَسِنّة ـ قَدِمَ علىٰ رَسولِ اللّـهِ ﷺ المدينةَ، فدعاهُ إلىٰ الإسْلام فلَمْ يُسْلِمْ ولَمْ يُبْعد. فقال: يا رَسولَ اللّهِ! لوْ بَعَثْتَ أَصْحابَكَ إلىٰ أَهْلِ نَجدٍ؛ يَدْعونَهُم إلىٰ دينِكَ لَرَجَوْتُ أَنْ يُجيبوهُمْ. فقالَ: «**إنِّي أَخافُ عَلَيهِم أَهْلَ نَجْدٍ**». فقال أبو بَراء: أَنا جَارٌ لَهُم. فبَعَثَ ﷺ ـ فيما قالَهُ ابنُ إسْحاق ـ أَرْبَعينَ رَجُلاً مِنْ أَصْحابِهِ، وفي «الصحيحين»: سَبْعينَ رَجُلاً [البخاري: (٤٠٨٨)، ومسلم: (٦٧٧)] ـ وهذا هُوَ الصحيح ـ وأَمَّرَ عَلَيْهِمُ المُنْذِرَ بنَ عَمْرو أَحَدَ بني ساعِدَة، ولَقَبُهُ: المُعْنِق ليموت، ـ رَضِيَ اللّهُ عَنهُم أَجْمَعين ـ، وكانوا مِنْ فُضَلاءِ المسْلِمين وساداتِهِم وقُرّائِهِم.

فَنَهَضوا فَنَزلوا بِئْرَ مَعونَةَ، وهِيَ بَيْنَ أَرْض بني عامِرٍ وَحَرّةَ بن سُلَيْم، ثُمّ بَعَثوا مِنها حَرَامَ بْنَ مِلْحان أَخا أُمّ سُلَيْم بِكِتابِ رَسولِ اللّهِ ﷺ إلىٰ عَدُوّ اللّهِ؛ عامِرِ بنِ الطُّفيلِ، فَلَمْ يَنْظُرْ فيه، وأَمَرَ بِهِ فَقَتَلَهُ، ضَرَبَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ، فلما خَرَجَ الدَّمُ قالَ: فُزْتُ وربِّ الكَعْبَة [البخاري: (٤٠٩١)].

واسْتَنْفَرَ عَدُوُّ اللَّهِ؛ عامِرٌ: بَني عَامِرِ إلىٰ قِتالِ الباقين، فَلَمْ يُجيبوه؛ لأَجْلِ جِوارِ أبي بَراء، فَاسْتَنْفَرَ بني سُلَيْم، فأَجابَتْهُ عُصَيَّة ورِعْل وذَكْوان، فَأَحاطوا بِأَصْحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَقاتَلوا حتىٰ قُتِلوا عَنْ آخِرِهِم ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ، إلاَّ كَعْبَ بنَ زَيْدٍ منْ بني النَّجّارِ؛ فإِنّهُ ارْتُثَّ مِنْ بَين القَتْلىٰ، فعاشَ حتىٰ قُتِلَ يَوْمَ الخَنْدَقِ.

وكانَ عَمْرُو بْنُ أَمَيّة الضَّمْري والمُنْذِرُ بنُ محمدِ بن عُقْبَة في سَرْح المسلِمينَ، فرَأَيا الطَّيْرَ تَحومُ علىٰ مَوْضِعِ الوَقْعَةِ، فَنَزَلَ المنْذِرُ بنُ مُحَمّدٍ هذا فَقاتَلَ المشْرِكينَ حَتّىٰ قُتِلَ مَعْ أَصْحابِهِ، وأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيّة، فلما أَخْبَرَ أَنّهُ مِنْ مُضَر جَزّ عامِرٌ ناصِيَتَهُ وأَعْتَقَهُ ـ في ما زَعَم ـ عَنْ رَقَبَةٍ كانَتْ علىٰ أمِّهِ.

ويَرْجِعُ عَمْرُو بنُ أُمية، فلما كانَ بِالقَرْقَرَةِ مِنْ صَدْرِ قَناةٍ نَزَلَ في ظِلٍّ، ويَجيءُ رَجُلانِ من بني كِلاب. وقيل: مِنْ بني سُلَيْم. فَنَزَلا مَعَهُ فيه، فلما ناما فَتَكَ بِهِما عَمْرو ـ وهُوَ يُرىٰ أَنهُ قَدْ أَصابَ ثَأْراً مِنْ أَصْحابِهِ ـ وإذا مَعَهُما عَهْدٌ مِنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، فلما قَدِمَ أَخْبَر رَسولَ اللَّهِ ﷺ بما فَعَل، فقالَ: «**لَقَدْ قَتَلْتَ قَتيلَيْنِ لأَدِيَنَّهُما**» [البخاري: (٧/٣٢٩ ـ فتح)].

فكانَ هذا سَبَبَ غَزْوةِ بني النَّضير. هذا الصحيح.

وزَعِمَ الزُّهريُّ أَنّ غَزْوَةَ بني النَّضيرِ بَعْدَ بَدْرٍ بِسِتّةِ أَشْهُرٍ، ولَيْسَ ذلكَ كما قال، بل التي كانَتْ بَعْدَ بَدْرٍ بِسِتّةِ أَشْهُرٍ هِيَ غَزْوَةُ بني قَيْنُقاع، وأما بَنو النَّضيرِ فَبَعْدَ أُحُدٍ، كما أَنّ قُرَيْظَةَ بَعْدَ الخَنْدَقِ، وخَيْبَرَ بَعْدَ الحُدَيْبِيَةِ. وغَزْوَةُ الرّوم عامَ تَبوكَ بَعْدَ فَتْحِ مَكّةَ.

وأَمَرَ عَلَيْهِ السَّلام عِنْدَ مَوْتِهِ بِإجْلاءِ اليَهودِ والنّصارىٰ مِنْ جَزيرَةِ العَرَبِ [البخاري: (٣٠٥٣)، ومسلم: (١٦٣٧ ـ فتح)].



فصل

[غزوة بني النَّضيرِ]

ونَهَضَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِنفسِهِ الكَريمَةِ إلىٰ بَني النَّضِير؛ لِيَسْتَعين علىٰ دِيَةِ ذَينِك القَتيلَيْنِ لما بَيْنَهُما وبَيْنَهُم مِنَ الحِلْفِ. فقالوا: نَعم.

وجَلَسَ ﷺ هو وأبو بَكْرٍ وعُمَرُ وعَلِيٌّ وطائِفَةٌ مِنْ أَصْحابِهِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ تَحْتَ جِدارٍ لَهُم، فَاجْتَمَعوا فيما بَيْنَهُم، وقالوا: مَنْ رَجُلٌ يُلْقي هذا الرَّحا علىٰ مُحَمَّدٍ فَيَقْتُلَهُ؟ فانْتَدَبَ لِذلِكَ عَمْرُو بنُ جِحاشٍ ـ لَعَنَهُ اللَّهُ ـ وأَعْلَمَ اللَّهُ رَسولَهُ بما هَمّوا بِهِ، فَنَهَضَ ﷺ مِنْ وَقْتِهِ مِنْ بَيْنِ أَصْحابِهِ، فَلَمْ يَتَناهَ دونَ المدينَةِ ـ وجاءَ مَنْ أَخْبَرَ أَنَّهُ رَآهُ ﷺ داخِلاً في حيطانِ المدينَةِ ـ فقامَ أَبو بَكْرٍ ومَنْ مَعَهُ فَاتَّبَعوه.

فأَخْبَرَهُم بما أَعْلَمَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ يَهود، ونَدَبَ النّاسَ إلىٰ قِتالِهِم، فَخَرَجَ، واسْتَعْمَلَ علىٰ المدينَةِ ابنَ أُمِّ مَكْتومٍ، وذَلِكَ في رَبيعِ الأَوّلِ، فحاصَرَهُم سِتَّ لَيالٍ مِنه. وحينَئِذٍ حُرِّمَتِ الخَمْرُ، كذا ذَكَرَهُ ابنُ حَزْمٍ، ولَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ.

ودَسَّ عَبْدُاللَّهِ بنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ وأَصْحابُهُ مِنَ المنافِقينَ إلىٰ بني النَّضير: أَنا مَعَكُم نُقاتِلُ مَعَكُم، وإنْ أُخْرِجْتُمْ خَرَجْنا مَعَكُم، فَاغْتَرَّ أُولَئِكَ بِهذا، فَتَحَصَّنوا في آطامِهِم.

فأَمَرَ ﷺ بِقَطْعِ نَخيلِهِمْ وإِحْراقِها [البخاري: (٤٠٣١)، ومسلم: (١٧٤٦)]، فسألوا رسول الله أن يُجْليهم ويَحْقُنَ دِماءَهُم علىٰ أَن لَهُم ما حَمَلَتْ إِبِلُهم غيْرَ السِّلاح، فأَجابَهُم إلىٰ ذلك.

فتَحَمَّلَ أَكابِرُهُم كَحُيَيِّ بْنِ أَخْطَب، وسَلام بنِ أَبي الحُقَيْق بِأَهْليهِم وأَموالِهِم إلىٰ خَيْبَر، فدانَتْ لَهُم، وذَهَبَتْ طائِفَةٌ مِنهُم إلىٰ الشّامِ.

وَلَمْ يُسْلِم مِنْهُم إِلاَّ رَجُلانِ، وهُما: أَبو سَعْدِ بنِ وَهْب، ويامين بن عُمَيْر بنِ كَعْب. وكانَ قَدْ جَعَلَ لمنْ قَتَلَ ابْنَ عَمِّهِ عَمْرَو بْنَ جِحَاشٍ جُعْلاً؛ لما كانَ قَدْ هَمَّ بِهِ مِنَ الفَتْكِ بِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَحْرَزا أَمْوالَهُما.

وقَسَمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَمْوالَ الباقين بَيْنَ المُهاجِرينَ الأَوَّلينَ خَاصةً، إلاّ أَنهُ أَعْطىٰ أبا دُجانَةَ وسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ الأَنْصارِيَّيْنِ؛ لِفَقْرِهِما [أبو داود: (٣٠٠٤)].

وقَدْ كانَتْ أَمْوالُهُم مما أَفاءَ اللَّهُ عَلىٰ رَسولِهِ، فَلَمْ يُوجِفِ المسْلِمونَ بِخَيْلٍ ولا رِكابٍ.

وفي هذِهِ الغَزْوَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبحانَهُ سورَةَ الحَشْرِ، وقدْ كانَ عَبْدُاللَّهِ بنُ عَباسٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما ـ يُسَمِّيها: سورَةَ بَنِي النَّضيرِ [البخاري: (٤٠٢٩)، ومسلم: (٣٠٣١)].

* * *

فصل

وقَنَتَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً يَدْعو علىٰ الّذينَ قَتَلوا القُرَّاء؛ أَصْحابَ بِئْرِ مَعونَةَ [البخاري: (٤٠٨٨)، ومسلم: (٦٧٧)].

ثُمَّ غَزا ﷺ:

غزوة ذات الرّقاع
وهي: غَزوةُ نَجد

فَخَرَجَ في جُمادىٰ الأُولىٰ مِنْ هَذهِ السَّنَةِ الرابِعَةِ يُريدُ مُحارِب وبَني ثَعْلَبَةَ بْنَ سَعْدِ بنِ غَطْفان، واسْتَعْمَلَ عَلىٰ المدينَةِ أَبا ذَرٍّ



الغِفَاري، فَسارَ حتىٰ بَلَغَ نَخْلاً، فَلَقِيَ جَمْعاً مِنْ غَطْفانَ، فَتَواقَفوا، ولَمْ يَكُنْ بَيْنَهُم قِتالٌ، إلاَّ أَنَّهُ صَلَّىٰ يَوْمَئِذٍ صَلاةَ الخَوْفِ ـ فيما ذَكَرَهُ ابنُ إِسْحاق وغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ السِّيَر ـ.

وهذا مُشْكِل؛ لأَنَّهُ قَدْ جاءَ في رِوايَةِ الشافِعي، وأَحْمَد، والنَّسائي: عَنْ أَبي سَعيدٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ حَبَسَهُ المُشْرِكُونَ يَوْمَ الخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ والعَصْرِ وَالمَغْرِبِ وَالعِشاءِ فَصَلاَّهُنَّ جَميعاً، وذَلِكَ قَبْلَ نُزولِ صَلاةِ الخَوْفِ [أحمد: (٢٥/٣)، والنسائي: (١٧/٢)].

قالوا: وإنَّما نَزَلَتْ صَلاةُ الخَوْفِ بِعُسْفانَ، كما رَواهُ أَبو عَيّاش الزُّرقي، قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُسْفان، فَصَلّىٰ بِها الظُّهْرَ، وعَلىٰ المُشْرِكينَ يَوْمَئِذٍ خالدُ بنُ الوليدِ. فقالوا: لَقَدْ أَصَبْنا مِنْهُم غَفْلَةً. ثُمّ قالوا: إنَّ لَهُمْ صَلاةً بَعْدَ هذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِم مِنْ أَمْوالِهِمْ وأَبْنائِهِم، فَنَزَلَتْ ـ يعني: صَلاةُ الخَوْفِ ـ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، فَصَلّىٰ بِنا العَصْرَ، فَفَرَّقْنا فَريقَيْنِ... وذَكَر الحَديث. أخرجه الإمام أحمد: [٥٩/٤، ٦٠]، وأبو داود: [١٢٣٦]، والنسائي: [١٧٧/٣، ١٧٨].

وعَنْ أَبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ نازِلاً بَيْنَ ضَجْنَانَ وعُسْفانَ، مُحاصِرَ المُشْرِكينَ، فقالَ المُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلاءِ صَلاةً هِيَ أَهَمُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنائِهِمْ وَأَبْكارِهِم، أَجْمِعوا أَمْرَكُم، ثُم ميلوا عَلَيْهِم مَيْلَةً واحِدةً، فَجاءَ جِبْريلُ عَلَيْهِ السلامُ، فأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحابَهُ نِصْفَيْنِ... وذكر الحديث. رواهُ النَّسائي [١٧٤/٣]، والتِّرْمِذيُّ [٣٠٣٥] وقالَ: حَسَنٌ صَحيحٌ.

وقَدْ عُلِمَ بِلا خِلافٍ أَنّ غَزْوَةَ عُسْفَانَ كانَتْ بَعْدَ الخَنْدَقِ، فَاقْتَضىٰ هذا أَنّ ذَاتَ الرِّقاعِ بَعْدَها، بَلْ بَعْدَ خَيْبَرَ [البخاري: (٤١٦/٧ ـ فتح)].

ويُؤَيِّدُ ذلكَ أَنَّ أبا موسىٰ الأَشْعَري وأَبا هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما ـ شَهِداها.



أما أَبو موسىٰ الأَشْعَري: فَفي «الصَّحيحَين» عنهُ أَنّهُ شَهِدَ غَزْوَةَ ذاتِ الرِّقاعِ، وأَنّهُم كانوا يَلُفُّونَ عَلىٰ أَرْجُلِهِم الخِرَق لَمَّا نَقِبَتْ، فَسُمِّيَتْ بذَلِكَ [البخاري: (٤١٢٨)، ومسلم: (١٨١٦)].

وأما أبو هُريرَةَ: فَعَنْ مَروانَ بنِ الحَكَم؛ أَنّهُ سَأَلَ أَبا هُريرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ صَلاةَ الخَوْفِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: مَتىٰ؟ قالَ: عامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ... وذَكَرَ صِفَةً مِنْ صِفاتِ صَلاة الخَوْفِ. أخرجه الإمام أحمد: [٣٢٠/٢]، وأبو داود: [١٢٤٠]، والنسائي: [١٧٣/٣].

وقَدْ قالَ بَعْضُ أَهْلِ التّاريخِ: إِنّ غَزْوةَ ذاتِ الرِّقاعِ أَكْثَر مِنْ مَرّةٍ، فَواحِدَةً كانَتْ قَبْلَ الخَنْدَقِ، وأُخْرىٰ بَعْدَها.

قُلْتُ: إِلا أَنهُ لا يَتّجِهُ أَنّهُ صَلّىٰ في الأولىٰ صَلاةَ الخَوْفِ إِنْ صَحَّ حَديثُ أَنّها إِنّما فُرِضَتْ في عُسْفانَ.

وقد ذَكَروا أَنّهُ كانَ مِنَ الحَوادِثِ في هذِهِ الغَزْوة قِصة جَمَلِ جابِرٍ، وبَيْعِهِ مِنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وفي ذَلكَ نَظَرٌ؛ لأَنّهُ جاءَ أن ذلكَ كانَ في غَزْوَةِ تَبوك [البخاري: (٣١٤/٥ ـ فتح)]، إلاّ أَنّ هذا أَنْسَب؛ لما أَنّهُ كانَ قَدْ قُتِلَ أَبوهُ في أُحُدٍ، وتَرَكَ الأَخَوات، فاحْتاجَ أَنْ يَتَزوّجَ سَريعاً مَنْ يَكْفُلْهنَّ لَه.

ومِنْهَا حَديثُ جابِرٍ أَيْضاً في الرّجُلِ الذي سَبَوا امْرَأَتَهُ، فَحَلَفَ لَيَهْرِيقَنَّ دَماً في أَصْحابِ مُحَمّدٍ ﷺ، فجاءَ لَيْلاً وقَدْ أَرْصَدَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَيْن رَبيئَةً لِلمُسلِمينَ مِنَ العَدُوّ، وهُما: عَبّادُ بْنُ بِشْرٍ، وعَمّارُ بْنُ ياسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما، فَضَرَبَ عَبّاداً ـ وهُوَ قائِمٌ يُصَلّي ـ بِسَهْم فَنَزَعَهُ، ولَمْ يُبْطِلْ صَلاتَه، حتىٰ رَشَقَهُ بِثَلاثَةِ أَسْهُم، فَلَمْ يَنْصَرِفْ منها حتىٰ سَلّمَ، وأَنْبَهَ صاحِبَهُ، فقالَ: سُبْحانَ الله، هَلاّ

أنبهْتَني؟! فقالَ: إِنِّي كُنتُ في سورةٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَها [أحمد: (٣٤٣/٣، ٣٤٤)، وأبو داود: (١٩٨)].

ومنها حديثُ غَوْرَث بن الحارثِ الذي هَمَّ بِرَسولِ اللَّهِ ﷺ ـ وهو قائِلٌ تَحْتَ الشجَرةِ ـ فَاسْتَلَّ سَيْفَهُ، وأَرادَ ضَرْبَهُ، فَصَدَّهُ اللَّهُ عَنْهُ، وحُبِسَتْ يَدُهُ، واسْتَيْقَظَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ من نَوْمِهِ، فَدَعا أَصْحابَهُ فاجْتَمَعوا إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَهُم عنه، وبِما هَمَّ بهِ غَوْرثُ مِنْ قَتْلِه، ومَعْ هذا كُلِّهِ أَطْلَقَهُ وعفا عنه ﷺ.

وهذا كانَ في غَزْوةِ ذاتِ الرِّقاع، إلاَّ أَنها التي بَعْدَ الخَنْدَقِ بما أَخْرَجاه في «الصحيحين» عن جابِرِ بنِ عبدِاللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عنه، قال: أَقْبَلْنا مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حتىٰ إذا كُنّا بِذاتِ الرِّقاع، قالَ: كُنّا إذا أَتَيْنا علىٰ شَجَرةٍ ظَليلَةٍ تَرَكْناها لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: فَجاءَ رَجلٌ مِنَ المُشْرِكينَ وسَيْفُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرةِ، فأَخَذَ السَّيْفَ، فَاخْتَرَطَهُ، فقالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخافُني؟ قالَ: «لا». قالَ: فَمنْ يَمْنَعُكَ مني؟ قالَ: «الله». قال: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحابُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وعَلَّقَهُ، قالَ: فَنودِيَ بِالصَّلاةِ، فَصَلّىٰ بِطائِفَةٍ رَكْعَتَيْن، ثُمّ تَأَخَّروا، وصَلّىٰ بِالطّائِفَةِ الأُخْرىٰ رَكْعَتَين، فكانَتْ لِرَسولِ اللَّهِ أَرْبَعُ رَكْعات، ولِلْقَوْمِ رَكْعَتان. واللفظ لمسلم [(٨٤٣)، والبخاري: (٤٢٦/٧ ـ فتح)].

* * *



[بدر الموعد]

وقَدْ كانَ أَبو سُفيان يَوْمَ أُحُدٍ عِنْدَ مُنصَرَفِهِ نادىٰ: مَوْعِدُكُم وإِيّانا

بَدْرٌ العامَ المُقبِلِ، فأَمَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ أَصْحابِهِ أَنْ يُجيبَهُ بِنِعَم، فلما كانَ شَعبان مِنْ هذهِ السنَة نَهَضَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ حتىٰ أَتىٰ بَدْراً لِلْمَوْعِدِ، واسْتَخْلَفَ علىٰ المدينَةِ عَبْدَاللَّهِ بنَ عبدِاللَّهِ بنِ أبيّ، فأَقامَ هُنالِكَ ثماني لَيالٍ ثُمّ رَجَعَ، ولَمْ يَلْقَ كَيْداً، وذلكَ أَنّ أبا سُفْيان خَرَجَ بِقُرَيْشٍ، فَلما كانَ بِبَعْضِ الطريق بَدا لَهُم الرُّجوعُ؛ لأَجْلِ جَدْبِ سَنَتِهِم، فَرَجَعوا.

وهذِهِ الغَزْوَة تُسَمَّىٰ: بَدْراً الثَّالِثَة، وبَدْرَ المَوْعِد.

* * *

فصل

[غزوة دُومة الجندل]

وخَرَجَ ﷺ إلىٰ دُومَةَ الجَنْدَلِ في رَبيعِ الأَوّل مِنْ سَنَة خَمْسٍ، ثم رَجَعَ في أَثناءِ الطّريقِ، ولَمْ يَلْقَ حَرْباً، وكانَ اسْتَعْمَلَ علىٰ المدينَةِ سِبَاعَ بنَ عُرْفُطة.

* * *



يَشْتَمِلُ علىٰ مُلَخّص:

غَزوةُ الخندقِ

التي ابْتَلىٰ اللَّهُ فيها عِبادَهُ المُؤْمِنينَ وزَلْزَلَهُم، وثَبّتَ الإيمانَ في قُلوبِ أَوْلِيائِهِ، وأَظْهَرَ ما كانَ يُبْطِنه أَهْلُ النِّفاق، وفَضَحَهُم،



وقَرَّعَهُم، ثُمّ أَنْزَلَ نَصْرَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزابَ وَحْدَه، وأَعَزّ جُنْدَهُ وَرَدَّ الكَفَرة بِغَيْظِهِم، ووقَىٰ المُؤْمِنينَ شَرَّ كَيْدِهِم، وذَلِكَ بِفَضْلِه ومَنِّه.

وحَرَّمَ عَلَيْهِم شَرْعاً وقَدْراً أَنْ يَغزوا المؤمِنينَ بَعْدَها [البخاري: (٤١١٠)]، بَلْ جَعَلَهُم المَغْلوبين، وجَعَلَ حِزْبَهُ هُمُ الغالِبين، والحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمين.

وكانَتْ في سَنَةِ خَمْسٍ في شَوّالِها علىٰ الصحيحِ مِنْ قَوْلَي أَهْلِ المَغازي والسِّيَر.

والدّليلُ علىٰ ذلكَ: أنّه لا خِلافَ أَنّ أُحُداً كانَتْ في شَوال مِنْ سَنَةِ ثَلاث، وقدْ تَقَدَّمَ ما ذَكَرَهُ أَهْلُ العِلْم بالمغازي أَنّ أَبا سُفيان واعَدَهُم العامَ المقْبِلَ بَدْراً، وأَنّهُ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِم، فأَخْلَفوه؛ لأَجْلِ جَدْبِ تِلْكَ السّنَة في بِلادِهِم، فَتَأَخّروا إلىٰ هذا العام.

قالَ أبو مُحمّدِ بنِ حَزْمِ الأَنْدَلُسي في «مَغازيهِ»: هذا قَوْلُ أَهْلِ المغازي ـ ثُمّ قالَ ـ: والصّحيحُ الذي لا شَكّ فيه أَنّها في سَنَةِ أَرْبَع، وهُو قَوْلُ موسىٰ بْنِ عُقْبَة، ثُمّ احْتَجّ ابنُ حَزْم بِحَديثِ ابْنِ عُمر: عُرِضْتُ عَلَىٰ النّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وأنا ابنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَلَمْ يُجِزْني، وعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الخنْدَقِ وأَنا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجازَني [البخاري: (٢٦٦٤)، ومسلم: (١٨٦٨)]. فصَحّ أَنهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُما إلاّ سَنَةً واحِدَةً فَقَط.

قُلت: هذا الحَديث مُخَرّجٌ في «الصحيحين» وليس يَدُلُّ عَلىٰ ما ادَّعاه؛ لأَنّ مناط إجازَةِ الحَرْبِ كانَتْ عِنْدَهُ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَة، فكانَ لا يُجيزُ مَنْ لَمْ يَبْلُغْها، ومَنْ بَلَغَها أَجازَهُ، فلما لَمْ يَكُنْ ابنُ عُمَر يَوْمَ أُحُدٍ مِمّنْ بَلَغَها لَمْ يُجِزْه، ولما كانَ قَدْ بَلَغَها يَوْمَ الخَنْدَقِ أَجازَه، ولَيْسَ يَنْفي هذا أَنْ يَكونَ قَدْ زادَ عَلَيها سَنَةً أو سَنَتَيْنِ أَوْ



ثَلاثاً أَوْ أَكْثَر مِنْ ذَلكَ. فَكَأَنَّهُ قالَ: عُرِضتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الخَنْدَقِ وأنا بالغٌ، أَوْ مِنْ أَبْناءِ الحَرْبِ.

وقدْ قيلَ: إِنَّهُ كانَ يَومُ أُحُدٍ في أَوّلِ الرابِعَةَ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِه، ويَوْمَ الخَنْدَق فِي آخِرِ الخامِسَةَ عَشْرَةَ، وفي هذا نَظَرٌ، والأَولُ أَقْوىٰ في النَّظَرِ لمنْ أَمْعَنَ وأَنْصَفَ، واللَّهُ أَعْلَم.

وكانَ سَبَبُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ أَنّ نَفَراً مِنْ يَهودِ بني النَّضيرِ الذينَ أَجْلاهُم ﷺ مِنَ المدينَةِ إلىٰ خَيْبَر كما قَدّمنا ـ وهُمْ أَشْرافُهُم: كَسَلامِ بنِ أَبي الحُقَيْق، وسَلام بن مِشْكَم، وكنَانَةَ بنِ الرّبيع، وغيرهم ـ خَرَجوا إلىٰ قُرَيْش بمكّة فَأَلّبوهُم علىٰ حَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَعَدوهُم مِنْ أَنْفُسِهم النَّصْرَ، فأَجابوهُم، ثُمّ خَرَجوا إلىٰ غَطَفان، فَدَعَوهُم فَاسْتَجابوا لَهُم أَيضاً، وخَرَجَتْ قُرَيْشٌ وقائِدُهُم أبو سُفيانَ بنَ حَرْبٍ، وعَلىٰ غَطَفانَ: عُيَيْنَةُ بنُ حصن، كُلُّهُم في نَحْوِ عَشَرَةِ آلافِ رَجُلٍ.

فلما سَمِعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِمَسيرِهِم إِلَيْهِ أَمَرَ المُسْلِمينَ بِحَفْرِ خَنْدَقٍ؛ يَحولُ بَيْنَ المُشْرِكينَ وبَيْنَ المَدينَةِ، وكانَ ذَلكَ بِإِشارَةِ سَلْمانَ الفَارِسي رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، فَعَمِلَ المُسْلِمونَ فيهِ مُبادِرينَ هُجومَ الكُفّارِ عَلَيْهِم، وكانَتْ في حَفْرِهِ آياتٌ مُفَصَّلةٌ يَطولُ شَرْحُها، وأَعْلامُ نُبُوةٍ قَدْ تَواتَر خَبَرُها، فلما كَمُلَ قَدِمَ المشركونَ، فَنَزلوا حَوْلَ المدينَةِ كما قالَ اللَّهُ تعالَىٰ: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠].

وخَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَتَحصَّنَ بِالخَنْدَقِ، وهُو في ثلاثَةِ آلافٍ ـ علىٰ الصحيح ـ مِنْ أَهْلِ المدينَةِ.

وزَعَمَ ابنُ إِسحاق أَنّهُ إِنّما كانَ في سَبْعِمائَةٍ، وهذا غَلَط مِنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ، واللَّهُ أَعْلَم. فجَعَلوا ظُهورَهُم إلىٰ سَلْعٍ، وأَمَرَ ﷺ بالنّساءِ



والذَّراري، فجُعِلوا في آطامِ المدينَةِ، واستَخْلَفَ عَلَيْها ابنَ أمّ مَكْتوم رَضِيَ اللَّهُ عنه.

وَانطَلَقَ حُيَيُّ بنُ أَخطَب النَّضري إلىٰ بني قُرَيْظَةَ، فَاجْتَمَعَ بِكَعْبِ بنِ أَسَد رئيسِهِم، فَلَمْ يَزَلْ بهِ حتىٰ نَقَضَ العَهْدَ الذي كانَ بَيْنَهُ وبَيْنَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ومالأ كَعْبٌ المشرِكينَ علىٰ حَزبِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فسُرّوا بذلك.

وبَعَثَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ السَّعدَيْن ـ ابنَ مُعاذٍ، وابنَ عُبادَةَ ـ وخَوَّات بن جُبير، وعبدَاللَّهِ بن رَواحة؛ لِيَعْرِفوا لهُ هَلْ نَقَضَ بَنو قُرَيْظَةَ العَهْدَ أمْ لا؟ فلما قَرِبُوا مِنهُم وَجَدوهُم مُجاهِرين بِالعَداوَةِ والغَدْرِ، فَتَسابُّوا، ونالَ اليَهودُ ـ عَلَيْهِم لَعائِنُ اللَّهِ ـ مِنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَبَّهم سَعدُ بنُ معاذٍ، وانصَرَفوا عَنْهُم.

وقدْ أَمَرَهُم ﷺ إنْ كانوا قَدْ نَقَضُوا أَنْ لا يَفُتّوا ذلكَ في أَعْضَادِ المسْلِمين؛ لِئَلاّ يُورَث وَهْناً، وأَنْ يَلْحَنوا إِلَيْهِ لَحْناً ـ أَيْ: لُغزاً ـ فلما قَدِموا عَلَيْهِ، قالَ: «**ما وَراءَكُم؟**» قالوا: عَضَلٌ والقَارَة، يَعْنونَ غَدْرَهُم بِأَصْحابِ الرَّجيع، فَعَظُمَ ذلكَ علىٰ المُسْلِمينَ، واشْتَدَّ الأَمْرُ، وعَظُمَ الخَطَرُ، وكانوا كما قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿هُنَالِكَ ٱبْتُلِيَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ۝١١﴾ [الأحزاب: ١١].

ونَجَم النِّفاقُ وكَثُرَ، واسْتَأْذَنَ بَعْضُ بني حارِثَةَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في الذَّهابِ إلىٰ المدينَةِ؛ لأَجْلِ بيوتهم. قالوا: إِنّها عَوْرَة، لَيس بَيْنَ العَدُوِّ وبَيْنَها حائِلٌ، وهَمَّ بنو سَلَمَة بِالفَشَلِ، ثُمّ ثَبَّتَ اللَّهُ كِلْتا الطَّائِفَتَيْنِ.

ولَبِثَ المُشْرِكونَ مُحاصِرينَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ شَهْراً، ولَمْ يَكُنْ بَيْنَهم قِتالٌ؛ لأَجْلِ ما حالَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الخَنْدَقِ بَيْنَهُم.

إلاّ أَنّ فَوارِسَ مِنْ قُرَيْشٍ، منهم: عَمْرُو بنُ عَبْدِ ودّ العامِرِي

وجماعة مَعَهُ أَقْبَلوا نَحْوَ الخَنْدَقِ، فلما وَقَفوا عَلَيْهِ، قالوا: إِنَّ هَذِهِ لَمَكيدَة ما كانَتْ العَرَبُ تَعْرِفُها، ثم تيمَّموا مَكاناً ضَيِّقاً مِنَ الخَنْدَقِ، فاقْتَحموه وجاوَزوهُ، وجَالَتْ بِهِم خَيْلُهُم في السَّبْخَةِ بَيْنَ الخَنْدَقِ وسلع، ودَعَوْا إِلىٰ البِرازِ، فَانْتَدَبَ لِعَمْرو بن عَبْدِ ودّ عَلِيّ بْنَ أَبي طالِبٍ، فَبارَزَهُ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ علىٰ يَدَيْهِ، وكانَ عَمْرو لا يُجارَىٰ في الجاهِلِيّةِ شَجاعَةً، وكانَ شَيْخاً قَدْ جاوَزَ المائة يَوْمَئِذٍ.

وأما الباقون فَيَنْطَلِقون راجِعين إلىٰ قَوْمِهِم مِنْ حَيْثُ جاؤوا، وكانَ هذا أوّل ما فَتَحَ اللَّهُ مِنْ خُذْلانِهِم.

وكانَ شِعارُ المسلِمينَ تِلْكَ الغَزْوةِ: حم. لا ينصرون [أبو داود: (٢٥٩٧)، والنسائي: (٣٦١/٦)، والترمذي: (١٦٨٢)].

ولما طالَ هذا الحالُ علىٰ المسْلِمينَ أَرادَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصالِحَ عُيَيْنَةَ بن حصن والحارِثَ بنَ عَوْفٍ رَئيسيْ غَطَفانَ، علىٰ ثُلُثِ ثِمارِ المدينَةِ ويَنْصَرِفا بِقوْمِهِما، وجَرَتِ المُراوَضَةُ علىٰ ذَلكَ، ولَمْ يَتِمَّ الأَمْرُ، حَتىٰ اسْتَشارَ ﷺ السَّعْدَين في ذلكَ. فقالا: يا رَسولَ اللَّهِ! إنْ كانَ اللَّهُ أَمَرَكَ بهذا فَسَمْعاً وطاعَةً، وإنْ كانَ شَيْئاً تَصْنَعُه لنا، فلَقَدْ كُنّا نَحْنُ وهَؤلاءِ القَوْم علىٰ الشِّرْكِ بِاللَّهِ وعِبادَةِ الأَوْثانِ، وهُمْ لا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلوا مِنْها ثَمْرَةً إلا قِرَىٰ أو بَيْعاً، فحينَ أَكْرَمَنا اللَّهُ تَعالىٰ بالإِسْلام، وهَدانا لَه، وأَعَزَّنا بِكَ وبِه نُعْطيهِم أَمْوالَنا؟ والله لا نُعْطيهم إلاّ السّيف. فقالَ ﷺ: **«إِنَّما هُوَ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُم»**. وصَوَّبَ رَأْيَهُما في ذلكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، ولَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً.

ثُمّ إنّ اللَّهَ سُبحانَه ـ ولهُ الحمد ـ صَنَعَ أَمْراً مِنْ عِنْدِهِ خَذَّلَ بِهِ بَيْنَهُم، وفَلَّ جُموعَهُم، وذَلكَ أَنَّ نُعَيم بْنَ مَسْعودِ بنِ عامِرٍ الغَطْفاني رَضِيَ اللَّهُ عنه جاءَ إلىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إِنّي قَدْ



أَسْلَمْتُ فَمُرْني بما شِئْتَ. فقالَ ﷺ: «**إِنَّما أَنْتَ رَجُلٌ واحِدٌ، فخَذِّل عَنّا إِنِ اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ الحَرْبَ خُدْعَةٌ**» [مسلم: (١٧٤٠)، والبخاري: (٣٠٢٩)].

فذَهَبَ مِنْ حينِهِ ذَلكَ إلىٰ بَني قُرَيْظَةَ ـ وكانَ عَشيراً لَهُم في الجاهِلِيّةِ ـ فَدَخَلَ عَلَيْهِم، وهُمْ لا يَعْلَمونَ بِإِسْلامِهِ، فقالَ: يا بَني قُرَيْظَة! إِنَّكُم قَدْ حارَبْتُم مُحَمّداً، وإِنَّ قُرَيْشاً إِنْ أصابوا فُرْصَةً انْتَهَزوها، إلاَّ انْشَمَروا إِلىٰ بِلادِهِم، وتَرَكوكُم ومُحَمّداً فَانْتَقَمَ مِنْكُم. قالوا: فَما العَمَلُ يا نُعَيْم؟ قالَ: لا تُقاتِلوا مَعَهُم حَتىٰ يُعْطوكُم رَهائِنَ. قالوا: لَقَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ. ثُمّ نَهَضَ إلىٰ قُرَيْشٍ، فقالَ لأَبي سُفيانَ ولَهُم: تَعْلَمونَ وُدّي ونُصْحي لَكُم؟ قالوا: نَعَم. فقالَ: إِنَّ يَهودَ قَدْ نَدِموا علىٰ ما كانَ مِنهُم مِنْ نَقْضِ عَهْدِ مُحَمّدٍ وأَصْحابه، وإِنّهُم قَدْ راسَلُوه أَنّهم يَأْخُذونَ مِنْكُم رَهائِن يَدْفَعونَها إِلَيْه، ثُمّ يُمالِئونَه عَلَيْكُم، ثُمّ ذَهَبَ إِلىٰ قَوْمِهِ غَطَفانَ، فقالَ لَهُم مِثْلَ ذَلكَ.

فلما كانَ لَيْلَةُ السّبْتِ من شَوال بَعَثُوا إلىٰ يَهود: إِنَّا لَسْنا بِأَرْضِ مُقامٍ، فانْهَضوا بِنا غَداً نُناجِز هذا الرّجُل، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِم اليَهودُ: إِنَّ اليومَ يَوْمُ السّبتِ، ومَعْ هذا فَإِنّا لا نُقاتِلُ مَعَكُم حتىٰ تَبْعَثوا إِلَيْنا رُهُناً، فلما جاءَهُم الرُّسُلُ بِذَلكَ. قالَتْ قُرَيشٌ: صَدَقَنا والله نُعَيْمُ بنُ مَسْعودٍ، وبَعَثوا إلىٰ يَهودَ: إنّا والله لا نُرْسِل لَكُم أَحَداً فاخْرُجوا مَعَنا. فقالَتْ بنو قُرَيْظَةُ: صَدَقَ والله نُعَيْمٌ، وأَبَوا أَنْ يُقاتِلوا مَعَهُم.

وأَرْسَلَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ قُرَيْشٍ ومَنْ مَعَهُم الجُنود، والرّيحَ تُزَلْزِلُهُم، فَجَعَلوا لا يَقِرُّ لَهُم قَرارٌ، ولا تَثْبُتُ لَهُم خَيْمَةٌ ولا طُنُبٌ، ولا قِدْرٌ، ولا شَيْءٌ، فلما رَأَوا ذَلِكَ تَرَحّلوا مِنْ لَيْلَتِهِم تِلْك.

وأَرْسَلَ ﷺ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمان يَخْبُر لَهُ خَبَرَهُم، فَوَجَدَهُم كما وَصَفْنا، ورَأَىٰ أَبا سُفيان يَصْلِي ظَهْرَهُ بِنارٍ، ولَوْ شاءَ حُذَيفَةَ لَقَتَلَه،

ثُمّ رَجعَ إلىٰ رَسولِ اللّهِ ﷺ لَيْلاً، فَأَخْبَرَهُ بِرَحيلِهِم [مسلم: (١٧٨٨)].

فلما أَصْبَحَ رَسولُ اللّهِ ﷺ غَدا إلىٰ المدينَةِ، ووَضَعَ الناسُ السِّلاحَ، فجاءَ جِبريلُ عَليهِ السّلام إلىٰ رَسولِ اللّهِ ﷺ ـ وهُو يَغْتَسِلُ في بَيْتِ أمّ سَلَمَةَ ـ فقالَ: أَوَضَعْتُمُ السِّلاحَ؟ أمَّا نَحنُ فَلَمْ نَضعْ بَعْدُ أَسْلِحَتَنا، انْهَضْ إلىٰ هؤلاءِ، يَعْني: بَني قُرَيْظَة [البخاري: (٤١١٧)، ومسلم: (١٧٦٩)].

* * *



يُذكر فيه: غزوةَ بني قُريظة

فَنَهضَ ﷺ من وَقْتِهِ إلَيْهِم، وأَمَرَ المسلِمينَ أَنْ لا يُصَلِّي أَحَدٌ صَلاةَ العَصْرِ ـ وقَدْ كانَ دَخَلَ وَقْتُها ـ إلاّ في بني قُرَيظة.

فَراحَ المسلِمونَ أرْسالاً، وكانَ مِنهُم مَنْ صَلّىٰ العَصْرَ في الطّريقِ، وقالوا: لَمْ يُرِدْ منّا رَسولُ اللّهِ ﷺ تَرْكَ الصَّلاةِ، إنّما أرادَ تَعجيلَ السَّيْرِ. وكانَ مِنهُم مَن لَمْ يُصَلِّ حتىٰ غَرَبَتِ الشّمْسُ، وَوَصَلَ إلىٰ بني قُرَيظَةَ، فَلَمْ يُعَنِّفْ ﷺ واحِداً مِنَ الفريقَينِ [البخاري: (٤١١٩)، ومسلم: (١٧٧٠)].

قالَ ابنُ حَزم: وهَؤُلاءِ هُمُ المصيبونَ، وأُولَئِكَ مُخْطِئونَ مأجورون وعَلِمَ اللّهُ أنّا لَوْ كُنّا هُناكَ لَمْ نُصَلِّ العَصْرَ إلاّ في بَني قُرَيْظَة ولَوْ بَعْدَ أيام.

قلت: أما ابنُ حَزم فَإنّهُ مَعْذور؛ لأَنّهُ مِنْ كُبَراءِ الظّاهِرية، ولا يُمْكِنُه العَدولُ عَنْ هذا النّص.



ولَكِنْ في تَرْجيحِ أَحَدِ هَذيْنِ الفِعْلَين عَلىٰ الآخِرِ نَظَرٌ؛ وذَلكَ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُعَنِّفْ واحِداً مِنَ الفَريقَيْنِ، فَمَنْ يَقولُ بِتَصويبِ كُلِّ مُجْتَهِدٍ، فكُلٌّ مِنهُما مُصيبٌ ولا تَرْجيح، ومَنْ يقول: بِأَنَّ المُصيبَ واحِدٌ ـ وهُوَ الحَقُّ الذي لا شَكَّ فيه ولا مِرْيةَ؛ لِدَلائِلِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَةِ كَثيرَة ـ فلا بُدّ علىٰ قَوْلِهِ مِنْ أَنَّ أَحَدَ الفَريقَيْنِ لَهُ أَجْران بِإِصابَةِ الحَقِّ، ولِلْفَريقِ الآخَرِ أَجْرٌ.

فَنقولُ وبِاللَّهِ التَّوْفيقِ: الذينَ صَلُّوا العَصْرَ في وَقْتِها حازوا قَصَبَ السَّبقِ؛ لأَنَّهُم امْتَثلوا أَمْرَه ﷺ في المُبادَرَةِ إلىٰ الجِهادِ، وفِعْلُ الصَّلاةِ في وَقْتِها، ولا سِيَّما صَلاةُ العَصْرِ التي أَكّدَ اللَّهُ سُبحانَهُ المحافَظَةَ عَلَيْها في كِتابِهِ، بِقَوْلِهِ تَعالىٰ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] وهِيَ العَصْرُ علىٰ الصحيحِ المقْطوعِ بِه إِنْ شاءَ اللَّهُ مِن بِضْعَةِ عَشَرَ قَوْلاً، والتي جاءَتْ السّنةُ بالمُحافَظَةِ عَلَيْها.

فَإِنْ قِيل: كانَ تَأْخيرُ الصّلاةِ لِلْجِهادِ حينَئِذٍ جائِزاً، كما أَنَّهُ ﷺ أَخّرَ العَصْرَ والمَغْرِبَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، لِشُغْلِ الجِهادِ، والظُّهْرَ أَيْضاً، كما جاءَ في حديثٍ رواهُ النَّسائي مِنْ طريقَيْنِ؟

فالجوابُ: أَنَهُ بِتَقْديرِ تَسْليم هذا، وأَنَهُ لَمْ يَتْرُكْها يَوْمَئِذٍ نِسْياناً، فَقَدْ تَأَسَّفَ عَلىٰ ذَلكَ، حَيْثُ يَقول لَمّا قالَ لَهُ عُمَرُ بنُ الخَطابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما كِدْتُ أُصَلّي العَصْرَ حَتىٰ كادَتِ الشَمْسُ تَغْرُب؟ فقالَ: **«واللَّهِ ما صَلَّيْتُها»** [البخاري: (٥٩٦)، ومسلم: (٦٣١)]. وهذا مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ ﷺ كانَ ناسِياً لها؛ لما هُوَ فيه مِنَ الشُّغلِ، كما جاءَ في «الصَّحيحين» عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزابِ: **«شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطىٰ؛ صَلاةِ العَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ أَجْوافَهُم وقُبورَهُم ناراً»** [البخاري: (٦٣٩٦)، ومسلم: (٦٢٧)].



والحاصِلُ أَنّ الذينَ صَلَّوْا العَصْرَ في الطريقِ جَمَعوا بَيْنَ الأدِلّةِ، وفَهِموا المَعْنىٰ فَلَهُم الأَجْرُ مَرّتَيْنِ، والآخَرونَ حافَظوا علىٰ أَمْرِهِ الخاص، فَلَهُمْ الأَجْرُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَميعِهِم وأَرْضاهُم ـ.

وأَعْطىٰ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الرايَةَ عَلِيَّ بْنَ أَبي طالِبٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه ـ، واسْتَخْلَفَ عَلىٰ المَدينَةِ ابنَ أُمِّ مَكْتوم، ونازَلَ حُصونَ بني قُرَيْظَة، وحَصَرَهُم خَمْساً وعِشْرينَ لَيْلَةً. وعَرَضَ عَلَيْهِم سَيِّدُهُم كَعْبُ بْنُ أَسَد ثَلاثَ خِصَال:

إِمّا أَنْ يُسْلِموا ويَدْخُلوا مع مُحَمّدٍ في دينِهِ.

وإما أَنْ يَقْتُلوا ذَرارِيَهُم، ويَخْرُجوا جَرائِد، فَيُقاتِلوا حَتىٰ يُقْتَلوا عَنْ آخِرِهِم، أَوْ يَخْلُصوا فيُصيبوا بَعْدُ الأَوْلادَ والنِّساءَ.

وإما أَنْ يَهْجُموا علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وأَصْحابِهِ يَوْمَ سَبْتٍ حينَ يَأْمَنُ المُسْلِمونَ شَرَّهُم، فأَبَوْا عَلَيْهِ واحِدَةً مِنْهُن.

وكانَ قَدْ دَخَلَ مَعَهُم في الحِصْنِ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَب حينَ انْصَرَفَتْ قُرَيْشٌ؛ لأَنّهُ قَدْ كانَ أَعْطاهُم عَهْداً بِذَلِكَ، حَتىٰ نَقَضُوا العَهْدَ، وجَعَلوا يَسُبُّونَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ويُسْمِعونَ أَصْحابَه ذَلك، فأَرادَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخاطِبَهُم، فقالَ لَهُ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ: لا تَقْرَبْ مِنهُم يا رَسولَ اللَّهِ ـ خَشْيَةَ أَنْ يَسْمَعَ مِنهُم شَيْئاً ـ فقالَ: «**لَوْ قَدْ رَأَوْني لَمْ يَقولوا شَيْئاً**»، فَلَمّا رَأَوْهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ مِنهُم أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ.

ثُمّ بَعَثَ ﷺ إِلَيْهِم أبا لُبابَةَ بْنَ عَبْدِالمنذِر الأَوْسِي ـ وكانوا حُلَفَاءَ الأَوْسِ ـ فلما رَأَوْهُ قاموا في وَجْهِهِ يَبْكونَ: رِجالُهُمْ ونِساؤُهُم. وقالوا: يا أَبا لُبابة! كيفَ تَرىٰ لَنَا؟ أَنَنْزِلُ عَلىٰ حُكْمِ مُحَمّدٍ؟ قالَ: نَعَمْ. وأَشارَ بِيَدِهِ إِلىٰ حَلْقِهِ ـ يعني: أَنّهُ الذَّبح ـ ثُمَّ نَدِمَ عَلىٰ هَذِهِ الكَلِمَةِ مِنْ وَقْتِهِ، فَقامَ مُسْرِعاً، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حَتىٰ

جاءَ مَسْجِدَ المدينَةِ، فَرَبَطَ نَفْسَهُ بِسارِيَةِ المَسْجِدِ، وحَلَفَ: لا يَحُلُّه إلاَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وأنَّهُ لا يَدْخُلُ أَرْضَ بني قُرَيْظَةَ أَبداً، فَلَما بَلَغَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذَلكَ، قالَ: «**دَعُوهُ حَتىٰ يَتوبَ اللَّهُ عَلَيْه**». فكانَ مِنْ أَمْرِهِ ما كانَ إلىٰ أَنْ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه ـ.

ثُمَّ إنَّ بني قُرَيْظَةَ نَزَلوا عَلىٰ حُكْم رَسولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ لَيْلَتَئِذٍ ثَعْلَبَةُ وأُسَيْدُ ابْنا سَعْيَة، وأَسَدُ بْنُ عُبَيْد، وهُمْ نَفَرٌ مِنْ بني هَدل مِنْ بَني عَمِّ قُرَيْظَة والنَّضير، وخَرَجَ في تِلْكَ الليلَةِ عَمْرُو بنُ سُعدىٰ القُرَظي، فانْطَلَقَ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَيْنَ ذَهَب، وكانَ قَدْ أَبىٰ الدُّخولَ مَعَهُم في نَقْضِ العَهْدِ.

ولما نَزَلوا عَلىٰ حُكْمِهِ ﷺ، قالَتِ الأَوْسُ: يا رَسولَ اللَّهِ! قَدْ فَعَلْتَ في بَني قَيْنُقاع ما قَدْ عَلِمْتَ، وهُمْ حُلَفاءُ إِخْوَتِنا الخَزْرَج، وهَؤُلاءِ مَوالينا، فقالَ: «**أَلا تَرْضَوْنَ أَنْ يَحْكُمَ فيهِم رَجُلٌ مِنْكُمْ؟**» قالوا: بَلَىٰ. قال: «**فَذاكَ إلىٰ سَعْدِ بْن مُعاذ**» وكانَ سَعْدٌ إِذْ ذاكَ قَدْ أَصابَهُ جُرْحٌ في أُكْحُلِه، وقَدْ ضَرَبَ لَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ خَيْمَةً في المَسْجِدِ؛ لِيَعودَهُ مِنْ قَريب، فَبَعَثَ إِلَيْهِ ﷺ، فَجيءَ بِه، وقَدْ وَطَّؤوا لَهُ علىٰ حِمارٍ، وإِخْوَتُه مِنَ الأَوْسِ حَوْلَه مُحيطونَ بِه، وهُمْ يَقولونَ: يا أَبا عَمْرو! أَحْسِنْ في مَواليك، فَلما أَكْثَروا عَلَيْهِ، قالَ: لَقَدْ آن لِسَعْدٍ أَنْ لا تَأْخُذَهُ في اللَّهِ لَوْمَةُ لائِم! فَرَجَعَ رِجالٌ مِنْ قَوْمِهِ إلىٰ بني عَبْدِ الأَشْهَل، فَنَعَوا إِلَيْهِم بنيَ قُرَيْظَةَ، فَلما دَنا مِنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «**قوموا إلىٰ سَيِّدِكُم**». فَقامَ إِلَيْهِ المسْلِمونَ، فَقالوا: يا سَعْدُ! قَدْ وَلاّكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الحُكْمَ في بَني قُرَيْظَةَ، فقالَ: عَلَيْكُم بِذلكَ عَهْدُ اللَّهِ وميثاقُه أَنَّ الحُكْمَ فيهِم كما حَكَمْتُ؟ قالوا: نَعَم. قالَ: وعَلىٰ مَنْ هاهُنا؟ وأَشارَ إِلىٰ النّاحِيَةِ التي فيها رَسولُ اللَّهِ ﷺ ـ وهُوَ مُعْرِضٌ عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إِجْلالاً لَه ـ فقالَ

رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «نعم». فقالَ سَعْدٌ: إنِّي أَحْكُمُ فيهم أَنْ تُقْتَلَ مُقاتِلَتُهُم، وتُسْبىٰ ذَرارِيهِم.

فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَقَدْ حَكَمْتَ فيهِم بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَة»** [البخاري: (٤١٢١)، ومسلم: (١٧٦٨)].

فأَمَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ مَن أَنبَتَ مِنهُم، ومَنْ لَمْ يَكُنْ أَنْبَتْ تُرِك، فَضَرَبَ أَعْناقَهُم في خَنادِقَ حُفِرَتْ في سوقِ المدينَةِ اليَوْمَ، وكانوا ما بَيْنَ السِّتمائَة إلىٰ السَّبْعِمائَة. وقيل: ما بَيْنَ السَّبْعِمائَةِ إلىٰ الثَّمانْمائَة.

ولَمْ يَقتُلْ مِنَ النِّساءِ أَحَداً سِوىٰ امْرَأَةٍ واحِدَةٍ، وهِيَ بَنانَةُ امْرَأَةُ الحَكَم القُرَظي؛ لأَنَّها كانَتْ طَرَحَتْ علىٰ رَأْسِ سُوَيْدِ بنِ الصّامِتِ رَحىً فَقَتَلَتْهُ ـ لَعَنَها الله ـ [أحمد: (٦/٢٧٧)].

وقَسَّمَ أَمْوالَ بَني قُرَيْظَةَ علىٰ المُسْلِمينَ؛ لِلرّاجِلِ سَهْمٌ، ولِلْفارِسِ ثَلاثَةَ أَسْهُم.

وكانَ في المُسْلِمينَ يَوْمَئِذٍ سِتّة وثَلاثونَ فارِساً.

ولما فَرَغَ مِنهُم اسْتَجابَ اللَّهُ دَعْوَةَ العَبْدِ الصَّالِحِ سَعْدَ بْنَ مُعاذٍ، وذلكَ أَنَّهُ حينَ أَصابَهُ الجُرْحُ، قالَ: اللهُمّ إنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئاً، فَأَبْقِني لَها، وإنْ كُنْتَ رَفَعْتَ الحَرْبَ بَيْنَنا وبَيْنَهُم فافْجُرْها، ولا تُمِتْني حَتىٰ تَشفِيَني مِنْ بَني قُرَيْظَةَ [البخاري: (٤١٢٢)، ومسلم: (١٧٦٩)].

وكانَ ﷺ قَدْ حَسَمَ جُرْحَهُ، فَانفَجَرَ عَلَيهِ، فماتَ منهُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، وشَيَّعَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ والمُسْلِمونَ، وهُو الذي اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَحمٰنِ [البخاري: (٢٨٠٣)، ومسلم: (٢٤٦٦)]؛ فَرَحاً بِقُدومِ روحِهِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه وأَرْضاه ـ.



وقَدِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الخَنْدَقِ ويَوْمَ قُرَيْظَة نَحْوَ العَشْرَةِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَميعِهِم ـ. آمين.

* * *

فصل

[قَتْلُ أَبي رافِع سَلاّم بن أبي الحُقَيْق]

ولما قَتَلَ اللَّهُ ـ ولَهُ الحَمْدُ ـ كَعْبَ بْنَ الأَشْرَفِ عَدُوّ اللَّهِ عَلَىٰ يَدَيْ رِجالٍ مِنَ الأَوْسِ كَما قَدّمنا ذِكْرَهُ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ.

وكانَ أَبو رافِعٍ سَلاّم بنُ أَبي الحُقَيق مِمّنْ أَلَّبَ الأَحْزابَ عَلَىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ولَمْ يُقْتَلْ مع بني قُرَيظَةَ كَما قُتِل صاحِبُهُ حُيَيُّ بنُ أَخْطَب، رَغِبَتِ الخَزْرَجُ في قَتْلِهِ؛ طَلَباً لمُساواةِ الأَوْسِ في الأَجْرِ ـ وكانَ اللَّهُ سُبحانَهُ قَدْ جَعَلَ هَذينِ الحَيَّيْنِ يَتَصاوَلانِ بَيْنَ يَدَيْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في الخَيْرات ـ فاسْتَأْذَنوا رَسولَ اللَّهِ ﷺ في قَتْلِهِ، فَأَذِنَ لَهُم.

فَانْتَدَبَ لَهُ رِجالٌ كُلُّهُم من بَني سَلَمَة، وهُمْ: عَبْدُاللَّهِ بنُ عَتيك ـ وهُوَ أَميرُ القَوْمِ بِأَمْرِهِ ﷺ ـ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ أُنَيس، وأَبو قَتادَةَ؛ الحارِثُ بنُ ربعي، ومَسْعودُ بنُ سِنانٍ، وخُزاعِيُّ بنُ أَسْود ـ حَليفٌ لَهُم ـ فَنَهَضوا، حتىٰ أَتَوْهُ في خَيْبَر في دارٍ لهُ جامِعةٍ، فَنَزَلوا عَلَيْهِ لَيْلاً فَقَتَلوه، ورَجَعوا إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهم ادَّعىٰ قَتْلَه، فقالَ: «**أَروني أَسْيافَكُم**» فَلَما أَرَوْهُ، قالَ لِسَيْفِ عَبْدِاللَّهِ بنِ أُنَيس: «**هذا قَتَلَهُ؛ أَرىٰ فيهِ أَثَرَ الطّعام**». وكانَ عَبْدُاللَّهِ بنُ أُنَيس قَدِ اتّكَأَ عَلَيْهِ بالسّيفِ حَتىٰ سَمِعَ صَوْتَ عَظْمِ ظَهْرِهِ، وعَدُوُّ اللَّهِ يقول: قَطْني قَطْني. يقول: حَسْبي [البخاري: (٤٠٣٨ ـ ٤٠٤٠)].

* * *



فصل

[غَزْوةَ بَني لِحْيَان]

ثُمّ خَرَجَ ﷺ بَعْدَ قُرَيْظَةَ بِستّةِ أَشْهُر، وذلكَ في جَمادىٰ الأولىٰ مِن السَّنَةِ السادِسَةِ عَلىٰ الصّحيحِ قاصِداً بَني لِحْيَان؛ لِيَأْخُذَ بِثأرِ أَصْحابِ الرَّجيعِ المُقَدّمِ ذِكْرُهُم، فَسارَ حَتّىٰ نَزَلَ بِلادَهُم في وادٍ، يُقالُ لهُ: غُرَان، وهُوَ بَيْنَ أَمَجَ وعُسْفَان، فَوَجَدَهُم قَدْ تَحَصّنوا في رُؤوسِ الجِبال، فتَرَكَهُم ورَكِبَ في مِائَتي فارِسٍ حَتىٰ نَزَلَ عُسْفان، وبَعَثَ فارِسَيْن حَتّىٰ نَزَلا كُرَاعَ الغَميم، ثُمّ كَرَّا راجِعَيْن، ثُمّ قَفَلَ ﷺ إلىٰ المَدينَةِ.

* * *

فصل

[غَزْوَة ذي قَرَد]

ثُمّ أَغارَ بَعْدَ قُدومِهِ إِلىٰ المدينَةِ بِلَيالي عُيَيْنَةَ بنَ حصن في بَني عَبْدِاللّهِ بنِ غَطَفان، عَلىٰ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ التي بِالغابَةِ، فَاسْتاقَها وقَتَلَ راعِيَها، وهُوَ رَجُلٌ مِنْ غِفار، وأَخَذُوا امْرَأَته. فكانَ أَوّلَ مَنْ أَنْذَرَ بِهِم سَلَمةُ بنُ عَمْرو بْن الأَكْوَعِ الأَسْلَمِي ـ رَضِيَ اللّهُ عَنه ـ، ثُمّ انْبَعَثَ في طَلَبِهِم ماشياً، وكانَ لا يُسْبَق، فَجَعَل يَرْميهِم بِالنّبْلِ، ويقول:

أنـا ابـنُ الأَكْـوَعِ والـيَـوْمَ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

يعني: اللّئام، واسْتَرْجَعَ عامةَ ما كانَ في أَيْديهِم [البخاري: (٤١٩٤)، ومسلم: (١٨٠٦)].



ولما وَقَعَ الصَّرِيخُ في المَدينَةِ خَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في جماعَةٍ مِنَ الفُرْسانِ، فَلَحِقوا سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ، واسْتَرْجَعوا اللِّقاحَ، وبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ماءً، يُقالُ لَه: ذو قَرَد، فنَحَرَ لَقْحَةً مما اسْتَرْجَعَ، وأقامَ هُناكَ يَوْماً ولَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعَ إلىٰ المَدينَةِ.

وقُتِلَ في هذِهِ الغَزْوَةِ الأَخْرَمُ، وهو: مِحرِز بْنِ نَضْلَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، قَتَلَهُ عَبْدُالرحمن بنُ عُيينة، وتَحَوَّلَ علىٰ فَرَسِهِ، فَحَمَلَ علىٰ عَبْدِالرَّحْمنِ أبو قَتادَةَ فَقَتَلَهُ، واسْتَرْجَعَ الفَرَسَ، وكانَتْ لمحمودِ بنِ مسلمة.

وأَقْبَلَتْ المَرْأَةُ المأسورةُ علىٰ ناقَةٍ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، وقَدْ نَذَرَتْ: إن اللَّهُ نجاها عَلَيْها لَتَنْحَرَنَّها، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِئْسَ ما جَزَتْها؛ لا نَذْرَ لابْنِ آدم فيما لا يَمْلِك، ولا في مَعْصِيَةٍ**». وأَخَذَ ناقَتَه [مسلم: (١٦٤١)].

وقَدْ رَوىٰ مُسْلِمٌ في «صحيحه» عَنْ سَلَمة بنِ الأَكْوَعِ في هذه القِصّةِ قالَ: فَرَجَعْنا إلىٰ المَدينَةِ، فَلَمْ نَلْبَث إلاَّ ثلاثَ لَيالٍ، حتىٰ خَرَجْنا إلىٰ خَيْبَرَ [مسلم: ١٨٠٧]، ولعلَّ هذا هُو الصحيح، واللَّهُ تعالىٰ أَعْلَم.

* * *



فصل

[غَزْوَةُ بني الْمُصطَلِق أو المُرَيْسيع]

ثُمّ غزا ﷺ بَني الْمُصْطَلق من خُزاعَةَ في شَعْبانَ مِنَ السّنَةِ السادِسَةِ. وقيل: كانَتْ في شَعبانَ سَنَةَ خَمْس، والأَوّل أَصَح، وهُوَ قَوْلُ ابنُ إِسْحاق وغَيْرِه.



واستَعْمَلَ علىٰ المَدينَةِ أَبا ذرّ. وقيل: نُمَيْلَةَ بنَ عَبْدِاللَّهِ اللَّيْثي، فأَغارَ عَلَيْهِم وهُمْ غارُّون علىٰ ماءٍ لَهُم، يُقالُ لَهُ: المُرَيْسيع، وهُو مِنْ ناحِيَةِ قُدَيْد إلىٰ الساحِلِ، فقَتَلَ مَن قَتَلَ منِهُم، وسَبىٰ النِّساءَ والذُّرِّيَّة [البخاري: (٢٥٤١)، ومسلم: (١٧٠٣)]. وكانَ شِعارُ المُسْلِمينَ يَوْمَئِذٍ: أَمِتْ أَمِتْ.

فكانَ مِنَ السَّبْي جُوَيْرِيَة بِنْتُ الحارِثِ بْن أبي ضِرار مَلِكَ بني المُصْطَلق، وقَعَتْ في سَهْم ثابِتِ بْنِ قَيْس بْنِ شَمَّاس، فكاتَبَها، فَأَدَّىٰ عَنْها رَسولُ اللَّهِ ﷺ وتَزَوَّجَها، فصارَتْ أمَّ المُؤْمِنين، فَأَعْتَقَ المُسْلِمُون بِسَبَبِ ذَلِكَ مِائَةَ بَيْتٍ مِنْ بَني المُصْطَلِق قَدْ أَسْلَموا.

وفي مَرْجِعِهِ ﷺ قالَ الخَبيثُ عَدُوَّ اللَّهِ ابنُ أُبَيِّ بْنِ سَلول: لَئِنْ رَجَعْنا إلىٰ المَدينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْها الأَذَلَّ، يُعَرِّضُ بِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَّغَها زَيْدُ بنُ أَرْقَم رَسولَ اللَّهِ ﷺ، وجاءَ عَبْدُاللَّهِ بنُ أُبَيٍّ يَعْتَذِر، ويَحْلِفُ ما قال، فَسَكَتَ عَنهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ حَتىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجلَّ تَصْديقَ زَيدِ بنِ أَرْقَم في سورَةِ المُنافِقين [البخاري: (٤٩٠٠ ـ ٤٩٠٤)، ومسلم: (٢٧٧٢)].

وكانَ في هَذِهِ الغَزْوَة منَ الحوادِثِ:

قِصّةُ الإفك

الذي افْتَراهُ عَبْدُاللَّهِ بنُ أُبَي هذا الخَبيث وأَصْحابُه، وذلكَ أَنّ أُمَّ المؤمِنينَ؛ عائِشَةَ بِنْتَ أَبي بَكرٍ الصّديق ـ رَضِيَ اللَّهُ عنهُما ـ كانَتْ قَدْ خَرَجَتْ مع رَسولِ اللَّهِ ﷺ في هذِهِ السَّفْرة، فكانَتْ تُحْمَلُ في هَوْدَج، فَنَزَلوا بَعْضَ المَنازِلِ، ثُمّ أَرادوا أَنْ يَتَرَحّلوا أَوّلَ النَّهارِ، فذَهَبَتْ إلىٰ المُتَبَرَّز، ثُمّ رَجَعَتْ فَإذا هِيَ فَاقِدَةٌ عِقْداً لأُخْتِها أَسْماء



كانَتْ أَعارَتْها إيّاه، فَرَجَعَتْ تَلْتَمِسُهُ في المَوْضِعِ الذي كانَتْ فيهِ، فَجاءَ النَّفَرُ الذينَ كانوا يَرْحَلُون بِها، فَحَمَلوا الهَوْدَجَ حَمْلَةَ رَجُلٍ واحِدٍ، ولَيْسَ فيهِ أَحَدٌ، فرَحّلوه علىٰ البَعيرِ، ولَمْ يَسْتَنْكِروا خِفَّتَه؛ لِتُساعِدَهُم عَلَيه؛ ولأَنّ عائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنها ـ كانَتْ في ذلكَ الوَقْت لَمْ تَحْمِلِ اللحْمَ، بَلْ كانَتْ طِفْلَةً في سِنِّ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَة.

فلما رَجَعَتْ ـ وقَدْ أَصابَتِ العِقْدَ ـ لَمْ تَرَ بِالمَنْزِلِ أَحداً، فَجَلَسَتْ في المَنْزِلِ، وقالَتْ: إنّهُم سَيَفْقِدونَها فَيَرْجِعونَ إلَيْها، واللَّهُ غالِبٌ علىٰ أَمْرِهِ، ولَهُ الحِكْمَة فيما يَشاء، وأَخَذَتْها سِنَةٌ مِنَ النَّوْمِ، فَلَمْ تَسْتَيْقِظْ إلاّ بِتَرْجيعِ صَفْوانَ بْن المُعطَّل السُّلَمي ثُمّ الذَّكْواني، وكانَ قَدْ عَرَّسَ في أُخْرَياتِ القَوْم؛ لأَنّهُ كانَ شَديدَ النوم، كما جاءَ ذلكَ عنه في رِوايةِ أَبي داود، فلما رَأَىٰ أُمَّ المؤمنينَ، قالَ: إنّا لله وإنّا إلَيْه راجِعون، زَوْجَةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟! ثُمّ أَناخَ بَعيرَهُ، فَقَرَّبَهُ إلَيْها، فَرَكِبَتْه، ولَمْ يُكَلِّمْها كَلِمَةً واحِدَةً، ولَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ إلاّ تَرْجيعَه، ثُمّ سارَ بِها يَقودُها حَتّىٰ قَدِما، وقَدْ نَزَلَ الجَيْشُ في نَحْرِ الظَّهيرةِ.

فلما رَأىٰ ذَلِكَ النّاسُ تَكَلّمَ المنافِقونَ بِما اللَّهُ مُجازيهِم بِه، وجَعَلَ عبدُاللَّهِ بنُ أُبَيّ الخبيثُ ـ مَعَ ما تَقَدّم لَهُ مِنَ الخِزْيِ في هذِهِ الغَزْوة ـ يَتَكَلَّمُ في ذلكَ، ويَسْتَحْكيه، ويُظْهِرُه، ويُشيعُه، ويُبديه.

فكانَ الأَمْرُ في ذَلِكَ كما هُوَ مُطَوَّل في «الصحيحين» [البخاري: (٤١٤١)، ومسلم: (٢٧٧٠)] من -حديثِ الزُّهْري، عَنْ سَعيدِ بنِ المُسَيَّب، وعُرْوَةَ بنِ الزُّبَير، وعَلْقَمَة بنِ وَقاص اللَّيْثي، وعُبَيْدِاللَّهِ بنِ عَبدِاللَّهِ بنِ عُتْبَة كُلُّهم عنْ عائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنها ـ الصّدّيقَة بِنْتِ الصّدّيق المُبَرَّأَة مِنْ فَوْقِ سَبْع سماوات مِمّا أَبَنَها بِهِ أَهْلُ الإفْكِ في هَذِهِ الغَزْوَةِ في قَوْلِهِ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ

شَرًّا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۚ...﴾ [النور: ١١] الآيات.

فلما أَنْزَلَ اللَّهُ تَعالىٰ ذَلِكَ، وكانَ بَعْدَ قُدومِهِم مِنْ هَذِهِ الغَزْوَةِ بِأَكْثَر من شَهْرٍ. جُلِدَ الذينَ تَكَلّموا في الإفْكِ؛ وكانَ مِمّنْ جُلِدَ مِسْطَحُ بنُ أثاثة، وحَمْنَةُ بِنتُ جَحْش.

وقَدْ كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذلكَ صَعِدَ علىٰ المِنْبَر، فَخَطَبَ المسلِمينَ، واسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ أُبَي وأَصْحابِهِ، فقالَ: **«مَنْ يَعْذِرُني مِنْ رَجُلٍ بَلَغَني أَذاهُ في أَهْلي؟ واللهِ ما عَلِمْتُ عَلىٰ أَهْلي إلاَّ خَيْراً، وذَكَروا رَجُلاً ما عَلِمْتُ عَلَيْهِ إلاّ خيراً، وما يَدْخُلُ علىٰ أهْلي إلاَّ مَعي»**. فَقَامَ سَعْدُ بنُ مُعاذٍ؛ أَخو بَني عَبْدِالأَشْهَلِ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَنا أَعْذِرُكَ مِنهُ، فَإِنْ كانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنا عُنُقَه، وإنْ كانَ مِنْ إِخْوانِنا مِنَ الخَزْرَجِ أَمَرْتَنا فَفَعَلْنا أَمْرَك. فَقامَ سَعْدُ بْنُ عُبادة، فقالَ: كَذَبْتَ لعَمْرُ اللَّهِ: لا تَقْتُلُه، ولا تَسْتَطيعَ قَتْلَه، ولَوْ كانَ منْ رَهْطِكَ ما أَحْبَبْتَ أَنْ يُقتَل. فَقالَ أُسَيْدُ بنُ الحُضَير: واللَّهِ لَنَقْتُلَنَّه؛ فَإِنّكَ مُنافِقٌ تُجادِلُ عَنِ المُنافِقين. فَتَثاوَرَ الحَيّانِ حَتىٰ كادوا يَقْتَتِلون، فَلَمْ يَزَلْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُسَكِّنُهم حتىٰ سَكَنوا.. الحديث.

هكذا وَقَعَ في «الصحيحين» أَنّ المُقاول لِسَعْدِ بنِ عُبادة سَعْدُ بنُ مُعاذ.

وهذا مِنَ المُشْكِلاتِ التي أَشْكَلَتْ علىٰ كَثيرٍ مِنْ أَهْلِ العِلْم بالمغازي فَإنّ سَعْدَ بنَ مُعاذ لا يَخْتلِفُ أَحَدٌ مِنهُم أَنّهُ ماتَ إِثْرَ بني قُرَيْظة، وقَدْ كانَتْ عِقْبَ الخَنْدَق، وهِيَ في سَنَةِ خَمْسٍ علىٰ الصّحيحِ. ثُمّ حَديثُ الإفْكِ لا يُشَكُّ أَنّهُ في غَزْوَةِ بني المُصْطَلِقِ هَذهِ، وهي غَزْوَةُ المُرَيْسيع ـ قالَ الزُّهْريُّ: في غَزْوَةِ المُرَيْسيع ـ

وقَدِ اخْتَلَفَ النّاسُ في الجَوابِ عَنْ هذا. فَقالَ موسىٰ بنُ عُقْبَة فيما حَكاهُ البُخارِي عَنْه: إنَّ غَزْوَةَ المُرَيْسيع كانَتْ في سَنَةِ أَرْبَع، وهذا خِلافُ الجُمْهور [البخاري: (٤٢٨/٧ ـ فتح)].

ثُم في الحَديثِ ما يَنْفي ما قال؛ لأَنَّها قالَتْ: وذلكَ بَعْدَما أُنْزِلَ الحِجاب، ولا خِلافَ أَنَّهُ نَزَلَ صَبيحَةَ دُخولِهِ ﷺ بزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وقَدْ سَأَلَ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ عائِشَةَ في ذَلِكَ؟ فقالَتْ: أَحْمي سَمْعي وبَصَري. قَالَتْ عَائِشَةُ: وهِيَ التي كانَتْ تُساميني مِنْ أَزْواجِ النّبي ﷺ.

وقد ذَكَرَ أَهْلُ التَّواريخ أَنّ تَزْويجَهُ بِها كانَ في ذي القِعْدَةِ في سَنَةِ خَمْس، فَبَطُلَ ما قال، ولَمْ يَنْجَلِ الإِشْكالُ.

وأما الإمامُ مُحمدُ بنُ إِسْحاقَ بنِ يسارٍ فقالَ: إنّ غَزْوةَ بَني المُصْطَلِق كانَتْ في سَنَةِ سِتٍّ، وذَكَرَ فيها حَديثَ الإِفْكِ، إلاّ أَنَّهُ قالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ عنْ عُبَيْدِاللَّهِ بن عَبْدِاللَّهِ بنِ عُتبةَ، عَنْ عائِشَةَ... فذكَرَ الحديثَ. قالَ: فقامَ أُسَيْدُ بنُ الحُضَيرِ، فقالَ: أَنا أَعْذُرُكَ مِنْهُ. ولَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بنَ مُعاذ.

قالَ أَبو مُحَمّد بنِ حَزْم: وهَذا الصَّحيحُ الذي لا شَكّ فيه، وذَلكَ عِنْدَنا وَهَمٌ... وبَسَطَ الكلامَ في ذلكَ مَعَ اعْتِرافِهِ بأَنَّ ذِكْرَ سَعْد جاءَ مِنْ طُرُقٍ صِحاحٍ.

قلت: وهو كما قالَ إنْ شاءَ الله.

وقَدْ وَقَعَ مِنْ هذا النَّمَطِ في الحَديثِ مما لا يُغَيِّرُ حُكْماً أَحاديثُ ذواتُ عَدَد، قدْ نَبَّهَ النّاسُ علىٰ أَكْثَرِها. وقدْ حاوَلَ بَعْضُهم أَجْوِبَةً لَها فَتَعَسَّفَ، واللَّهُ سُبحانَهُ وتَعالىٰ أَعْلَم.





فصل

[غَزوةُ الحُدَيْبِيَة]

ولما كانَ ذو القِعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ السادِسَةِ خَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَمِراً في أَلْفٍ. قيل: وخَمْسِمائَةٍ. وقيل: وأَرْبَعمائَة. وقيل: وثَلاثمائة. وقيل: غَيْرَ ذَلكَ. وأَما مَنْ زَعَم أَنهُ إِنما خَرَجَ في سَبْعِمائَة فَقَدْ غَلَط.

فلما عَلِمَ المشْرِكونَ بِذلكَ جَمَعوا أَحابيشَهُم وخَرَجوا من مَكّةَ صادِّينَ لَهُ عَن الاعْتِمار هذا العام، وقَدَّموا علىٰ خَيْلٍ لَهُم خالدَ بنَ الوليدِ إلىٰ كُرَاع الغَميم.

وخالَفَهُ ﷺ في الطّريقِ فَانْتَهىٰ ﷺ إلىٰ الحُدَيْبِيَة، وتَراسَلَ هُوَ والمُشْرِكونَ حَتّىٰ جاءَ سُهَيْلُ بنُ عَمْرو، فَصالَحهُ علىٰ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُم عامَهُ هذا، وأَنْ يَعْتَمِر في العامِ المُقْبِلِ، فأَجابَهُ ﷺ إلىٰ ما سَأَل؛ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ في ذَلكَ مِنَ البَرَكَةِ والمَصْلَحَةِ.

وكَرِهَ ذَلكَ جَماعَةٌ مِنْ أَصْحابِهِ، منهم: عُمَرُ بنُ الخَطاب - رَضِيَ اللَّهُ عنه -، وراجَعَ أَبا بَكْرٍ الصّديق في ذَلِكَ، ثُمّ راجَعَ ﷺ، فكانَ جَوابُهُ ﷺ كما أَجابَهُ الصدِّيق - رَضِيَ اللَّهُ عَنه -، وهُوَ أَنّهُ عَبْدُ الله ورَسولُه ولَيْسَ يَعْصيه، وهُوَ ناصِرُه. وقَدِ استَقْصىٰ البُخارِيُّ هذا الحَديث في «صحيحه» [٢٧٣١، ٢٧٣٢].

فقاضاهُ سُهَيْلُ بنُ عَمْرو علىٰ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُم عامَهُ هذا، وأَنْ يَعْتَمِرَ مِنَ العامِ المُقْبِل، علىٰ أَنْ لا يَدْخُل مَكّةَ إلا في جُلُبّانِ السّلاح [البخاري: (٢٦٩٨)، ومسلم: (١٧٨٣)]، وأَنْ لا يُقيمَ عِنْدَهُم أَكْثَر مِنْ ثَلاثَةِ أَيّامٍ. وعلىٰ أَنْ يَأْمَنَ النّاسُ بَيْنَهُم وبَيْنَه عَشْرَ سِنين.



فكانَتْ هذهِ الهُدْنَة مِن أَكْبَر الفُتوحاتِ لِلْمُسْلِمين، كما قالَ عبدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ.

وعلىٰ أَنَّهُ مَنْ شاءَ دَخَلَ في عَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ومَنْ شاءَ دَخَلَ في عَقْدِ قُرَيْشٍ. فكانَتْ خُزاعة ممنْ دَخَلَ في عَقْدِهِ ﷺ، ودَخَلَ بنو بَكْرٍ في عَقْدِ قُرَيْش.

وعلىٰ أَنَّهُ لا يَأْتيهِ أَحَدٌ مِنْهُم ـ وإِنْ كانَ مُسْلِماً ـ إِلاّ رَدَّهُ إِلَيْهِم، وإِنْ ذَهَبَ أَحَدٌ مِنَ المُسْلِمينَ إِلَيْهِم لا يَرُدُّونَهُ إِلَيْه.

فَأَقَرَّ اللَّهُ سُبحانَهُ ذَلِكَ كُلَّه إِلاّ ما اسْتَثْنىٰ مِنَ المُهاجِراتِ المؤمِنات مِنَ النِّساءِ؛ فَإِنَّهُ نَهاهُم عَنْ رَدِّهِنَّ إِلىٰ الكُفّار، وحَرَّمَهُنَّ علىٰ الكُفّارِ يومَئِذٍ.

وهذا أَمْرٌ عَزيزٌ ما يَقَعُ في الأُصولِ، وهو تَخْصيصُ السُّنَّةِ بالقُرْآنِ، ومِنْهُم مَنْ عَدَّهُ نَسْخاً كَمَذْهَبِ أَبي حَنيفة وبَعْض الأُصولِيّينَ، ولَيْسَ هُو الذي عَلَيْهِ أَكْثَرُ المُتَأَخِّرين، والنِّزاعُ في ذَلِكَ قَريبٌ؛ إِذْ يَرْجِع حاصِلُهُ إِلىٰ مُناقَشَةٍ في اللفْظِ.

وقَدْ كانَ ﷺ قَبْلَ وُقوعِ هذا الصُّلْحِ بَعَثَ عُثْمانَ بنَ عفّان ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ إِلىٰ أَهْلِ مَكّةَ يُعْلِمُهُم أَنَّهُ لَمْ يَجِيءْ لِقِتالِ أَحَدٍ، وإِنّما جاءَ مُعْتَمِراً، فكانَ مِنْ سِيادَةِ عُثْمان ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ المُشْرِكونَ الطَّوافَ بِالبَيْتِ، فَأَبىٰ عَلَيْهِم، وقالَ: لا أَطوفُ بِها قَبْلَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

ولَمْ يَرْجِعْ عُثْمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنه، حَتىٰ بَلَغَهُ ﷺ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ عُثْمانُ، فَحَمِيَ لِذلِكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمّ دَعا أَصْحابَهُ إِلىٰ البَيْعَةِ عَلىٰ القِتالِ، فبايَعوه تَحْتَ شَجَرَةٍ هناك ـ وكانَتْ سَمُرَةً ـ وكانَ عِدّةَ مَن بايَعَهُ هُناكَ جُمْلة من قدمنا أَنَّهُ خَرَجَ مَعَهُ إِلىٰ الحُدَيْبِية، إِلاّ الجُدَّ بنُ قَيْس؛ فَإِنَّهُ كانَ قَدِ اسْتَتَرَ بِبَعيرٍ لَه، نِفاقاً مِنْهُ وخُذْلاناً، وإِلاّ

أَبا سَريحَةَ؛ حُذَيْفَة بْنَ أُسَيْد، فَإِنّهُ شَهِدَ الحُدَيْبِية. وقيل: إِنّهُ لَمْ يُبايع. وقيل: بَلْ بايَع.

وكانَ أَوَّلَ مَنْ بايَعَ يَوْمَئِذٍ أَبو سِنان؛ وَهَبُ بنُ مِحصن، أخو عُكاشَةَ بْنِ مِحصن. وقيل: ابْنُهُ سِنان بن أَبي سِنان.

وبايَعَ سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ يَوْمَئِذٍ ثَلاثَ مرات بِأَمْرِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لهُ بِذلِكَ، كما رَواهُ مُسلِمٌ عَنه [١٨٠٧].

ووَضَعَ ﷺ يَدَهُ عَنْ نَفْسِهِ الكَريمة، ثُمّ قالَ: **«وهذِهِ عَنْ عُثْمان»** [البخاري: (٣٦٩٨)]. فكانَ ذَلِكَ أَجَلَّ مِنْ شُهودِهِ تِلْكَ البَيْعَةَ. وأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في ذَلِكَ: ﴿لَقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وقالَ ﷺ: **«لا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِمنْ بايَعَ تَحتَ الشَجَرةِ النَّارَ»** [مسلم: (٢٤٩٦)].

فَهَذِهِ هِيَ بَيْعَةُ الرُّضْوان.

ولما فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مُقاضاةِ المُشْرِكين ـ كما قَدمْنا ـ شَرَعَ في التَّحَلُّلِ مِنْ عُمْرَتِهِ، وأَمَرَ الناسَ بِذَلِكَ، فَشَقَّ عَلَيْهِم، وتَوَقّفوا رَجاءَ نَسْخِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلىٰ أُمّ سَلَمَة، فَقالَ لَها ذَلِك. فَقالَتْ: اخْرُجْ أَنْتَ يا رَسولَ اللَّهِ! فَاذْبَحْ هَدْيَك، واحْلِقْ رَأْسَك، والنّاسُ يَتْبَعُونَك يا رَسولَ اللَّهِ! فَخَرَجَ فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَبادَرَ النّاسُ إِلىٰ مُوافَقَتِه [البخاري: (٢٧٣١، ٢٧٣٢)]، فَحَلَقُوا كُلُّهُم إِلاّ عُثمانَ بنَ عفان وأَبا قَتادَةَ الحارِثَ بْنَ رَبْعِي؛ فَإِنّهُما قَصَّرا. ذَكَرَهُ السُّهَيْلي في «الرَّوْض الأَنِف».

وكادَ بَعْضُهُم يَقْتُلُ بَعْضاً غَمّاً؛ لأَنّهُم يَرَوْنَ المُشْرِكينَ قَدْ أَلْزَموهُم بِشُروطٍ كَما أَحَبُّوا ـ وأَجابَهُم ﷺ إِلَيْها ـ وهَذا مِنْ فَرْطِ شَجاعَتِهِم ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ، وحِرْصِهِم علىٰ نَصْرِ الإِسْلامِ، ولَكِنَّ اللَّهَ

عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ بِحَقائِقِ الأُمورِ ومَصالِحِها منهُم.

ولِهَذا لَما انْصَرَفَ ﷺ راجِعاً إِلىٰ المَدينَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ عَلَيْهِ سورَةَ الفَتْحِ بِكَمالِها في ذَلِكَ.

وقالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعودٍ: إِنَّكُم تَعُدُّونَ الفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وإِنَّما كُنَّا نَعُدُّهُ فَتْحَ الحُدَيْبِيَةِ [البخاري: (٤١٥٠)].

وصَدَقَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحانَهُ جَعَلَ هذا السَّبَبَ في فَتْحِ مَكَّةَ، كما سَنَذْكُرُهُ بَعْدُ إِنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ. وعَوَّضَ مِنْ هَذِهِ خَيْبَرَ سَلَفاً وتَعْجيلاً. فكانَتْ مُدَّةُ إِقامَتِهِم بِالحُدَيْبِيَةِ نَحْواً مِنْ عِشْرينَ لَيْلَةً.

* * *

فصل

[غَزْوةُ خَيْبَر]

ولما رَجَعَ ﷺ إلىٰ المدينَةِ أَقامَ بِها إِلىٰ المُحَرّم مِنَ السّنَةِ السابِعَةِ، فخَرَجَ في آخِرِهِ إلىٰ خَيْبَرَ، ونُقِلَ عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ ـ رَحِمَهُ الله ـ: أَنّ فَتْحَ خَيْبَرَ كانَ في سَنَةِ سِتٍّ، والجُمْهورُ علىٰ أَنّها في سَنَةِ سَبْعٍ.

وأما ابْنُ حَزْم فَعَنْهُ أَنّها في سَنَةِ سِتٍّ بِلا شَك، وذَلِكَ بِناءً عَلَىٰ اصْطِلاحِهِ، وهُوَ أَنّهُ يَرىٰ أَنّ أَوّلَ السّنينَ الهِجْرِية شَهْرَ رَبيعِ الأَولِ الذي قدِمَ فيه رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلىٰ المدينَةِ مُهاجِراً، ولَكِنْ لَمْ يُتابَع عَلَيْهِ؛ إِذِ الجُمْهورُ علىٰ أَنّ أَوّلَ التاريخِ مِنْ مُحَرَّم تِلْكَ السّنَة.

وكانَ أَوّلَ مَنْ أَرَّخَ بِذَلِكَ يَعْلىٰ بْنُ أُمَيّة بِاليَمَنِ، كما رَواهُ الإمامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ عَنْهُ بِإِسْنادٍ صَحيحٍ إِلَيْه. وقيل: عُمَرُ بنُ الخَطّابِ ـ

رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ، وذَلِكَ في سَنَةِ سِت عَشْرَة كَما بُسِطَ ذَلِكَ في مَوْضِعٍ آخَر.

فسارَ ﷺ إلَيْها، واسْتَخْلَفَ علىٰ المَدينَةِ نُمَيْلَةَ بنَ عَبْدِاللَّهِ اللَيْثي، فلما انْتَهىٰ إلَيْها حاصَرَها حِصْناً حِصْناً يَفْتَحُهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ عَلَيْهِ ويغنمه، حتىٰ اسْتَكْمَلَها ﷺ وخَمَّسَها، وقَسَمَ نِصْفَها بَيْنَ المُسْلِمينَ، وكانَ جُمْلَتُهُمْ مَنْ حَضَرَ الحُدَيْبِيَة فَقَطْ، وأَرْصَدَ النِّصْفَ الآخَرَ لمصالِحِهِ، ولما يَنوبُهُ مِنْ أَمْرِ المُسْلِمين.

واسْتَعْمَلَ اليَهودَ الذينَ كانوا فيها بَعْدَ ما سَأَلوا ذَلِكَ عِوَضاً عَمّا كانَ صالَحَهُم عَلَيْهِ مِنَ الجلاءِ عَلَىٰ أَنْ يَعْمَلوها، ولِرَسولِ اللَّهِ ﷺ النِّصْفُ مما يَخْرُجُ مِنْها؛ مِنْ ثَمرٍ أَوْ زَرْعٍ، وقَدِ اصْطَفىٰ ﷺ مِنْ غَنائِمِها صَفِيّة بِنْتَ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ لِنَفْسِهِ، فَأَسْلَمَتْ، فأَعْتَقَها، وتَزَوَّجَها، وبَنىٰ بِها في طَرِيقِ المَدينَةِ بَعْدَما حَلَّتْ [البخاري: (٣٧١)، ومسلم: (١٣٦٥)].

وقَدْ أَهْدَتْ إلَيْهِ امْرَأَةٌ مِنْ يَهود خَيْبَر ـ وهِيَ: زَيْنَبُ بِنْتُ الحارِثِ امْرَأَةَ سَلام بنِ مِشْكم ـ شاةً مَصْلِية مَسْمومَةً، فَلما انْتَهَشَ من ذِراعِها أَخْبَرهُ الذِّراعُ أَنّهُ مَسْمومٌ، فَتَرَكَ الأَكْلَ، ودَعا بِاليَهودِيةِ، فَاسْتَخْبَرَها: «**أَسَمَّمتِ هَذِهِ الشاةِ؟**» فقالَتْ: نَعَم. فقالَ: «**ما أَرَدْتِ إلىٰ ذَلِك؟**» فقالَتْ: أَرَدْتُ إنْ كُنْتَ نَبِياً لَمْ يَضُرّك، وإِنْ كُنتَ غَيْرَهُ اسْتَرَحْنا مِنْك، فَعَفا عَنْها ﷺ [البخاري: (٣١٦٩)، وأبو داود: (١٧٣/٤، ١٧٤)].

وقيل: إنَّ بِشْرَ بنَ البراءَ بنْ مَعْرور كانَ مِمّنْ أَكَلَ مِنْها، فماتَ، فَقَتَلَها بِه.

وقَدْ رَوىٰ ذَلِكَ أبو داود مُرْسَلاً عَنْ أَبي سَلَمَة بْنَ عَبْدالرحْمٰنِ بنِ عَوْف [أبو داود: (٤٥١١)].



وقَدِمَ عَلىٰ النَّبِيِّ ﷺ في غَزْوَةِ خَيْبَر بَعْدَ فَراغِهِم مِنَ القِتالِ جَعْفَرُ بنُ أَبي طالِبٍ وأَصْحابُه مِمنْ بَقِيَ مُهاجِراً بِأَرْضِ الحَبَشَة، وصُحْبَتُهُم أبو موسىٰ الأَشْعَري في جَماعَةٍ مِنَ الأَشْعَرِيين يَزيدونَ عَلىٰ السَّبْعين. وقَدِمَ عَلَيهِ أَبو هُرَيرةَ وآخرون ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم أَجْمَعين ـ، فأَعْطاهُم ﷺ مِنَ المغانِم كما أرادَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ.

وقدْ قالَ ﷺ لِجَعْفَر: «**لا أَدْري بِأَيِّهِما أَنا أَسَرُّ؛ أَبِفَتْحِ خَيبَر، أَمْ بِقُدوم جَعْفَر**»؟ ولما قَدِمَ عَلَيْهِ قامَ وقَبَّلَ ما بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وقَدِ اسْتُشْهِدَ بِخَيْبَر مِنَ المُسْلِمينَ نَحْوَ عِشرينَ رَجُلاً ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم جَميعُهُم ـ.

* * *



[فتح فدك]

ولما بَلَغَ أَهْلَ فَدَك ما فَعَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِأَهْلِ خَيْبَر، بَعَثوا إِلَيْهِ يَطْلُبونَ مِنهُ الصُّلْحَ فَأَجابَهُم، فَكانَتْ مما لَمْ يُوجِفِ المُسْلِمونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ ولا رِكابٍ. فَوَضَعَها ﷺ حَيْثُ أَرادَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ، ولَمْ يَقْسِمْها.

* * *

فصل

[فتح وادي القرى]

ورَجَعَ إِلىٰ المَدينَةِ علىٰ وادي القُرىٰ فَافْتَتَحَهُ. وقيل: إِنَّهُ قاتَلَ فيه. فاللَّهُ أَعْلَم.

وفي «الصحيحين»: أَنَ غُلاماً لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ يُدْعىٰ مِدْعَماً، بَيْنَما هو يَحُطُّ رَحْلَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إذْ جاءَهُ سَهم غَرْبٌ فَقَتَلَهُ، فقالَ النّاسُ: هنيئاً لَهُ الشّهادَةَ يا رَسولَ اللَّهِ! فقالَ:

«كَلاّ. والذي نَفْسي بِيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ التي أَخَذَها مِنَ الغَنائِمِ ـ لَمْ تُصِبْها المَقاسِمُ ـ لَتَشْتَعِلُ عَلَيه ناراً» [البخاري: (٤٢٣٤)، ومسلم: (١١٥)].

* * *

فصل

[عُمرةَ القَضاء]

ولما رَجَعَ ﷺ إلىٰ المَدينَةِ أَقامَ بِها إلىٰ شَهْرِ ذي القِعدَة فَخَرَجَ فيهِ مُعْتَمِراً عُمْرَةَ القَضاء التي قاضىٰ قُرَيْشاً عَلَيْها. ومِنْهُم مَنْ يَجْعَلُها قَضاءً مِنْ عُمْرَةِ الحُدَيْبِيَة حَيْثُ صُدَّ. ومِنهُم مَنْ يقول: عُمْرَةُ القِصاص. والكُلُّ صَحِيحٌ.

فسارَ حَتّىٰ بَلَغَ مَكّةَ، فَاعْتَمَر، وطافَ بِالبَيْتِ، وتَحَلَّلَ مِنْ عُمْرَتِهِ، وتَزَوَّجَ بَعْدَ إحْلالِهِ مَيمونَةَ بِنْتِ الحارِثِ أُمّ المؤمِنينَ. وتَمّتْ الثّلاثَة الأَيام، فبَعَثَ إِلَيْهِ المُشْرِكونَ عَلِيّاً ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ، يَقولونَ لَهُ: اخْرُجْ مِنْ بَلَدِنا [البخاري: (٢٦٩٩)، ومسلم: (١٧٨٣)]. فقالَ: **«وما عَلَيهِم لَوْ بَنَيْتُ بِميمونَةَ عِنْدَهُم؟»**. فَأَبَوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، وقَدْ كانوا خَرَجوا مِنْ مَكّةَ حينَ قَدِمَها ﷺ؛ عَداوَةً وبُغْضاً لَه.

فَخَرَجَ عَلَيْهِ الصّلاةُ والسّلام فَبَنىٰ بِمَيْمونَةَ بسَرِفَ [أبو داود: (١٨٤٣)، ومسلم: (١٤١١)]، ورجَعَ إلىٰ المدينَةِ مؤيّداً مَنصوراً.





فصل

[بَعْثُ مُؤتة]

ولما كانَ في جُمادىٰ الآخِرَة مِنْ سَنَةِ ثمان بَعَثَ ﷺ الأُمراءَ إلىٰ مُؤتَة ـ وهِيَ: قَرْيَةٌ مِنْ أَرْضِ الشّام ـ لِيَأْخُذوا بِثَأْرِ مَنْ قُتِلَ هُناكَ من المُسْلِمينَ، فَأَمَّر علىٰ الناسِ زَيْدَ بنَ حارِثَة مَوْلاه ﷺ، وقالَ: «**إِنْ أُصيبَ زَيْدٌ، فَجَعْفَرُ بنُ أبي طالِبٍ، فَإِنْ أُصيبَ جَعْفَرُ، فَعَبْدُاللَّهِ بنُ رَواحَة**» [البخاري: (٤٢٦١)].

فخَرَجوا في نَحْوٍ مِنْ ثَلاثَةِ آلاف، وخَرَجَ ﷺ مَعَهُم يُوَدِّعُهُم إلىٰ بَعْضِ الطَّريق، فَساروا حَتّىٰ إذا كانوا بِمَعان بَلَغَهُم أَنَّ هِرَقْلَ مَلِكَ الرُّومِ قَدْ خَرَجَ إِلَيْهِم في مِائَةِ أَلْفٍ، ومَعَهُ مالِكُ بنُ زافِلَة في مِائَةِ أَلْفٍ أُخْرىٰ مِنْ نَصارىٰ العَرَب؛ مِنْ لَخْمٍ، وجُذامٍ، وقَبائِلِ قُضاعَة؛ مِنْ بَهْراء، وبَلِيّ، وبَلْقين.

فاشْتَوَرَ المُسْلِمونَ هُناك، وقالوا: نَكْتُبُ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنا بِأَمْرِهِ أَوْ يُمِدُّنا. فقالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ رَواحَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ: يا قَوْمِ! والله إنّ الذي خَرَجْتُم تَطْلُبونَ أَمامَكُم ـ يعني: الشَّهادَة ـ وإنكُم ما تُقاتِلونَ النّاسَ بِعَدَدٍ ولا قُوّةٍ، وما نُقاتِلُهُم إلاّ بِهذا الدين الذي أَكْرَمَنا اللَّهُ به، فانْطَلقوا، فَهِيَ إِحْدىٰ الحُسْنَيَيْن: إمّا ظُهورٌ، وإمّا شَهادَةٌ. فَوافَقَهُ القَوْمُ، فَنَهَضوا.

فَلَما كانوا بِتُخوم البَلْقاءِ لَقُوا جُموعَ الرّوم، فَنَزَلَ المُسْلِمونَ إلىٰ جَنْبِ قَرْيَةِ مُؤْتَة، والرُّومُ علىٰ قَرْيَةٍ، يُقالُ لَها: مَشارِف، ثُمّ الْتَقوا، فَقاتَلوا قِتالاً عَظيماً.

وقُتِلَ أَميرُ المُسْلِمينَ زيدُ بنُ حارِثَة ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ والرّايَةُ في يَدِهِ، فَتناوَلَها جَعْفَرُ، ونَزَلَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْراء فَعَقَرَها، وقاتَلَ

حَتَّىٰ قُطِعَتْ يَدُه اليُمْنىٰ، فأَخَذَ الرّايَة بِيَدِهِ الأُخرىٰ، فقُطِعَت أَيْضاً، فَاحْتَضَنَ الرّايةَ، ثُمّ قُتِلَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ عَنْ ثَلاثٍ وثَلاثينَ سَنَة علىٰ الصحيح [البخاري: (٤٢٦١)]. فأَخَذَ الرّايَةَ عَبْدُاللَّهِ بنُ رَواحَةَ الأَنْصاري ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، وتَلَوَّمَ بَعْضَ التَلَوُّمِ، ثُمّ صَمَّمَ، وقاتَلَ حَتّىٰ قُتِل. فيُقال: إنّ ثابِتَ بْنَ أَقْرَم أَخَذَ الرّايَةَ، وأَرادَ المُسْلِمونَ أَنْ يُؤَمِّروهُ عَلَيْهِم فَأَبىٰ. فأَخَذَ الرّايَةَ خالِدُ بنُ الوَليدِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ [البخاري: (٤٢٦٥)]، فَانحازَ بِالمُسْلِمينَ، وتَلَطَّفَ حَتّىٰ خَلَصَ المُسْلِمونَ مِنَ العَدُوِّ، فَفَتَحَ اللَّهُ علىٰ يَدَيْهِ.

كما أَخْبَرَ بِذَلِكَ كُلِّهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحابَه الذينَ بِالمَدينَةِ يَوْمَئِذٍ ـ وهو قائِمٌ عَلىٰ المِنبَرِ ـ فَنَعىٰ إِلَيْهِمُ الأُمَراء، واحِداً واحِداً، وعَيْناهُ تَذْرِفان ﷺ، والحديثُ في «الصحيح» [البخاري: (٤٢٦٢)].

وجاءَ الليْلُ، فَكَفَّ الكُفّارُ عَنِ القِتالِ.

ومَعْ كَثْرَةِ هذا العَدُوّ وقِلّةِ عَدَدِ المُسْلِمينَ بِالنّسْبَةِ إِلَيْهِم، لَمْ يُقْتَلْ مِنَ المُسْلِمينَ خَلْقٌ كَثيرٌ علىٰ ما ذَكَرَهُ أَهْلُ السِّيَرِ، فَإِنّهُم لَمْ يَذْكُروا فيما سَمَّوْا إِلاّ نَحْوَ العَشْرة.

وكَرَّ المُسْلِمونَ راجِعينَ، ووَقىٰ اللَّهُ شَرَّ الكَفَرةَ ولَهُ الحَمْدُ والمِنّة، إِلاّ أَنّ هَذِهِ الغَزْوة كانَتْ إِرْهاصاً لما بَعْدَها مِنْ غَزْوِ الرُّومِ، وإِرْهاباً لأَعْداءِ اللَّهِ ورَسولِهِ.

* * *



فصل

[فَتْحُ مَكّة]

نذكُرُ فيها مُلَخّص غَزْوَةَ فَتْح مكّة التي أَكْرَمَ اللَّهُ عزَّ وجَلَّ بِها



رَسولَه، وأقَرَّ عَينَه بِها، وجَعَلَها عَلَماً ظاهِراً عَلىٰ إعْلاءِ كَلِمَتِهِ، وإكْمالِ دينِهِ، والاعْتِناءِ بِنُصْرَتِهِ.

وذَلِكَ أَنَّهُ لَما دَخَلَتْ خُزاعَةُ ـ كما قدَّمنا ـ عامَ الحُدَيْبِيَةِ في عَقْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ودَخَلَتْ بنو بَكْرٍ في عَقْدِ قُرَيْشٍ، وضُرِبَتْ المُدَّةُ إِلىٰ عَشْرِ سنين، أَمِنَ النّاسُ بَعْضُهُم بَعْضاً، ومَضَىٰ مِنَ المُدَّةِ سنةٌ ومِنَ الثّانِيَةِ نَحوَ تِسْعَةِ أَشْهُر، فَلَمْ تُكْمِلْ حَتىٰ غَدا نَوْفَلُ بنُ مُعاوِيَةَ الدِّيلي فيمَنْ أَطاعَهُ مِنْ بَني بَكْرِ بنِ عَبْدِ مَناة، فَبيَّتوا خُزاعَةَ علىٰ ماءٍ لَهُم، يُقالُ لهُ: الوَتِير، فاقْتَتَلوا هُناكَ بِذُحُولٍ كانَتْ لِبَني بَكْرٍ علىٰ خُزاعَةَ مِنْ أَيّام الجاهِلِيّةِ، وأعانَتْ قُرَيْشٌ بني بَكْر عَلىٰ خُزاعَة بِالسِّلاحِ، وساعَدَهُم بَعْضُهم بِنَفْسِه خِفْيَة، وفَرَّتْ خُزاعَةُ إِلىٰ الحَرَمِ فاتَّبَعَهُم بنو بَكْرٍ إِلَيْه، فَذَكَّرَ قَوْمُ نَوْفَلٍ نَوْفَلاً بِالحَرَم، وقالوا: اتّقِ إلهَكَ. فَقالَ: لاَ إِلهَ لهُ اليَوْمَ، واللَّه يا بَني بَكْرٍ إِنَّكُم لَتَسْرِقونَ في الحرم، أَفلا تُدْرِكونَ فيهِ ثأرَكُم؟

قلت: قَدْ أَسْلَمَ نَوْفَلَ هذا بَعْدَ ذَلِكَ، وعَفا اللَّهُ عنه، وحَديثُهُ مُخَرَّجٌ في «الصحيحين» ـ رَضِيَ اللَّهُ تَعالىٰ عَنْهُ ـ.

وقَتَلوا مِنْ خُزاعَةَ رَجُلاً يُقالُ لهُ مُنَبِّه، وتَحَصَّنَتْ خُزاعَةُ في دورِ مَكّةَ، فَدَخلوا دارَ بُدَيْلِ بنِ وَرْقاءَ، ودارَ مَوْلَىٰ لَهُم يُقالُ لَهُ: رافِع، فانْتَقَضَ عَهْدَ قُرَيْش بِذَلِكَ.

فَخَرَجَ عَمْرُو بنُ سالِمِ الخُزاعِي وبُدَيلُ بنُ وَرْقاء الخُزاعي حَتّىٰ أَتَوا رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْلَموهُ بِما كانَ مِنْ قُرَيْشٍ، واسْتَنْصَروهُ عَلَيْهِم، فأَجابَهُم ﷺ وبَشَّرَهُم بِالنَّصْر، وأَنْذَرَهُم أَنَّ أَبا سُفيان سَيَقْدُمُ عَلَيْهِ مُؤَكِّداً العَقْد، وأَنَّهُ سَيَرُدّه بِغَيْرِ حاجَةٍ. فكانَ كَذَلِكَ.

وذَلِكَ أَنّ قُرَيْشاً نَدِمُوا عَلىٰ ما كانَ مِنْهُم، فَبَعَثوا أَبا سُفيان؛ لِيَشُدَّ العَقْدَ الذي بَيْنَهُم وبَيْنَ مُحَمّدٍ ﷺ، ويَزيدُ في الأَجَل، فَخَرَجَ، فَلما

كانَ بعُسْفَانَ لَقِيَ بُدَيْلَ بنَ وَرْقاءَ وهُوَ راجِعٌ مِنَ المدينَةِ، فَكَتَمَهُ بُدَيْلُ ما كانَ من رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

وذَهَبَ أَبو سُفيانَ حَتَّىٰ قَدِمَ المدينَةَ، فَدَخَل علىٰ ابْنَتِهِ؛ أمِّ حَبيبَةَ زَوْجِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ـ ورَضِيَ اللَّهُ عَنها ـ، فَذَهَبَ لِيَقْعُدَ علىٰ فِراشِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَتْهُ، وقالَتْ: إنَّكَ رَجُلٌ مُشرِكٌ نَجِسٌ. فقالَ: واللَّهِ يا بُنَيَّةِ لَقَدْ أَصابَكِ بَعْدي شَرٌّ.

ثُمَّ جاءَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ ما جاءَ لَه، فَلَمْ يُجِبْهُ ﷺ بِكَلِمَةٍ واحِدَةٍ، ثُمَّ ذَهَبَ إلىٰ أَبي بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ، فَطَلَبَ مِنهُ أَنْ يُكَلِّمَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ جاءَ إلىٰ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ فَأَغْلَظَ لَهُ، وقالَ: أَنا أَفْعَلُ ذَلِكَ؟! واللَّهُ لَوْ لَمْ أَجِدْ إلاَّ الذَّرَّ لَقاتَلْتُكُمْ بِهِ، وجاءَ عَلِيّاً ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ فَلَمْ يَفْعَلْ، وطَلَبَ مِنْ فاطِمَةَ بِنْتِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ـ ورَضِيَ اللَّهُ عَنْها ـ أَنْ تَأْمُرَ وَلَدَها الحَسَنَ أَنْ يُجيرَ بَيْنَ الناسِ، فقالَتْ: ما بَلَغَ بُنَيَّ ذَلِكَ، وما يُجيرُ أَحَدٌ عَلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. فأَشارَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ أَنْ يَقومَ هُو فَيُجيرُ بَيْنَ النّاسِ، فَفَعَلَ ورَجَعَ إلىٰ مَكَّةَ، فأَعْلَمَهُم بما كانَ مِنهُ ومِنْهُم، فقالوا: واللَّهِ ما زادَ ـ يَعْنونَ: عَلِيّاً ـ أَنْ لَعِبَ بِكَ.

ثُمَّ شَرَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الجَهازِ إلىٰ مَكَّةَ، وسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ أَنْ يُعَمِّيَ عَلىٰ قُرَيْشٍ الأَخْبارَ، فاسْتَجابَ لَهُ رَبُّهُ تَبارَكَ وتَعالىٰ، ولِذَلِكَ لما كَتَبَ حاطِبُ بنُ أَبي بَلْتَعَةَ كِتاباً إلىٰ أَهْلِ مَكَّةَ يُعْلِمَهُم فيه بِما هَمَّ بِهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ العَزْمِ علىٰ قِتالِهِم، وبَعَثَ بِهِ مَعَ امْرَأَةٍ، وقد تَأَوَّلَ في ذَلِك مَصْلَحَةً تَعودُ عَلَيْهِ، وقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وصَدَّقَه؛ لأَنَّهُ كانَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؛ حينَ بَعَثَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيّاً والزُّبَيْرَ والمِقْدادَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم ـ، فرَدُّوا تِلْكَ المَرْأَةَ مِن رَوْضَةِ خاخٍ، وأَخَذوا مِنْها الكِتابَ، وكانَ هذا مِنْ

إِعْلامِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ بِذَلِكَ، ومِنْ أَعْلامِ نُبُوَّتِهِ ﷺ [البخاري: (٤٢٧٤)، ومسلم: (٢٤٩٤)].

وخَرَجَ ﷺ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضانَ في عَشَرَةِ آلافِ مُقاتِلٍ مِنَ المُهاجِرِينَ والأَنْصار وقَبائِلِ العَرَبِ، وقَدْ أَلَفَتْ مُزَيْنَةُ وكذا بَنو سُلَيْم علىٰ المَشْهورِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَميعِهِم ـ. واسْتَخْلَفَ ﷺ علىٰ المَدينَةِ أَبا رُهْم؛ كُلْثومَ بْنَ حُصَيْن.

ولَقِيَهُ عَمُّهُ العَبّاسُ إلىٰ ذي الحُلَيْفَة ـ وقيل: إِلىٰ الجُحْفَة ـ فَأَسْلَمَ، ورَجَعَ مَعَه ﷺ، وبَعَثَ ثَقَلَهُ إِلىٰ المَدينَةِ.

ولما انْتَهىٰ ﷺ إلىٰ نيقِ العُقابِ جاءَهُ ابنُ عَمِّه أبو سُفيانَ بنَ الحارِثِ بنِ عَبْدِالمُطَّلِب، وعَبْدَاللَّهِ بنَ أَبي أُمَيّة أَخو أُمِّ سَلَمَة مُسْلِمين، فَطَرَدَهُما، فَشَفَعَتْ فيهِما أُمُّ سَلَمَة، وأَبْلَغَتْهُ عَنْهُما ما رقَّقَهُ عَلَيْهِما، فَقَبِلَهُما، فأَسْلَما أَتَمَّ إِسْلامٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما ـ، بَعْدَ ما كانا أَشَدَّ النّاسِ عَلَيْهِ ﷺ.

وصامَ ﷺ حَتّىٰ بَلَغَ ماءً، يُقالُ لَهُ: الكُدَيْد، بَيْنَ عُسْفانَ وأَمَجَ مِنْ طَريقِ مَكّةَ، فَأَفْطَرَ بَعْدَ العَصْرِ علىٰ راحِلَتِهِ؛ لِيَراهُ النّاسُ، وأَرْخَصَ لِلنّاسِ في الفِطْرِ، ثُمّ عَزَمَ عَلَيْهِم في ذَلِكَ. فانْتَهىٰ ﷺ حَتّىٰ نَزَلَ بِمَرِّ الظَّهْران، فباتَ بِه.

وأما قُرَيْشٌ فَعَمَّىٰ اللَّهُ عَلَيْها الخَبَر، إِلاّ أَنّهُم قَدْ خافوا، وتَوَهّموا مِنْ ذَلِكَ، فلما كانَتْ تِلْكَ اللّيْلَة خَرَجَ ابنُ حَرْب، وبُدَيْلُ بنُ وَرْقاء، وحَكيمُ بنُ حِزام يَتَجَسَّسُونَ الخَبَرَ، فَلما رَأَوا النِّيرانَ أَنْكَروها، فَقالَ بُديلُ: هي نارُ خُزاعَة. فقالَ أبو سُفيان: خُزاعَةُ أَقَلُّ مِنْ ذَلِك.

ورَكِبَ العَبّاسُ بَغْلَةَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَتَئِذٍ، وخَرَجَ مِنَ الجَيْش؛ لَعَلَّهُ يَلْقَىٰ أَحَداً، فَلَمّا سَمِعَ أَصْواتَهُم عَرَفَهُم، فَقالَ: أَبا حَنْظَلَة! فَعَرَفَهُ أَبو سُفيان، فقالَ: أَبو الفَضْلِ؟ قالَ: نَعَم. قالَ: ما وراءَكَ؟

قالَ: وَيْحكَ. هذا رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الناسِ، واصَباحَ قُرَيشٍ! قالَ: فَما الحيلَةُ؟ قالَ: واللَّهِ لَئِنْ ظَفِرَ بِكَ لَيَقْتُلَنَّكَ، ولَكِنْ ارْكَبْ وَرائي وأَسْلِم، فَرَكِبَ وَراءَهُ، وانطَلَقَ به، فَمَرَّ في الجَيْشِ كُلَّما أَتَىٰ علىٰ قَوْمٍ، يقولونَ: هذا عَمُّ رَسولِ اللَّهِ ﷺ علىٰ بَغْلَةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، حتىٰ مَرَّ بِمَنْزِلِ عُمَرَ بْنَ الخطابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، فَلما رَآهُ قالَ: عَدُوَّ اللَّهِ؟ الحَمْدُ لِلَّهِ الذي أَمْكَنَ مِنكَ بِغَيْرِ عَقْدٍ ولا عَهْدٍ، ويَرْكُضُ العَبّاسُ البَغْلَةَ، ويَشْتَدُّ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ في جَرْيِه، وكانَ بَطيئاً، فَسَبَقَهُ العَبّاسُ، فأَدْخَلَهُ عَلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وجاءَ عُمَرُ في أَثَرِهِ، فاسْتَأْذَنَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في ضَرْبِ عُنُقِهِ، فأَجارَهُ العَبّاسُ مُبادَرَةً، فَتَقاوَلَ هُوَ وعُمَرُ بنُ الخَطّابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما ـ.

فأَمَرَهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُ بِهِ غَداً، فَلَمّا أَصْبَحَ أَتىٰ بِهِ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الإِسْلامَ، فَتَلَكَّأَ قَليلاً، ثُمّ زَجَرَهُ العَبّاسُ فَأَسْلَمَ، فقالَ العَباسُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إِنّ أَبا سُفيانَ يُحِبُّ الشَّرَفَ. فقالَ ﷺ: **«مَنْ دَخَلَ دارَ أَبي سُفيانَ فَهُوَ آمِنٌ، ومَنْ أَغْلَقَ بابَهُ فَهُوَ آمِن، ومَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ الحرامَ فَهُوَ آمِن»** [أبو داود: (٣٠٢٢)، ومسلم: (١٧٨٠)].

قالَ ابنُ حَزمٍ: هذا نَصٌّ في أَنّها فُتِحَتْ صُلْحاً لا عُنْوَةً.

قُلْتُ: هذا أَحَدُ أَقْوالِ العُلَماءِ ـ وهُوَ الجَديدُ مِنْ مَذْهَبِ الشّافِعي ـ واسْتُدِلَّ عَلىٰ ذَلِكَ أَيْضاً: بِأَنّها لَمْ تَخَمّس، ولَمْ تُقْسَم.

والذينَ ذَهَبوا إِلَىٰ أَنّها فُتِحَتْ عُنْوَةً اسْتَدَلوا بِأَنّهُم قَدْ قَتَلوا مِنْ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ الخَنْدَمَةِ نَحْواً مِنْ عِشْرينَ رَجُلاً، واسْتَدَلّوا بِهَذا اللفظِ أَيْضاً: **«فَهُوَ آمِنٌ»**.

والمَسْأَلَةُ يَطولُ تَحْريرُها هاهنا. وقَدْ تَناظَرَ الشَّيْخانِ في هَذِهِ المَسْأَلَةِ ـ أَعْني: تاجَ الدِّينِ الفَزاري، وأَبا زَكَرِيا النَّوَوي ـ ومَسْأَلَةَ قِسْمَةِ الغَنائِمِ.



والغَرَضُ أَنَّهُ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ سائِراً إِلىٰ مَكَّةَ، وقَدْ أَمَرَ ﷺ العَباسَ أَنْ يُوقِفَ أبا سُفيانَ عِنْدَ خَطْمِ الجَبَلِ؛ لِيَنْظُرَ إلىٰ جُنودِ الإِسْلامِ إذا مَرّتْ عَلَيْهِ [البخاري: (٤٢٨٠)].

وقَدْ جَعَلَ ﷺ أبا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرّاحِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ علىٰ المقدمة، وخالِدَ بنَ الوليدِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ عَلىٰ المَيْمَنَة، والزُّبَيْرَ بنَ العَوام ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ عَلىٰ المَيْسَرَة، ورَسولُ اللَّهِ ﷺ في القَلْبِ، وكانَ أَعْطىٰ الرّايَةَ سَعْدَ بنَ عُبادَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ، فَبَلَغَهُ أَنهُ قالَ لأَبي سُفيانَ حينَ مَرَّ عَلَيْهِ: يا أبا سُفيان! اليَوْمُ يَوْمُ المَلْحَمَة، اليَوْمُ تُسْتَحَلُّ الحُرْمَة ـ والحُرْمَة: هِيَ الكَعْبَة ـ فلما شَكا أَبو سُفيان ذَلِكَ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «**بَلْ هذا يَوْمٌ تُعَظَّمُ فيهِ الكَعْبَة**». فَأَمَرَ بِأَخْذِ الرّايَة منْ سَعْدٍ فتُعْطىٰ عَلِيّاً ـ وقيل: الزُّبَيْر، وهو الصحيح ـ وأَمَرَ ﷺ الزُّبَيْرَ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلىٰ مَكّةَ، وأَنْ تُنْصَبْ رايَتُهُ بِالحَجُون، وأَمَرَ خالِداً أَنْ يَدْخُلَ مِن كُدَي مِنْ أَسْفَلِ مَكّةَ، وأَمَرَهُم بِقِتالِ مَنْ قاتَلَهُم.

وكانَ عِكْرِمَةُ بنُ أَبي جَهْلٍ، وصَفْوانُ بنُ أُمية، وسُهَيْلُ بنُ عَمْرو، قَدْ جَمَعوا جَمْعاً بِالخَنْدَمَةِ، فَمَرَّ بِهِم خالِدُ بنُ الوليدِ فَقاتَلَهُم، فقُتِلَ مِنَ المُسْلِمينَ ثَلاثَةٌ، وهُم: كُرْزُ بنُ جابِرٍ مِنْ بَني مُحارِب بنِ فَهْر، وحُبَيْشُ بنُ خالِدِ بنِ رَبيعَةَ بْنِ أَصْرَمَ الخُزاعي، وسَلَمَة بْنِ المَيْلاءِ الجُهَني، ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ، وقُتِلَ مِنَ المُشْرِكينَ ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً، وفَرَّ بَقِيَّتُهُم.

ودَخَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مَكّة ـ وهُو راكِبٌ علىٰ ناقَتِهِ ـ وعَلَىٰ رَأْسِهِ المِغْفَرُ [البخاري: (٥٨٠٨)، ومسلم: (١٣٥٧)]، ورَأْسُهُ يكادُ يَمسُّ مُقَدّمَةِ الرَّحْلِ؛ مِنْ تَواضُعِهِ لِرَبِّهِ عَزَّ وجلَّ.

وقَدْ أَمَّنَ ﷺ النّاسَ إلاّ عَبْدَ العُزىٰ بنَ خَطَل، وعَبْدَاللَّهِ بنَ



سَعْدِ بنِ أبي سَرْحٍ، وعِكْرِمَةَ بنَ أَبي جَهْلٍ، ومِقْيَس بنَ صُبَابَة، والحُوَيرِثَ بنَ نُقَيْذ، وقَيْنَتَيْنِ لابْنِ خَطَل ـ وهُما: فَرْتَنَا وصاحِبَتَها ـ وسَارَة مَوْلاةٌ لِبَني عَبْدِالمطَّلِب، فإِنَّهُ ﷺ أَهْدَرَ دِماءَهُم، وأَمَرَ بِقَتْلِهِم حَيْثُ وُجِدوا، حَتّىٰ ولَوْ كانوا مُتَعَلِّقينَ بِأَسْتارِ الكَعْبَةِ، فقُتِلَ ابنُ خَطَل وهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالأَسْتارِ [البخاري: (١٨٤٦)، ومسلم: (١٣٥٧)]، ومِقْيَسُ بنُ صُبَابَة، والحُوَيْرِثُ بنُ نُقَيْذ، وإِحْدىٰ القَيْنَتَيْنِ، وآمَنَ الباقون.

ونَزَلَ ﷺ مَكّةَ، واغْتَسَلَ في بَيْتِ أُمِّ هانِيء، وصَلَّىٰ ثماني رَكْعاتٍ [البخاري: (١١٧٦)، ومسلم: (٣٣٦)] يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَين، فقيل: إِنَّها صَلاةُ الضُّحىٰ. وقيل: صَلاةُ الفَتْح.

قالَ السُّهَيْلي: وقَدْ صَلاّها سَعْدُ بنُ أَبي وَقّاص في إيوانِ كِسْرىٰ، إِلاَّ أَنّهُ صَلّىٰ ثَمانيَ رَكْعاتٍ بِتَسْليمٍ واحِدٍ. ولَيْسَ كَما قالَ، بَلْ يُسَلِّم مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ. كما رواهُ أَبو داوُد.

وخَرَجَ ﷺ إِلىٰ البَيْتِ، فَطافَ بِهِ طَوافَ قُدومٍ، ولَمْ يَسْعَ، ولَمْ يَكُنْ مُعْتَمِراً.

ودَعا بِالمِفْتاحِ، فَدَخَلَ البَيْتَ، وأَمَرَ بِإِلْقاءِ الصُّوَرِ ومَحْوِها مِنْهُ، وأَذَّنَ بِلالٌ يَوْمَئِذٍ علىٰ ظَهْرِ الكَعْبَةِ، ثُمّ رَدَّ ﷺ المِفْتاحَ إِلىٰ عُثْمانَ بنِ طَلْحَةَ بنِ أَبي طَلْحَةَ، وأَقَرَّهُم علىٰ السِّدانة.

وكانَ الفَتْحُ لِعَشْرٍ بَقينَ مِنْ رَمَضانَ.

واسْتَمَرَّ ﷺ مُفْطِراً بَقِيّةَ الشَّهْرِ يُصَلّي رَكْعَتَيْن، ويَأْمُرُ أَهْلَ مَكّةَ أَنْ يُتِمّوا، كما رَواهُ النَّسائي بِإِسْنادٍ حَسَنٍ عَنْ عِمْران بنِ حُصَيْن ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ [أبو داود: (١٢٢٩)].

وخَطَبَ ﷺ الغَدَ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، فَبَيَّنَ حُرْمَةَ مَكّةَ، وأَنَّها لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلَهُ، ولا تَحِلَّ لأَحَدٍ بَعْدَه، وقَدْ أُحِلَّتْ لَهُ ساعَةً مِنْ نَهارٍ، وهِيَ غَيْرَ ساعَته تِلْكَ حَرامٌ [البخاري: (٤٢٩٥)، ومسلم: (١٣٥٤)]. وبَعَثَ



ﷺ السَّرايا إلىٰ مَنْ حَوْلَ مَكّة مِنْ أَحْياءِ العَرَبِ يَدْعونَهُم إلىٰ الإسْلامِ.

✍[بَعْثُ خَالِد إلى بَني جُذَيمة]

وكانَ في جُمْلَةِ تِلْكَ البُعوثِ بَعْثُ خالدٍ إلىٰ بَني جُذَيْمة الذينَ قَتَلَهُم خالِدٌ حينَ دَعاهُم إلىٰ الإسْلامِ، فقالوا: صَبأْنا، ولَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقولوا: أَسْلَمْنا. فَوَدَاهُم رَسولُ اللّهِ ﷺ، وتَبَرّأَ مِنْ صَنيعِ خالِد بِهِم [البخاري: (٤٣٣٩)].

✍[بعثُ خالِدِ إلى العُزّى]

وكانَ أَيْضاً في تِلْكَ البُعوثِ بَعْثُ خالِدٍ أَيْضاً إلىٰ العُزَّىٰ، وكانَ بَيْتاً تُعَظِّمُه قُرَيْشٌ وكِنانَةُ وجَميع مُضَر، فَدَمَّرَها - رَضِيَ اللّهُ عنه - مِنْ إمامٍ وشُجاعٍ.

فصل

وكانَ عِكْرِمَةُ بنُ أبي جَهْلٍ قَدْ هَرَبَ إلىٰ اليَمَن، فَلَحِقَتْهُ امْرَأَتُهُ - وهي مُسْلِمَةٌ، وهِيَ: أُمُّ حَكيم بِنْتُ الحارِثِ بنِ هشام - فَرَدَّتْهُ بِأَمانِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فأَسْلَمَ، وحَسُنَ إسْلامُهُ.

وكذا صَفوانُ بنُ أُمَيّة كانَ قَدْ فَرَّ إلىٰ اليَمَنِ، فَتَبِعَهُ صاحِبُه في الجاهِلِيّةِ عُمَيْرُ بنُ وَهْب بِأَمانِ رَسولِ اللّهِ ﷺ، فَرَدَّهُ، وسَيَّرَهُ ﷺ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَلَمْ تَمْضِ حتىٰ أَسْلَمَ، وحَسُنَ إسْلامُه - رَضِيَ اللّهُ عنه -.





فصل

[غَزْوةُ حُنَيْن]

ولما بَلَغَ فَتْحُ مَكّةَ هوازنَ جَمَعَهم مالِكُ بنُ عَوْفٍ النَّصْري، فاجْتَمَعَ إِلَيْهِ ثَقيفٌ، وقَوْمُهُ بَنو نَصر بنِ مُعاوية، وبنو جُشَم، وبنو سَعْدِ بنِ بَكْر، ويسيرٌ مِنْ بني هِلال بنِ عامِر، وقَد اسْتَصْحَبوا مَعَهُم أَنْعامَهُم ونِساءَهُم لِئَلاّ يَفِرُّوا، فَلَما تَحقَّقَ ذَلِكَ دُرَيْدُ بنُ الصِّمَّةِ شَيْخُ بني جُشَم ـ وكانوا قَدْ حَمَلوهُ في هَوْدَج؛ لِكِبَرِهِ تَيَمُّناً بِرَأْيِهِ ـ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلىٰ مالِكِ بنِ عَوْفٍ النَّصْري وهَجَّنه، وقالَ: إِنّها إِنْ كانَتْ لَكَ لَمْ يَنْفَعْكَ ذَلِكَ، وإِنْ كانَتْ عَلَيْكَ فَإِنَّ المُنْهَزِمَ لا يَرُدُّهُ شَيْءٌ، وحَرَّضَهُم عَلىٰ أَنْ لا يُقاتِلوا إِلاَّ في بِلادِهِم، فَأَبَوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، واتَّبَعوا رَأْيَ مالِكِ بنِ عَوْف، فقالَ دُرَيْدُ: هذا يَوْمٌ لَمْ أَشْهَدْهُ، ولَمْ يَغِبْ عَنّي.

وبَعَثَ ﷺ عَبْدَاللَّهِ بنَ أَبي حَدْرَد الأَسْلَمي، فاسْتَعْلَمَ لَهُ خَبَرَ القَوْمِ وقَصْدَهم، فَتَهَيّأَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ لِلِقائِهِم، واسْتَعارَ مِنْ صَفوانَ بنِ أُمَيّة أَدْراعاً. قيل: مائَة. وقيل: أَرْبَعْمائَة. واقْتَرَضَ مِنْهُ جُمْلَةً مِنَ المالِ، وسارَ إِلَيْهِم في العَشَرَةِ آلاف الذينَ كانوا مَعَهُ في الفَتْحِ، وأَلْفَيْنِ مِنْ طُلَقَاءِ مَكة، وشَهِدَ مَعَهُ صَفْوانُ بنُ أُمَيّة حُنَيْناً وهُوَ مُشْرِكٌ، وذَلِكَ في شَوّال مِنْ هذِهِ السّنَة، واسْتَخْلَفَ عَلىٰ مَكّةَ عَتّاب بنَ أَسيد بنِ أَبي العَيْصِ بنِ أُمَية بنِ عبدِ شمس، ولهُ نَحْو عِشرين سَنَة.

ومرَّ ﷺ في مَسيرِهِ ذَلِكَ عَلىٰ شَجرةٍ يُعَظِّمُها المُشركونَ، يُقالُ لَها: ذاتُ أَنْواط. فقالَ بَعْضُ جُهّالِ الأَعْراب: اجْعَلْ لَنا ذاتَ أَنْواطٍ كَما لَهُم ذاتُ أَنْواط. فقالَ: «**قُلْتُم والّذي نَفسي بِيَدِهِ كما قالَ قومُ**

موسىٰ: اجْعَلْ لَنا إِلهاً كَما لَهُمْ آلِهَة، لَتركَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كانَ قَبْلَكُم» [الترمذي: (٢١٨٠)، وأحمد: (٢١٨/٥)].

ثُم نَهضَ ﷺ فَوافىٰ حُنيْناً ـ وهُو: وادٍ حَدُور مِنْ أَوْدِيَةِ تهامَة ـ وقَدْ كَمُنَتْ لَهُم هَوازِنُ فيه، وذَلِكَ في عَمايَةِ الصُّبْح، فَحَملوا عَلىٰ المُسْلِمينَ حَمْلَةَ رَجُلٍ واحِدٍ، فَولَّىٰ المُسلِمونَ لا يَلْوي أَحدٌ عَلىٰ أَحدٍ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥]. وذَلِكَ أَنّ بَعْضَهُم قالَ: لَنْ نُغْلَبَ اليَوْمَ مِنْ قِلّةٍ.

وثَبَتَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، ولَمْ يَفِرّ، ومَعهُ مِنَ الصَّحابَةِ: أَبو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وعَلِيٌّ، وعَمُّهُ العَبّاس، وابْناهُ: الفَضْلُ، وقُثَم، وأَبو سُفيانَ بنُ الحارثِ بنِ عَبْدِالمُطّلِبِ، وابْنُه جَعْفَرُ، وآخرون.

وهُو ﷺ يَوْمَئِذٍ راكِبٌ بَغْلَتَه التي أَهْداها لَه فَرْوَةُ بنُ نُفاثَة الجُذامِي، وهُوَ يَرْكُضُها إِلىٰ وَجْهِ العَدُوّ، والعباسُ آخِذٌ بِحَكَمَتِها يَكُفُّها عَنِ التَّقَدُّم، وهُو ﷺ يُنَوِّهُ بِاسْمِهِ، يقولُ: **«أَنا النَّبِيُّ لا كَذِبْ. أَنَا ابنُ عَبْدِالمُطّلِبْ»** [البخاري: (٢٨٦٤)، ومسلم: (١٧٧٦)].

ثُمّ أَمَرَ العَباسَ وكانَ جَهِيرَ الصَّوْتِ، أَنْ يُنادي: **«يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ! يا مَعْشَرَ أَصْحابِ الشَّجَرَة! يا مَعْشَرَ أَصْحابِ السَّمُرَة!»** فَلَمّا سَمِعَهُ المُسْلِمونَ ـ وهُمْ فارُّون ـ كَرُّوا وأَجابوه: لَبَّيْكَ لَبّيْك، وجَعَلَ الرَّجُلُ إِذا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَثْنِي بَعيرَهُ؛ لِكَثْرَةِ المُنْهَزِمينَ، نَزَلَ عَنْ بَعيرِهِ وأَخَذَ دِرْعَهُ فَلَبِسَها، وأَخَذَ سَيْفَهُ وتِرْسَه، ويَرْجِعُ راجِلاً إِلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، حَتىٰ إِذا اجْتَمَعَ حَوْلَهُ عِصابَةٌ مِنْهُم نَحْو المائَةِ، اسْتَقْبَلوا هَوازِنَ، فَاجْتَلَدوا هُم وإِيّاهُم، واشْتَدّتِ الحَرْبُ، وأَلْقىٰ اللَّهُ في قُلوبِ هَوازِنَ الرُّعْبَ حينَ رَجَعوا، فَلَمْ يَمْلِكوا

أَنفُسَهُم، ورَماهُم ﷺ بِقَبْضَةِ حَصْباءَ بِيَدِهِ، فَلَمْ يَبْقَ منهُم أَحَدٌ إلاّ نالَهُ مِنها [مسلم: (١٧٧٥)].

وفَسَّر قَوْلَهُ تَعالىٰ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] بِذَلِكَ. وعِنْدي في ذَلِكَ نَظَرٌ؛ لأَنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ في قِصَّةِ بَدْرٍ، كَما تَقَدَّم.

وتَفِرُّ هَوازِنُ بَيْنَ يَدَيِ المُسْلِمين، ويَتْبَعونَهُم يَقْتُلونَ ويَأْسِرون، فَلَمْ يَرْجِعْ آخِرُ الصَّحابَةِ إلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إلاّ والأَسارىٰ بَيْنَ يَدَيْهِ، وحازَ ﷺ أَموالَهُم وعِيالَهُم.

وانحازَتْ طَوائِفُ مِنْ هَوازِن إلىٰ أَوْطاسٍ، فَبَعَثَ ﷺ إِلَيْهِم أَبا عامِرَ الأَشْعَري، واسْمُه: عُبَيْد. ومَعَهُ ابنُ أَخيهِ أَبو موسىٰ الأَشْعَري حامِلُ رايَةِ المُسْلِمينَ في جَماعَةٍ مِنَ المُسْلِمين، فَقَتَلوا مِنهُم خَلْقاً، وقُتِلَ أَميرُ المُسْلِمينَ أَبو عامِرٍ، رَماهُ رَجُلٌ فأَصابَ رُكْبَتَه، فكانَ فيها حَتْفُه، فقَتَلَ أَبو موسىٰ الأَشْعَري قاتِلَه. وقيل: بَلْ أَسْلَمَ قاتِلُه بَعْدَ ذَلِكَ، وكانَ أَحَدَ إِخْوَةٍ عَشَرَةٍ قَتَلَ أَبو عامِرٍ التِّسْعَةَ قَبْلَه، فاللَّهُ أَعْلَم.

ولما أَخْبَرَ أَبو موسىٰ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ اسْتَغْفَر ﷺ لأَبي عامِرٍ [البخاري: (٤٣٢٣)، ومسلم: (٢٤٩٨)].

وكانَ أَبو عامِرٍ رابِعَ أَرْبَعَةٍ اسْتُشْهِدوا يَوْمَ حُنين، والثاني: أَيْمَنُ ابْنُ أُمِّ أَيْمَن، والثالِثُ: يَزيدُ بْنُ زَمْعَةَ بنِ الأَسْود، والرابِعُ: سُراقَةُ بنُ الحارِثِ بنِ عَدِي منْ بَني العَجْلانِ مِنَ الأَنْصارِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم ـ.

وأَما المُشْرِكونَ فَقُتِلَ مِنْهُم خَلْقٌ كَثيرٌ.

وفي هَذِهِ الغَزْوَةِ قالَ ﷺ: **«مَنْ قَتَلَ قَتيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ»** [البخاري: (٤٣٢١)، ومسلم: (١٧٥١)].

في قِصَّةِ أَبي قَتادَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ.

* * *



فصل

[غَزْوَةُ الطَّائِف]

وأَمّا مَلِكُ هَوازِن، وهُو مالِكُ بنُ عَوْفٍ النَّصْري، فإِنَّهُ حينَ انْهَزَمَ جَيْشُه دَخَلَ مَع ثَقيف حِصْنَ الطائِفِ.

ورَجَعَ ﷺ مِنْ حُنينٍ فَلَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ حَتّىٰ أَتىٰ الطّائِفَ فَحاصَرَهُم.

فقيل: بِضْعٌ وعُشْرونَ لَيْلَة. وقيل: بِضعَ عَشْرَةَ لَيْلَة. قالَ ابنُ حَزْم وهوَ الصّحيح بِلا شَكّ.

قلت: ما أَدري مِنْ أَيْنَ صَحّحَهُ؟ بَلْ كَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ لِهَوازِنَ حينَ أَتَوْهُ مُسْلِمين بَعْدَ ذَلِكَ: «**لَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيتُ بِكُم عِشْرينَ لَيْلَة**» [البخاري: (٢٣٠٧، ٢٣٠٨)]. وفي «الصحيحين» عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ قالَ: فحاصَرْناهُم أَرْبَعينَ يَوْماً [مسلم: (١٠٥٩)] ـ يعني: ثقيفاً ـ فاسْتَعْصَوا وتَمَنَّعُوا، وقَتَلُوا جَماعَةً مِنَ المُسْلِمينَ بِالنَّبْلِ وغَيْرِه.

وقَدْ خَرَّبَ ﷺ كَثيراً مِنْ أَمْوالِهِم الظّاهِرَة، وقَطَع أَعْنابَهُم، ولَمْ يَنَلْ مِنْهُم كَبيرَ شَيْءٍ، فَرَجَعَ عَنْهُم، فَأَتىٰ الجِعْرَانَةَ.

فَأَتاهُ وَفْدُ هَوازِن هُناكَ مُسْلِمين، وذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُقَسِّمَ الغَنائِم، فَخَيَّرَهُم ﷺ بَيْنَ ذَراريهِم وبَيْنَ أَمْوالِهِم، فَاخْتاروا الذُّرِّية، فقالَ ﷺ: «**أَما ما كانَ لي ولِبَني المُطّلِب فَهُوَ لَكُمْ**». وقالَ المُهاجِرونَ والأَنْصارُ: وما كانَ لنا فَهُوَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ.

وامْتَنَعَ الأَقْرَعُ بنُ حابِس وعُيَيْنَةُ بنُ حِصْن وقَوْمُهُما، حَتّىٰ أَرْضاهُما وعَوَّضَهُما ﷺ، وأَرادَ العباسُ بنُ مِرْداس السُّلَمي أَنْ يَفْعَلَ كَفِعْلِهِما، فَلَمْ تُوافِقْه بَنو سُلَيم، بَلْ طَيَّبُوا ما كانَ لَهُم

لِرَسولِ الله ﷺ فرُدَّتِ الذُّرِّيّة على هَوازِن، وكانوا سِتّةَ آلاف، فيهِم الشَّيماءُ بِنْتُ الحارِثِ بنُ عَبْدِ العُزىٰ مِنْ بَني سَعْدِ بنِ بَكْرِ بنِ هَوازِن، وهِيَ أُخْتُ رَسولِ اللّهِ ﷺ مِنَ الرَّضاعَة، فَأَكْرَمَها وأَعْطاها، ورَجَعَتْ إلىٰ بِلادِها مُخْتارَةً لِذَلِك. وقدْ كانَتْ هَوازِن متُّوا إلىٰ رَسولِ اللّهِ ﷺ بِرِضاعَتِهِم إيّاه.

ثُمَّ قَسَمَ ﷺ بَقِيّتَهُ عَلىٰ المُسْلِمينَ، وتَأَلَّفَ جَماعَةً مِنْ ساداتِ قُرَيْشٍ وغَيْرَهُم، فَجَعَلَ يُعْطي الرّجُل المائَةَ بَعير، والخَمْسينَ، ونَحْوَ ذَلِكَ.

وفي «صحيح مُسلِم»: عَنِ الزُّهْرِي؛ أَنّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أَعْطىٰ يَوْمَئِذٍ صَفْوانَ بنَ أُمَيّة ثَلاثَمِائَةٍ مِنَ الإبل [مسلم: (٢٣١٣)].

وعَتَبَ بَعْضُ الأَنْصارِ، فَبَلَغَهُ، فَخَطَبَهُم وَحَدَهُم، وامْتَنَّ عَلَيْهِم بما أَكْرَمَهُمُ اللّهُ بِهِ مِنَ الإيمانِ بِهِ، وبِما أَغْناهُمُ اللّهُ بِهِ بَعْدَ فَقْرِهِم، وأَلَّفَ بَيْنَهُم بَعْدَ العَداوَةِ التّامّةِ، فَرَضُوا، وطابَتْ أَنْفُسُهُم، ـ رَضِيَ اللّهُ عَنهُم وأَرْضاهُم ـ [البخاري: (٤٣٣٠)، ومسلم: (١٠٦١)].

وطَعَنَ ذو الخُوَيْصِرَة التَّميمي ـ واسْمُهُ: حُرْقُوص. فيما قيل ـ عَلىٰ النبي ﷺ في قَسْمِهِ ذَلِكَ، وصَفَحَ عَنْهُ ﷺ وحَلُم، بَعْدَ ما قالَ لهُ بعضُ الأمراءِ: أَلا نَضْرِبُ عُنُقَه؟ فقال: «لا» [البخاري: (٣٦١٠)، ومسلم: (١٠٦٤)]. ثُم قالَ: **«إنّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِىء هذا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُم، فَأَيْنَما لَقيتُموهُم فاقْتُلوهُم، فإنّ في قَتْلِهِم أَجْراً لمَنْ قَتَلَهُم»** [البخاري: (٣٦١١)، ومسلم: (١٠٦٦)].

واسْتَعْمَلَ ﷺ مالِكَ بنَ عَوْف النَّصْري عَلىٰ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ قَوْمِهِ، وكانَ قَدْ أَسْلَمَ وحَسُنَ إسْلامُهُ، وامْتَدَحَ رَسولَ اللّهِ ﷺ في قَصيدَةٍ، ذَكَرَها ابنُ إسْحاق.

واعْتَمَرَ ﷺ مِنَ الجِعْرانَة [البخاري: (١٧٧٨)، ومسلم: (١٢٥٣)]، ودَخَلَ

مَكّةَ، فَلما قَضىٰ عُمْرَتَه ارْتَحلَ إلىٰ المَدينَةِ، وأَقامَ لِلنّاسِ الحجّ عامَئِذٍ عَتّابُ بنُ أَسِيد ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، فكانَ أَوّلَ مَنْ حَجَّ بِالنّاسِ مِنْ أُمَراءِ المُسْلِمين.

فصل

[غَزوةُ تبوك وهِيَ غزوةُ العُسْرة]

ولما أَنزَلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ علىٰ رَسولِهِ: ﴿قَاتِلُوا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [التوبة: ٢٩] نَدَبَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ المدينَةِ ومَن حَوْلَهُم مِنَ الأَعْرابِ إلىٰ الجِهادِ، وأَعْلَمَهُم بِغَزْوِ الروم، وذَلِكَ في رَجَب مِنْ سَنَة تِسْع، وكانَ لا يريدُ غَزْوَةً إلاّ وَرَّىٰ بِغَيْرِها إلاّ غَزْوَتَه هَذِه، فَإِنّه صَرّحَ لَهُم بِها؛ لِيَتَأَهّبوا لِشِدّةِ عَدوِّهِم وكَثْرَتِه، وذَلِكَ حينَ طابَت الثِّمارُ، وكانَ ذَلِكَ في سَنَةٍ مُجْدِبَةٍ، فَتَأَهّبَ المُسْلِمونَ لِذَلِكَ [البخاري: (٤٤١٨)، ومسلم: (٢٧٦٩)].

وأَنْفَقَ عُثْمانُ بنُ عفّانَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ عَلىٰ هذا الجَيْش ـ وهُوَ جَيْشُ العُسْرة ـ مالاً جَزيلاً. فقيل: أَلْفَ دينارٍ. وقالَ بَعْضُهم: إِنّهُ حَمَلَ عَلىٰ أَلْفِ بَعير، ومائَةِ فَرَسٍ، وجَهّزَها أَتَمّ جَهازٍ، حتىٰ لَمْ يَفْقُدوا عِقالاً ولا خِطاماً، ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ [أحمد: (٦٣/٥)، والترمذي: (٣٧٠٢)، والبخاري: (٢٧٧٨)].

ونَهَضَ ﷺ في نَحْوٍ مِنْ ثَلاثينَ أَلْفاً، واسْتَخْلَفَ عَلىٰ المَدينَةِ مُحَمّدَ بنَ مسلَمَة. وقيل: سِباعَ بنَ عُرْفُطَة: وقيل: عَلِيَّ بنَ أَبي طالِبٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، والصَّحيحُ أَنّ عَلِياً كانَ خَليفَةً لَهُ عَلىٰ

النِّساءِ والذريّةِ، ولِهَذا لما آذاهُ المُنافِقونَ، فقالوا: تَرَكَهُ في النِّساءِ والذّرية، لَحِقَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكا إِلَيْهِ ذَلِكَ. فقالَ: **«ألاَ تَرْضىٰ أَنْ تَكونَ مِنّي بِمَنْزِلَةِ هارون مِنْ موسىٰ؟ غَيرَ أنّهُ لا نَبيَّ بَعْدي»** [البخاري: (٤٤١٦)، ومسلم: (٢٤٠٤)].

وقَدْ خَرَجَ مَعَهُ عَبْدُاللَّهِ بنُ أُبَيّ رَأْسُ النِّفاقِ، ثُمّ رَجَعَ مِنْ أَثناءِ الطّريقِ.

وتَخَلَّفَ عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ النِّساءُ والذّرية، ومَنْ عَذَرَهُ اللَّهُ مِنَ الرِّجالِ مِمَّن لا يَجِدْ ظَهْراً يَرْكَبُه، أَوْ نَفَقَةً تَكْفيهِ، فَمِنْهُم البَكَّاؤونَ، وكانوا سَبْعة: سالِمُ بْنُ عُمَير، وعُلْبَةُ بنُ زَيْد، وأبو لَيْلىٰ عبدُالرحمٰنِ بنُ كَعْب، وعَمْرُو بنُ الحُمَام، وعَبْدُاللَّهِ بنُ المُغَفَّل المزني، وهَرَميُّ بنُ عَبْدِاللَّهِ، وعِرْباضُ بنُ سارِيَةَ الفَزاري، ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهم ـ.

وتَخَلَّفَ مُنافِقون كُفْراً وعِناداً، وكانوا نَحْوَ الثَّمانين رَجُلاً.

وتَخَلّفَ عُصاةٌ مِثْلَ: مُرارَةُ بنُ الرّبيع، وكَعْبُ بنُ مالِك، وهِلالُ بنُ أُمَيّة. ثُمّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِم بَعْدَ قُدومِهِ ﷺ بِخَمْسينَ لَيْلَة [البخاري: (٤٤١٨)، ومسلم: (٢٧٦٩)].

فَسارَ ﷺ فَمَرَّ في طَريقِهِ بِالحجر، فأَمَرَهُم أَنْ لا يَدْخُلوا عَلَيْهِم بُيوتَهُم إلاّ أَنْ يَكونوا باكين [البخاري: (٤٤١٩)، ومسلم: (٢٩٨٠)]، وأَنْ لا يَشْرَبوا إلاّ مِنْ بِئْرِ النّاقَة، وما كانوا عَجَنوا بِه مِن غَيْرِهِ يُطعِموهُ لِلإبِلِ [البخاري: (٣٣٧٩)، ومسلم: (٢٩٨١)]، وجازَها ﷺ مُقْنِعاً.

فَبَلَغَ ﷺ تبوك، وفيها عَيْنٌ تَبِضُ بِشَيْءٍ مِنَ الماءِ قَليلٍ، فَكَثُرَتْ بِبَرَكَتِهِ، مَعْ ما شُوهِدَ مِنْ بَرَكَةِ دُعائِهِ في هذِهِ الغَزْوَةِ، مِنْ تَكْثيرِ الطّعام الذي كانَ حاصِلُ الجَيْشِ جَميعه مِنْهُ مِقْدارَ العَنْز البارِكَة، فَدَعا اللَّهَ عزَّ وجلَّ، فَأَكَلوا مِنْهُ، ومَلَؤوا كُلَّ وِعاءٍ كانَ في ذَلِكَ الجَيْشِ [البخاري: (٢٩٨٢)، ومسلم: (١٩٢٧)].

وكذا لما عَطِشوا دَعا اللَّهَ تعالىٰ فجاءَتْ سَحابَةٌ فَأَمطَرَتْ، فَشَرِبوا حتىٰ رَووا واحْتَمَلوا، ثُمَّ وَجَدوها لَمْ تُجاوِزِ الجَيْشَ.

في آياتٍ أُخَر كَثيرَة احْتاجوا إِلَيْها في ذَلِكَ الوَقْتَ.

ولما انْتَهىٰ إِلىٰ هُناك لَمْ يَلْقَ عَدُواً، ورَأَىٰ أَنَّ دُخولَهُم إِلىٰ أَرْضِ الشام هَذِهِ السَّنة يَشُقُّ عَلَيْهِم، عَزَمَ عَلىٰ الرُّجوعِ، وصالَحَ ﷺ يُحَنَّةَ بن رُؤْبة صاحِبَ أَيْلَة. وبَعَثَ خالِداً إِلىٰ أُكَيْدِر دُومَة، فَجيءَ بِهِ، فَصالَحَهُ أَيْضاً وَرَدَّهُ، ثُمّ رَجَعَ ﷺ.

وبَعْدَ رُجوعِهِ أَمَرَ بِهَدْمِ مَسْجِدِ الضِّرار، وكانَ قَدْ أُخْرِجَ مِنْ دارِ خِذام بنِ خالِد، وهَدَمَهُ بِأَمْرِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مالِكُ بنُ الدُّخْشُم أَخو بَني سالِم؛ أَحَد رِجال بَدْر، وآخَرُ مَعَهُ اخْتُلِفَ فيه، وهُوَ المَسْجِدُ الذي نَهىٰ اللَّهُ رَسولَهُ أَنْ يَقومَ فيهِ أَبَداً.

وكانَ رُجوعُهُ مِنْ هذِهِ الغَزْوة في رَمَضانَ مِنْ سَنَةِ تِسْع، وأَنْزَلَ اللَّهُ فيها عامّةُ سورَةِ التَّوْبَةِ، وعَتِبَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عَلىٰ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ﷺ، فَقالَ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ...﴾ الآية، والتي تليها. ثُمّ قالَ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٠ - ١٢٢].

فبانَ لكَ مِنْ هذا واضِحُ ما اخْتُلِفَ فيهِ، وهو: أَنّ الطائِفَةَ النافِرَةَ هُمُ الذينَ يَتَفَقَّهونَ في الدّينِ لِصُحْبَتِهِم رَسولَ اللَّهِ ﷺ في هذِهِ الغَزْوَةِ، وإِذا رَجَعوا أَنْذَروا قَوْمَهُم؛ لِيَحْذَروا مِما تَجَدّد بَعْدَهُم مِنَ الدينِ، واللَّهُ سُبْحانَهُ وتَعالىٰ أَعْلَم.





فصل

[قُدومُ وَفْدِ ثَقيف]

وقَدِمَ وَفْدُ ثَقيف علىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في رَمَضانَ هَذِهِ السَّنة فأَسْلَموا وكانَ سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّ عُرْوَةَ بنَ مَسْعود سَيِّدَهُم كانَ قَدْ جاءَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنين والطَّائِف، وقَبْلَ وُصولِهِ إلىٰ المدينَةِ، فأَسْلَمَ وحَسُنَ إسْلامُهُ، واسْتَأْذَنَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في الرّجوعِ إلى قَوْمِهِ؛ لِيَدْعوهُم إلىٰ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، فأَذِنَ لَهُ وهُو يَخْشَىٰ عَلَيْهِ، فلمَّا رَجِعَ إِلَيْهِم ودَعاهُم إلىٰ الإِسْلامِ رَمَوْهُ بِالنَّبْلِ فَقَتَلوه.

ثُمَّ إِنَّهُم نَدِموا، ورَأَوْا أَنَّهُم لا طاقَةَ لَهُم بِحَرْبِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثوا وَفْدَهُم إِلَيْهِ فَقَدِموا عَلَيْهِ في رَمَضان كَما قَدَّمْنا، وكانوا سِتَّة، فأَوَّلُ من بَصُرَ بِهِم المُغيرَةُ بنُ شُعْبَةَ الثَّقَفي، وكانَ يَرْعىٰ، فَتَرَكَ ذَلِكَ، وأَقْبَلَ بِهِم علىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وعَلَّمَهُم في الطَّريقِ كَيْفَ يُسَلِّمونَ عَلَيْه، وسَبَقَ أبو بَكْرٍ الصدِّيق ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ المُغيرَةَ، فَبَشَّرَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بِقُدومِهِم.

فأَنْزَلَهُم ﷺ في المسجِدِ، وضَرَبَ لَهُم فيه قُبَّة، وكانَ السفيرُ بَيْنَهُم وبينَهُ خالِدُ بنُ سَعيدِ بنِ العاص. فكانَ الطّعامُ يَأْتيهِم مِنْ عِنْدِ النَّبيِّ ﷺ، فلا يَأْكُلونَ حَتىٰ يَأْكُلَ خالِدٌ قَبْلَهُم.

فأَسْلَموا واشْتَرَطوا أَنْ يُبْقي عِنْدَهُم طاغِيَتُهُم؛ وهِيَ اللات، وأَنْ لا تُهْدم، فَلَمْ يُجِبْهُم ﷺ إلىٰ ذَلِكَ، وسَأَلوا أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُم بَعْضَ الصَّلَواتِ، فَلَمْ يُجِبْهُم [إلىٰ ذَلِك]، فَسَأَلوا أَنْ لا يَهْدُموا بِأَيْديهِم طاغِيَتَهُم، فأَجابَهُم إِلَيْه، وبَعَثَ مَعَهُم أبا سُفْيان؛ صَخْرَ بْنَ حَرْب، والمُغيرَةَ بنَ شُعْبَةَ لِهَدْمِها، فَهَدَماها، وعَظُمَ ذَلِكَ علىٰ نِساءِ ثَقيف،



واعْتَقَدوا أَنْ يُصيبَهُما مِنها سوءٌ، وقَدْ طَنَزَ بِهِم المُغيرَةُ بنُ شُعْبَة حينَ هَدَمَها فَخَرَّ صَريعاً، وذَلِكَ بتواطُؤٍ مِنْهُ ومِنْ أبي سُفيان؛ لِيوهِمَهُم أَنَّ ذلكَ مِنها، ثُمّ قامَ يُبَكِّتُهُم ويُقَرِّعُهُم - رَضِيَ اللَّهُ عَنه -، فَأَسْلَموا وحَسُنَ إِسْلامُهم.

وجَعَلَ ﷺ إمامَهُم أَحَدَ الستة الذينَ قَدِموا عَلَيْه، وهُو: عُثْمانُ بنُ أبي العاص [مسلم: (٤٦٨)]، وكانَ أَحْدَثُهُم سِناً؛ لما رَأَىٰ مِنْ حِرْصِهِ علىٰ قِراءَةِ القُرْآن، وتَعَلُّمِهِ الفرائِضَ، وأَمَره أَنْ يَتَّخِذَ مُؤَذِّناً لا يَأْخُذ عَلىٰ أذانِهِ أَجْراً، وأَنْ يَقْتَدي بِأَضْعَفِهِم [أبو داود: (٥٣١)، والترمذي: (٢٠٩)، وأحمد: (٢١/٤)].

* * *

فصل

[حجّة أبي بَكْرِ الصدِّيق]

وبَعَثَ ﷺ أَبا بَكْرٍ الصدّيق - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَميراً علىٰ الحَج هَذِهِ السَّنَة وأَرْدَفَهُ عَلِيّاً - رَضِيَ اللَّهُ عنهُ - بسورَةِ بَراءَة: «**أَنْ لا يَحُجَّ بَعْدَ العام مُشْرِكٌ، ولا يَطوفَ بِالبَيْتِ عَزيان**» [البخاري: (٤٦٥٥)، ومسلم: (١٣٤٧)] ونَبَذَ إِلَيْهِم عُهودَهُم إِلاّ مَنْ كانَ ذا عَهْد مُقَدّر فَعَهْدُه إِلىٰ مُدّتِهِ.

[تواتُر الوفود على الرّسول ﷺ]

وتَواتَرَتْ الوُفود هَذِهِ السَّنة وما بَعْدَها عَلىٰ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مُذْعِنَةً بِالإِسْلام، داخِلينَ في دينِ اللَّهِ أَفْواجاً، كما قالَ تَعالىٰ: ﴿إِذَا جَآءَ



نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾ [النصر].

وبَعَثَ ﷺ مُعاذَ بنَ جَبَل إِلىٰ اليَمَن ومَعَهُ أَبو موسىٰ الأَشْعَري ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما ـ [البخاري: (٤٣٤١، ٤٣٤٢)، ومسلم: (١٧٣٣)].

ويَعَثَ الرسُلَ إِلىٰ مُلوكِ الأَقْطارِ يَدْعوهُم إِلىٰ الإِسْلامِ، فَانْتَشَرَتِ الدَّعْوَةُ، وعَلَتِ الكَلِمَة، وجاءَ الحَقّ، وزَهَقَ الباطِلُ، إِنّ الباطِلَ كانَ زَهوقاً.

* * *

فصل

[حِجّةُ الوداع]

يُذكَر فيه مُلَخّص حِجّة الوداع وكَيْفِيّتِها بِعَوْنِ اللَّهِ ومَنِّهِ وحُسْنِ تَوْفيقِهِ وهِدايَتِهِ، فنقول وبِاللَّهِ التوفيق:

صلّىٰ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ يَوْمَ الخميس لِستٍّ بَقينَ مِنْ ذي القِعْدة مِنْ سَنَةِ عَشْر بِالمدينَةِ، ثُمّ خَرَجَ مِنها بِمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمينَ مِنْ أَهْلِ المدينَةِ، ومَنْ تَجَمّع مِنَ الأَعْرابِ، فَصَلّىٰ العَصْرَ بذي الحُلَيْفَة رَكْعَتَيْن، وباتَ بِها.

وأَتاهُ آتٍ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وجلَّ في ذَلِكَ المَوْضِع ـ وهو: وادي العَقيق ـ يَأْمُرُهُ عَنْ رَبِّهِ عزَّ وجلَّ أَنْ يَقولَ في حِجّتِهِ هَذِهِ: **«حَجّة في عُمْرَة»** [البخاري: (١٥٣٤)]. ومعنىٰ هذا: أَنّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِأَنْ يَقْرُنَ الحجَّ مَعَ العُمْرةِ، فأَصْبَحَ ﷺ، فأَخْبَرَ الناس بِذَلِك.

وطافَ علىٰ نِسائِهِ يَوْمَئِذٍ [البخاري: (٢٧٠)، ومسلم (١١٩٢)] بِغُسْلٍ واحِدٍ، وهُنّ تِسْعَ. وقيل: إِحْدىٰ عَشْرَةَ. ثُمّ اغْتَسَلَ وصَلّىٰ عِنْدَ



المَسْجِدِ رَكْعَتَين، وأَهَلَّ بِحِجّةٍ وعُمْرةٍ معاً. هذا الذي رَواهُ بِلَفْظِهِ ومَعْناه عَنْهُ ﷺ سِتّةَ عَشَرَ صَحابياً، مِنهُم: خادِمُهُ أنسُ بنُ مالكٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ، وقَدْ رَواه عَنْهُ ﷺ سِتّةَ عَشَر تابِعِياً وهُوَ صَريحٌ لا يَحْتَمِلُ التأويل، إلاّ أَنْ يَكونَ بَعيداً.

وما عَدا ذَلِكَ مما جاءَ مِنَ الأَحاديثِ الموهِمة التَمَتُّعَ أَوْ ما يَدِلُّ عَلَىٰ الإفراد، فَلَها مَحَلٌّ غَيْرَ هذا تُذكر فيه.

والقِرانُ في الحَج هُوَ الأَفْضَل عِنْدَ أَبي حَنيفَة، ورِوايَةٌ عَنِ الإِمام أَحْمَد بن حَنْبَل، وقَوْلٌ للإِمامِ أبي عَبْدِاللَّهِ الشافعي، وقَدْ نَصَرَهُ جَماعةٌ مِنْ مُحَقِّقي الأَصْحاب، وهُوَ الذي يَحْصُل بِهِ الجَمْع بَيْنَ الأَحاديث كُلِّها، ومِنَ العُلَماءِ مَنْ أَوْجَبَه، واللَّهُ أَعْلَم.

وساقَ ﷺ الهَدْيَ مِنْ ذي الحُلَيْفة، وأَمَرَ مَنْ كانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يُهِلَّ كما أَهَلَّ ﷺ.

وسارَ ﷺ والنَّاسُ بَيْنَ يَدَيْه وخَلْفَه، وعَنْ يمينِهِ وشِمالِهِ، أمماً لا يُحْصَوْن كثرةً، كُلُّهم قَدِمَ لِيَأْتَمّ بِهِ ﷺ.

فَلَما قَدِمَ ﷺ مَكّةَ طافَ لِلْقُدومِ، ثُمّ سعا بَيْنَ الصّفا والمَرْوة، وأَمَرَ الذينَ لَمْ يَسوقوا هَدْياً أَنْ يَفْسَخُوا حَجّهُم إلىٰ عُمْرَةٍ، ويَتَحَلّلوا حَلاً تاماً، ثُمّ يُهِلُّوا بِالحَج وَقْتَ خُروجِهِم إلىٰ مِنىٰ. وقالَ: «**لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْري ما اسْتَدْبَرْتُ ما سُقْتُ الهَدْيَ، ولَجَعَلْتُها عُمْرَةً**» [مسلم: (١٢١٨)، وأبو داود: (١٩٠٥)].

فَدَلَّكَ هَذا أَنّهُ لَمْ يَكُنْ مُتَمَتِّعاً قَطْعاً، خِلافاً لِزاعِمي ذَلِكَ مِنْ أَصْحابِ الإمام أَحْمَد وغَيْرِهِم.

وقَدِمَ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ مِنَ اليَمَنِ، فَقالَ لَهُ ﷺ: «**بِمَ أَهْلَلْتَ؟**» قالَ: بِإِهْلالِ كَإِهْلالِ النبي ﷺ. فقالَ لَهُ النَبِي ﷺ: «**إنّي**

سُقْتُ الهَدْيَ، وقَرنتُ» رَوىٰ هذا اللفظ أَبو داود [١٧٩٧]. وغَيْرُه مِنَ الأئِمّة بِإِسْنادٍ صَحيحٍ.

فَهَذا صَرِيحٌ في القران، وقَدَّمَ مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عنه - مِنَ اليَمَنِ هَدْيٌ، فَأَشْرَكَهُ ﷺ في هَدْيِهِ أَيْضاً، فكانَ حاصِلُهُما مائَة بِدْنَة.

ثُم خَرَجَ ﷺ إلىٰ مِنىٰ فَباتَ بِها، وكانَتْ لَيْلَةَ الجُمُعَة التاسِع مِنْ ذي الحجة.

ثُمّ أَصْبَحَ، فسارَ إِلىٰ عَرَفَة، وخَطَبَ بِنَمِرَة خُطْبَةً عَظيمَةً، شَهِدَها مِن أَصْحابِهِ نَحْوَ أَرْبعينَ أَلْفاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم أَجْمَعين -، وجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْر، ثُمّ وَقَفَ بِعَرَفَة.

ثُمّ باتَ بِالمزْدَلِفَة، وجَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشاء لَيْلَتَئِذٍ، ثُمّ أَصْبَحَ، فَصَلّىٰ الفَجْرَ في أَوَّلِ وَقْتِها.

ثُمّ سارَ قَبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ إِلىٰ مِنىٰ، فَرمىٰ جَمْرَةَ العَقَبَة، ونَحَرَ، وحَلَقَ. ثُمَّ أَفاضَ، فَطافَ بِالبَيْتِ طَوافَ الفَرْضِ، وهُوَ طَوافُ الزِّيارَةِ، واخْتُلِفَ أَيْنَ صَلَّىٰ الظُّهْرَ يَوْمَئِذٍ؟ وقَدْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلىٰ كَثيرِ مِنَ الحُفَّاظِ [مسلم: (١٢١٨)]. ثُمّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حرُم منه ﷺ. وخَطَبَ ثاني يَوْمَ النَّحْرِ خُطْبَةً عَظيمَةً أَيْضاً، وَوَصّىٰ، وحَذَّر، وأَنْذَرَ، وأَشْهَدَهُم عَلىٰ أَنْفُسِهم بِأَنَّهُ بَلَّغَهُم الرِّسالَةَ.

فَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنّهُ بَلّغَ الرِّسالَةَ، وأَدّىٰ الأَمانَةَ، ونَصَحَ الأُمّة ﷺ تَسْليماً كَثيراً [دائِماً] إِلىٰ يَوْمِ الدِّين.

ثُمّ أَقْبَلَ ﷺ مُنْصَرِفاً إِلىٰ المدينة، وقَدْ أَكْمَلَ اللَّهُ لَهُ دينَه.





فصل

[وفاتُهُ ﷺ]

فأَقامَ بِها ﷺ بَقِيّة ذي الحِجة والمحرّم وصَفَراً، ثُمّ ابْتَدَأَ بِهِ وَجَعُهُ ﷺ في بَيْتِ مَيمونَة يوم خميس، وكانَ وَجعاً في رَأْسِهِ الكَريم، وكَثيراً ما كانَ يَعْتَريه الصُّداع ﷺ، فَجَعَلَ مَعْ هَذا يدورُ عَلىٰ نِسائِهِ حَتىٰ شَقَّ عَلَيْه. فَاسْتَأْذَنَهُنَّ أَنْ يُمَرَّضَ في بَيْتِ عائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها ـ، فَأَذِنَّ لَهُ [البخاري: (٢٥٨٨)، ومسلم: (٤١٨) (٩١)]. فمَكَثَ وَجعاً اثْنَيْ عَشَرَ يَوْماً. وقيل: أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْماً. والصدِّيقُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنه ـ يُصَلِّي بِالنّاسِ بِنَصّه ﷺ عَلَيْه [البخاري: (٦٨٧)، ومسلم: (٤١٨) (٩٠)]، واسْتِثْنائِهِ لَهُ مِنْ جَيْشِ أُسامَة الذي كانَ قَدْ جَهَّزه ﷺ إلىٰ الشام؛ لِغَزْو الرّوم.

فلما حَصَلَ الوَجَعُ، تَرَبّصوا لِيَنْظُروا ما يَكون مِنْ أَمْرِهِ ﷺ، وقَدْ صَلّىٰ ﷺ خَلْفَ الصدِّيق جالِساً.

وقُبِضَ ﷺ ضُحىٰ يَوم الاثنين [البخاري: (٦٨٠)، ومسلم: (٤١٩)] مِنْ رَبيعِ الأَوّل، فَالمشهور أَنّهُ الثاني عَشَر مِنْه. وقيل: مُسْتَهَله. وقيل: ثانيه. وقيل: غَيْرَ ذَلِك.

وقدْ قالَ السُّهَيْلي ـ ما زَعِمَ أَنّه لَمْ يُسْبَق إِلَيْه ـ: مِنْ أَنّه لا يُمكِن أَنْ تَكونَ وَقْفَته يَوْمَ الجُمُعة تاسِعَ ذي الحِجّة، ثُمّ تكونَ وَفاتُه يَوْمَ الاثنينِ الثاني عَشَر مِنْ رَبيع الأَول بَعْدَه، سَواء حُسِبَتِ الشُّهورُ كامِلَةً أَمْ ناقِصَةً، أو بَعْضُها كامِلاً وبَعْضُها ناقِصاً.

وقَدْ حَصَلَ لهُ جَوابٌ صَحيحٌ في غايَةِ الصِّحّة ولِلّهِ الحَمْد، أَفْرَدْتُهُ مع غَيْرِهِ مِنَ الأَجْوِبَةِ، وهُوَ: أَنّهُ إِنّما وَقَعَ بِحَسْبِ اخْتِلافِ



رُؤْيَةِ هِلالِ ذي الحِجّة في مَكَة والمدينَة، فَرَآهُ أَهْلُ مَكّةَ قَبْلَ أُولَئِكَ بِيَوْمٍ، وعَلىٰ هَذا يَتِمُّ القَوْلُ المشهور، ولِلَّهِ الحَمْدُ والمِنّة.

وكانَ عُمْرُهُ يَوْمَ ماتَ ﷺ ثَلاثاً وسِتين سَنَة علىٰ الصّحيح [البخاري: (٣٥٣٦)، ومسلم: (٢٣٤٩)].

قالوا: ولها ماتَ أَبو بَكْرٍ، وعُمَر، وعَلِي، وعائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم، ذَكَرَهُ أبو زَكَرِيا النَّووي في «تَهْذيبِهِ» وصَحَّحَهُ، وفي بَعْضِهِ نظرٌ [مسلم: (٢٣٤٨)].

وقيل: كانَ سِتين [البخاري: (٤٤٦٥)]. وقيل: خَمْساً وسِتين [مسلم: (٢٣٥٣)]. وهذهِ الأَقْوال الثّلاثة في «صحيحِ البخاري» عنِ ابنِ عباسٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما ـ.

فاشْتَدّتِ الرّزِيّةُ بِمَوْتِهِ ﷺ، وعَظُمَ الخَطْبُ، وجَلَّ الأَمْرُ، وأُصيبَ المسلِمونَ بِنَبِيّهم.

وأَنْكَرَ عُمَرُ بنُ الخطابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ ذَلِكَ، وقالَ: إِنّهُ لَمْ يَمُتْ، وإِنّهُ سَيَعودُ كما عادَ موسىٰ إِلىٰ قَوْمِهِ، وماجَ النّاسُ.

وجاءَ الصِّديقُ المُؤيّدُ المَنصورُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ أَوّلاً وآخِراً وظاهِراً وباطِناً، فأَقامَ الأَوَد، وصَدَعَ بِالحَقِّ، وخَطَبَ النّاسَ، وتَلا عَلَيهِم: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤٤]. فَكَأَنّ الناسَ لَمْ يَسْمَعوها قَبْلَ ذَلِكَ، فما مِنْ أَحَدٍ إِلاّ يَتْلوها [البخاري: (٤٤٥٤)].

ثُمّ ذَهَبَ المُسْلِمونَ بِهِ إِلىٰ سَقيفَةِ بني ساعِدَة، وقَدِ اجْتَمَعوا عَلىٰ إِمْرَةِ سَعْدِ بنِ عُبادَة، فَرَدّهُم عَنْ ذَلِكَ وصَدّهُم، وأَشارَ عَلَيْهِم



بِعُمَرَ بنِ الخطابِ، أو بِأَبي عُبَيْدَة بْن الجراح، فَأَبَيا ذَلِكَ والمُسْلِمونَ، وأَبىٰ اللَّهُ ذَلِكَ أَيْضاً، فبايَعَهُ المُسْلِمونَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ هناكَ، ثُمّ جاءَ فَبايَعَهُ النّاسُ البَيْعَةَ العامةَ علىٰ المِنْبَرِ [البخاري: (٣٦٦٧، ٣٦٦٨)].

ثُمّ شَرَعوا في جَهازِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَغَسَلُوه في قَميصِهِ [أبو داود: (٣١٤١)، وأحمد: (٢٦٧/٦)]، وكانَ الذي تَوَلَّىٰ ذَلِكَ عَمُّه العباس، وابْنُه قُثم، وعَلِيُّ بنُ أَبي طالِبٍ، وأُسامَةُ بنُ زَيْدٍ وشُقْران ـ مَوْلَياهُ ـ يَصُبّان الماءِ، وساعَدَ في ذلكَ أَوْسُ بنُ خَولي الأنْصاري البَدْري، ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم أَجْمَعين ـ. وكَفَّنوهُ في ثَلاثَةِ أَثْوابِ قُطْنٍ سَحُولِيةٍ بيض، لَيْسَ فيها قَميص، ولا عَمامة [البخاري: (١٢٦٤)، ومسلم: (٩٤١)]. وصَلَّوْا عَلَيْه أَفْذاذاً واحِداً واحِداً؛ لحَديثٍ جاءَ في ذلكَ، رَواهُ البزار ـ اللَّهُ أَعْلَم بِصِحَّتِهِ ـ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَهُم بِذَلِك.

وقالَ الشافعي: إِنّما صَلُّوا عَلَيْه مَرّةً بَعْدَ مَرّةٍ أَفْذاذاً؛ لِعِظَمِ قَدْرِه، ولِتَنافُسِهِم أَنْ يَؤُمَّهُم عَلَيْهِ أَحَدٌ.

قالَ الحاكِمُ أَبو أَحْمَد: فكانَ أَوَّلَهُم عَلَيْه صَلاةً العَبّاسُ عَمُّه، ثُمّ بنو هاشِم، ثُمّ المهاجِرونَ، ثُمّ الأَنْصار، ثُمّ سائِرُ النّاسِ، فَلما فَرَغَ الرِّجالُ، دَخَلَ الصِّبْيانُ، ثُمّ النِّساء.

ودُفِنَ ﷺ يَوْمَ الثُّلاثاءِ. وقيل: يَوْمَ الأَرْبعاءِ سحراً، في المَوْضِع الذي تُوُفّي فيه مِنْ حُجْرَةِ عائِشَة؛ لِحديثٍ رَواه التِّرْمذي [١٠١٨] عَنْ أَبي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنه ـ وهذا هُوَ المُتواتر تَواتُراً ضَرورِياً مَعْلوماً مِنَ الدِّين ـ الذي هو اليَوْمَ داخِلُ مَسْجِدِ المدينَةِ.





فَصْلٌ

[حَجُّه واعتمارُه ﷺ]

لَم يَحُجَّ ﷺ بَعْدَما هَاجَرَ إلاَّ حَجَّتُه هَذه، وهي حَجَّةُ الإِسلام وحَجَّةُ الوَداع.

وكانَ فَرْضُ الحَجِ في السَّنةِ السادسةِ في قولِ بَعضِ العلماءِ وفي التَاسِعَةِ في قَولِ آخَرين مِنْهُم.

وقيلَ: سَنةَ عَشرٍ، وهوَ غَريبٌ، وأغربُ مِنْهُ مَا حَكاهُ إمامُ الحَرَمَينِ في النِّهايةِ وَجْهاً لِبَعضِ الأصْحابِ: أنّ فَرْضَ الحَجِّ كانَ قَبْلَ الهِجْرَةِ.

وأَمَّا عُمَرُه فَكُنَّ أربَعاً: الحُدَيْبِيَةُ التي صُدَّ عَنها، وعُمْرَةُ القَضاءِ بَعْدَهَا، ثُم عُمْرَةُ الجِعرانة، ثُم عُمْرتُه التي مَعَ حَجَّتِهِ [البخاري: (١٧٧٥، ١٧٧٦)، ومسلم: (١٢٥٥)].

وقَد حَجَّ ﷺ قَبْلَ الهِجْرَةِ مَرةً، وقِيلَ: أكثر، وهو الأظهرُ، لأَنَّهُ كانَ ﷺ يَخْرجُ ليالِيَ المَوسِمِ يَدعُو الناسَ إلىٰ اللَّهِ ـ تَعالىٰ ـ ﷺ تَسْلِيماً كَثِيراً دَائِماً إِلَىٰ يَوْمِ الدِّيْنِ.

* * *

فَصْلٌ

[أما غَزَوَاتُـهُ]

فروىٰ مُسلمٌ [١٨١٤] مِنْ حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بن بُرَيْدَةَ بنِ الحَصِيْبِ الأَسْلَمِيِّ عن أبيهِ قالَ: غَزَا رَسُولُ الله ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ في ثَمَانٍ مِنْهُنَّ.

وعن زَيدِ بنِ أرقمَ قالَ: غَزَا رَسُولُ الله ﷺ تِسعَ عَشْرَةَ غَزوَةً، كُنتُ مَعَهُ في سَبْعَ عَشْرَةَ [البخاري: (٣٩٤٩، ٤٤٠٤)، ومسلم: (١٢٥٤)].

وأمَّا مُحمدُ بنُ إسحاق فَقالَ: كانتْ غَزَواتُه التي خَرجَ فيها بِنَفْسهِ سَبْعاً وَعشْرِينَ، وكانتْ بُعُوثُه وَسَرَاياه ثَمَانِياً وثَلاثِين، وزادَ ابنُ هشامٍ في البُعُوثِ علىٰ ابنِ إسحاقَ، واللَّهُ أعلم.

فَصْلٌ

في أعْلامِ نُبُوَّتِهِ ﷺ علىٰ سَبيلِ الإجمالِ، لأنَّ تَفْصيلَه يَحتاجُ إلىٰ مُجَلَّداتٍ عَديدةٍ، وَقَدْ جَمَعَ الأئِمةُ في ذلكَ مَا زَادَ علىٰ ألفِ مُعْجِزَةٍ. فَمِنْ أبْهرِهَا وأعظَمِهَا القرآنُ العزيزُ [البخاري: (٤٩٨١، ٧٢٧٤)، ومسلم: (١٥٢)] الذي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وإعجازُه مِنْ جِهَةِ لَفْظِهِ ومَعناهُ.

أما لَفظُهُ: فَفِي أعلىٰ غَاياتِ فَصَاحَةِ الكَلام، وَكُلُّ مَنْ ازدادتْ مَعْرِفَتُهُ بِهَذا الشأنِ، ازدادَ للقُرآنِ تَعظِيماً في هَذا البابِ، وَقَدْ تَحدَّىٰ الفُصَحاءَ والبُلغاءَ في زَمَانِهِ مَعَ شِدَّةِ عَداوتِهم له، وَحِرْصِهم علىٰ تَكْذِيبِهِ بِأَنْ يَأتُوا بِمِثْلِهِ أو بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ، أو بِسُورَةٍ، فَعَجَزوا. وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُم لا يُطيقونَ ذلكَ أبداً، بَلْ قَدْ تَحَدَّىٰ الجِنَّ والإنْسَ قاطبةً علىٰ أن يَأْتُوا بِمِثلِهِ فَعَجَزُوا، وأخْبَرَهُم بذلك، فقالَ اللَّهُ - تَعالىٰ -: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨] إلىٰ غيرِ ذلكَ مِنَ الوُجوهِ المُثْبِتَةِ لإعْجازِهِ.

وَأَمَّا مَعْنَاهُ فإنَّه فِي غَايَةِ التَعَاضُدِ والحِكْمَةِ، وَالرَّحْمَةِ والمَصْلَحَةِ، والعَاقِبَةِ الحَمِيدَةِ والاتِّفَاقِ، وتَحْصِيلِ أعلىٰ المَقَاصِدِ، وَتَبْطِيلِ



المَفَاسِدِ، إلىٰ غَيرِ ذلكَ مِمَّا يَظْهَرُ لِمَن لهُ لُبٌّ، وعَقْلٌ صَحِيحٌ خَالٍ مِن الشُّبَهِ والأَهْوَاءِ، نَعُوذُ باللهِ منْهَا، وَنَسْأَلُهُ الهُدىٰ.

ومِنْ ذلكَ أنَّهُ نَشَأَ بَيْنَ قَوْمٍ يَعْرِفُونَ نَسَبَهُ ومَرْبَاهُ ومَدْخَلَهُ ومَخْرَجَهُ، يَتِيماً بَينَ أظْهُرِهِمْ، أَمِيناً صَادِقاً، بَارّاً رَاشِداً، كُلُّهُمْ يَعْرِفُ ذلكَ له ولا يُنْكِرُه إلا مَنْ عانَدَ وسَفْسَطَ وكَابَرَ.

وكَانَ أُمِّيّاً لا يُحسِنُ الكتابةَ، ولا يُعَانيها ولا أَهْلَها وليسَ في بِلادِهِمْ مِنْ عِلْمِ الأولينَ، ولا مَنْ يَعْرفُ شَيئاً مِنْ ذلك، فَجَاءَهُمْ علىٰ رَأْسِ أربعينَ سَنةً مِنْ عُمُرِهِ يُخْبِرُ ما مَضىٰ مُفَصّلاً مُبيّناً، يَشْهَدُ له عُلماءُ الكُتُبِ المُتَقَدِّمَةِ البَصِيرُونَ بِها، المُهتَدُونَ بالصِّدقِ. بَلْ أكثرُ الكُتُبِ المُنزَّلَةِ قَبْلَهُ قَدْ دَخَلها التّحْرِيفُ والتَّبْدِيلُ، ويَجِيءُ مَا أنزلَ اللَّهُ عَليهِ مُبيّناً لذلكَ مُهَيْمِناً عَلَيهِ، دالاً علىٰ الحقِّ مِنْهُ. وَهوَ مَعَ ذلكَ في غَايَةِ الصدقِ والأمَانَةِ، والسَّمْتِ الذي لَم يَرَ أُولُو الألْبَابِ مِثلَهُ ﷺ والعِبادةِ للَّهِ، والخشوعِ له، والذُّلِّ، والدُّعاءِ إليه والصَبرِ عَلَىٰ أذىٰ مَنْ خَالَفهُ، واحتمالِه، وزُهْدِهِ فِي الدُّنْيا، وأخْلاقِه السَّنِيَّةِ الشَّرِيفَةِ: مِن الكَرَمِ، والشَّجَاعَةِ، والحَياءِ، والبِرِّ، والصِّلَةِ ﷺ، إلىٰ غَيْرِ ذلكَ مِنَ الأَخلاقِ التي لَمْ تَجْتَمِعْ في بَشرٍ قَبلَهُ ولا بَعْدَهُ، إلا فيه.

فبالعَقلِ يُدْرَكُ أنَّ هذا يَستَحِيلُ أَنْ يَكذِبَ علىٰ أدنىٰ مَخْلُوقٍ بأدنىٰ كَذِبَةٍ: فَكَيفَ يُمكِنُ أن يَكُونَ مَثَلَ هذا قَدْ كَذَبَ عَلَىٰ اللَّهِ ربِّ العالمين الذي قَدْ أخبرَ هو بما لَدَيه مِنْ أليم العقابِ، ومَا لِمَنْ كَذَبَ عَلَيهِ وافترىٰ! هذا لا يَصْدُرُ إلا مِنْ شَرِّ عِبادِ اللَّهِ وأجرئِهم وأَخْبَثِهِم.

وَمِثْلُ هذا لا يَخفَىٰ أَمْرُهُ علىٰ الصِّبيَانِ في المَكَاتِبِ، فكيف بِأُولِي الأَحْلامِ والنُّهىٰ، الذين بَذَلُوا أنفسَهم وأَمْوالَهُم، وفَارَقُوا

أَولادَهُم وأَوطَانَهُم وعَشَائِرَهُم في حُبِّهِ وَطَاعَتِهِ؟ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ـ، و ﷺ ما تَعَاقَبَ اللَّيلُ والنَّهارُ.

وَمِن ذلكَ ما أَخْبَرَ بهِ ﷺ في هَذَا القُرآنِ العظيم، وفِيما صَحَّ عَنْهُ مِنْ الأحاديثِ، مِنْ الغُيُوبِ المُسْتَقْبَلَةِ المُطَابِقَةِ لِخَبَرِهِ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ مما يَطُولُ اسْتِقْصاؤُه هَا هُنا.

ومِنْ ذلِكَ ما أَظْهَرَ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ علىٰ يَدَيهِ مِنْ خَوَارِقِ العَاداتِ البَاهِرَةِ.

فَمِنْ ذلكَ: ما أَخْبَرَ اللَّهُ ـ عزّ وجلّ ـ عنه في كِتَابِهِ العَزِيزِ مِنَ انْشِقَاقِ القَمَرِ، وَذَلكَ أَنَّ المُشْرِكِيْنَ سَأَلُوهُ آيةً، وَكَانَ ذَلكَ لَيلاً، فَأَشَارَ إِلىٰ القَمَرِ، فَصَارَ فِرْقَتَينِ. فَسَأَلُوا مَنْ حولَهُمْ مِنَ الأَحْياءِ لِئَلا يَكُونَ قَدْ سَحَرَهُمْ، فَأَخْبَروهُمْ بمثلِ مَا رَأَوا، وَهَذا مُتَوَاتِرٌ عِندَ أَهلِ العِلمِ بالأَخْبَارِ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيرُ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ [البخاري: (٣٦٣٧)، ومسلم: (٢٨٠٢)، وأحمد: (٨١/٤)] ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم أجمعين ـ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا ظَهَرَ بِبَرَكَةِ دُعَائِهِ فِي أَمَاكِنَ يَطُولُ بَسطُهَا، وَتَضِيقُ مُجَلدَاتٌ عَدِيدَةٌ عَنْ حَصْرِها، وَقَدْ جَمَعَ الحَافِظُ أَبو بَكرٍ البيهقيُّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ كِتَاباً شَافِياً فِي ذَلكَ مُقْتَدِياً بمن تَقَدَّمَهُ فِي ذَلكَ كَمَا اقْتَدَىٰ بِهِ كَثِيرٌ مِمَّنْ بَعدَهُ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ:

فَمِنْ ذَلكَ أَنَّهُ ﷺ دَعَا الله ـ تعالىٰ ـ فِي السَّخْلَةِ التي كَانَتْ مَع ابن مَسعُودٍ في الرَّعي، وسَمَّىٰ اللَّهَ وحَلَبَها، فَدَرَّتْ عَلَيهِ، فَشَرِبَ وَسَقَىٰ أَبَا بَكرٍ [احمد: (٣٥٩٩)، (٤٤١٢)]، وكَذَلكَ فَعَلَ في شَاةِ أُمِّ مَعْبَدٍ.

وَدَعَا للطُّفَيلِ بن عَمْرٍو، فَصَارَتْ لَهُ آيةٌ في طَرَفِ سَوطِهِ نُورٌ يَلْمَعُ يُرَىٰ مِنْ بُعْدٍ.

وَكَذلكَ حَصَلَ لأَسَيدِ بنِ الحُضَير، وعَبَّادِ بن بِشْرِ الأنصاريينِ، وَقَد خَرَجَا مِن عِندِهِ فِي لَيلَةٍ ظَلماءَ [البخاري: (٤٦٥)].



وَدَعَا اللَّهَ علىٰ السَّبعةِ الذِينَ سَخِرُوا مِنهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقُتِلُوا بِبَدرِ [البخاري: (٢٤٠، ٥٢٠، ٢٩٣٤، ٣١٨٥)، ومسلم: (١٧٩٤)].

وَدَعَا عَلَىٰ ابن أَبي لَهَبٍ، فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيهِ السَّبُعَ بالشَّامِ، وِفْقَ دُعَائِهِ ﷺ.

وَدَعَا عَلَىٰ سُرَاقَةَ فَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِه فِي الأَرْضِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَأُطْلِقَتا [البخاري: (٣٦١٥)، ومسلم: (٢٠٠٩)].

وَرَمَىٰ كُفَّارَ قُرَيشٍ يومَ بَدْرٍ بِقَبْضَةٍ مِنْ حَصْبَاءَ فَأَصَابَ كُلاً مِنهُمْ مِنهَا شَيءٌ، وهَزَمَهُمُ اللَّهُ. وكَذَلكَ فَعَلَ يومَ حُنَينٍ سَوَاءً. [مسلم (١٧٧٥)].

وَأَعطَى يَومَ بدرٍ لِعُكَّاشَةَ بنِ مِحصَنٍ جِذْلاً مِنْ حَطَبٍ فَصَارَ فِي يدِهِ سَيْفاً مَاضِياً.

وَأَخْبَرَ عَمَّهُ العَبَّاسَ ـ وَهُو أَسِيرٌ ـ بما دَفَنَ هو، وَأُمُّ الفَضْلِ مِنْ المَالِ تَحتَ عَتَبَةِ بَابِهِم، فَأَقَرَّ لَهُ بِذَلِكَ [أحمد: (٣٣١٠)].

وَأَخْبَرَ عُميرَ بن وَهْبٍ بما جَاءَ لَهُ مِنْ قَتْلِهِ مُعْتَذِراً بِأَنَّهُ جَاءَ فِي فِدَاءِ أُسَارَىٰ بَدرٍ، فاعْتَرَفَ لَهُ بِذَلِكَ، وَأَسْلَمَ مِنْ وَقْتِهِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ.

وَرَدَّ يومَ أُحُدٍ عَيْنَ قَتَادَةَ بن النُّعْمَانِ الظَفرِي بَعْدَ أَنْ سَالَتْ عَلَىٰ خَدِّهِ، وَقِيْلَ: بَعْدَمَا صَارَتْ فِي يَدِهِ، فَصَارَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ، فَلَمْ تَكُنْ تُعْرَفُ مِنَ الأُخْرَىٰ.

وَأَطْعَمَ يَوْمَ الخَنْدَقِ الجَمَّ الغَفِيْرَ الذِينَ يُقَارِبُونَ أَلْفاً: مِنْ سَخْلَةٍ وَصَاعِ شَعِيْرٍ بِبَيْتِ جَابِرٍ [البخاري: (٤١٠١)، ومسلم: (٢٠٣٩)].

كَمَا أَطْعَمَ يومَئِذٍ مِنْ نَزرٍ يَسِيرٍ مِنْ تَمرٍ، جَاءَتْ بِهِ ابْنَةُ بَشِيْرٍ.

وَكَذَلكَ أَطْعَمَ نَحْوَ الثَّمَانِينَ مِنْ طَعَامٍ كَادَتْ تُوَارِيهِ يَدُهُ المُكَرَّمَةُ [البخاري: (٣٥٧٨)، ومسلم: (٢٠٤٠)].

وَكَذَلكَ فَعَلَ يَومَ أَصْبَحَ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بنتِ جَحشٍ [البخاري: (٥١٦٣) تعليقاً، ومسلم: (١٤٢٨)].

وَأَمَّا يَوْمُ تَبُوكٍ، فَكَانَ أَمْراً هَائِلاً، أَطْعَمَ الجَيْشَ وَمَلَؤُوا كُلَّ وِعَاءٍ مَعَهُمْ، مِنْ قَدْرِ رَبْضَةِ العَنْزِ طَعَاماً [البخاري: (٢٤٨٤)، ومسلم: (١٧٢٩)].

وَأَعْطَىٰ أَبا هُرَيْرَةَ ـ رضي الله عنه ـ مِزْوَداً فَأَكَلَ مِنْهُ دَهْرَة، وَجَهَّزَ مِنْهُ فِيْ سَبِيلِ اللَّهِ شَيْئاً كَثِيراً، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ إلىٰ أَيَّام مَقْتَلِ عُثْمَانَ [الترمذي: (٣٨٣٩)، وأحمد: (٨٢٩٩، ٨٦٢٨)].

أَشْيَاءَ مِنْ هَذَا النَّمَطِ كَثِيرَةٍ يَطُوْلُ ذِكْرُهَا مُجَرَّدَةً، وَسَنُفْرِدُ لِذَلِكَ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ وَبِهِ الثقة مُصَنَّفاً عَلَىٰ حِدَةٍ.

وَدَعَا اللَّهَ تعالىٰ لَمَّا قَحِطُوا فَلَمْ يَنْزِلْ عَنِ المِنْبَرِ حَتَّىٰ تَحَدَّرَ المَاءُ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ ﷺ مِنْ سَقْفِ المَسْجِدِ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَهُ لا يُرَىٰ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ وَلا قَزَعَةٌ، وَلا قَدْرُ الكَفِّ، ثُمَّ لما اسْتَضْحىٰ لَهُمُ انْجَابَ السَّحَابُ عَنِ المَدِيْنَةِ حَتَّىٰ صَارَتِ المَدِيْنَةُ فِي مِثْلِ الإكليلِ [البخاري: (١٠١٣، ١٠١٤)، ومسلم: (٨٩٧)].

وَدَعَا اللَّهَ عَلَىٰ قُرَيش، فَأَصَابَهُمْ مِنَ الجَهْدِ مَا لا يُعَبَّرُ عَنْهُ، حَتَّىٰ اسْتَرْحَمُوهُ، فَعَطَفَ عَلَيْهِمْ فَأُفْرِجَ عَنْهُمْ [البخاري: (١٠٢٠)، ومسلم: (٢٧٩٨)]. وَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيْهِ مَاءٌ لِيَتَوَضَّأَ بِهِ، فَرَغِبَ إِلَيْهِ أَقْوامٌ هُنَاكَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مَعَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الإناءِ، فَمَا وَسِعَهَا، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ، فَنَبَعَ المَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ [البخاري: (١٦٩، ١٩٥، ٢٠٠)، ومسلم: (٢٢٧٩)].

وكَذَلِكَ فَعَلَ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ، وَكَانَ الجَيْشُ أَلْفاً وَأَرْبَعمَائَةٍ.

قالَ جَابِرٌ: وَلَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا [البخاري: (٣٥٧٦، ٤١٥٢)، ومسلم: (١٨٥٦)].

وَكَذَلِكَ فَعَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ بِقَطْرَةٍ مِنْ مَاءٍ فِي سِقَاءٍ.



قَالَ الرَاوِي: لَمَّا أَمَرَنِي أَنْ أُفرِغَهَا فِي الوِعَاءِ خَشِيتُ أَنْ يَشْرَبَهَا يَابِسُ القِرْبَةِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا، وَدَعَا اللَّهَ ـ تعالىٰ ـ فَنَبَعَ المَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ لأَصْحَابِهِ حَتّىٰ تَوَضَّؤُوا وَشَرِبُوا [مسلم: (٣٠١٣)].

وكَذَلِكَ بَعَثَ سَهْمَهُ إِلىٰ عَيْنِ الحُدَيْبِيَةِ فَوُضِعَتْ فِيْها فَجَاشَتْ بِالماءِ حَتَّىٰ كَفَتْهُمْ [البخاري: (٢٧٣١، ٢٧٣٢)].

وَكَذَلِكَ فَعَلَ يومَ ذَاتِ السَّطِيْحَتَيْنِ، سَقَىٰ أَصْحَابَهُ وَتَوَضَّؤُوا، وَأَمَرَ بَعْضَهُمْ فَاغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ كَانَت عَلَيْهِ، وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْ تِلْكَ المَزَادَتَيْنِ اللَّتَيْنِ للمَرْأَةِ شَيءٌ، فَذَهَبَتْ إِلىٰ قَوْمِها، فَقَالَتْ: إنِّي رَأَيْتُ اليَوْمَ أَسْحَرَ أَهْلِ الأَرْضِ، أَو إِنَّهُ لَنَبِيٌّ... ! ثُمَّ أَسْلَمَتْ، وَأَسْلَمَ قَومُها ـ رضي الله عنهم ـ [البخاري: (٣٤٤، ٣٤٨، ٣٥٧١)، ومسلم: (٦٨٢)].

فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذا النَّمَطِ يَطُوْلُ بَسْطُهُ، وفِيْمَا ذَكَرْنا كِفَايَةٌ إنْ شَاءَ اللَّهُ تعالىٰ.

* * *

فَصْلٌ

[الإِخْبَارُ بِالغُيُوبِ المُسْتَقْبَلَةِ]

وَقَدْ أَخْبَرَ بِالغُيُوبِ المُسْتَقْبَلَةِ المُطَابِقَةِ لخَبَرِهِ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ في كِتَابِه مِنْ إِظْهَارِ دِيْنِهِ، وَإِعْلاءِ كَلِمَتِهِ، واسْتِخْلافِ الذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مَنْ أُمَّتِهِ فِي الأَرْضِ، وكانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ بِغَلَبَةِ الرُّومِ فَارِسَ فِي بِضْعِ سِنِيْنَ، فَكَانَ كَذَلِكَ [احمد: (٢٤٩٥)، والترمذي: (٣١٩٣)].

وأَخْبَرَ ﷺ قَوْمَهُ الذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي الشِّعْبِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَلَّطَ عَلىٰ



الصَّحِيفَةِ الأَرَضَةَ، فَأَكَلَتْها إلا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ الله، فَكَانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ يَوْمَ بَدْرٍ قَبْلَ الوَقْعَةِ بِيَومٍ بِمَصَارِعِ القَتْلَىٰ وَاحِداً وَاحِداً، فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ سَوَاءً سَوَاءً [مسلم: (١٧٧٩)].

وَأَخْبَرَ أَنَّ كُنُوزَ كِسْرَىٰ وَقَيْصَرَ سَتُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [البخاري: (٣١٢٠)، ومسلم: (٢٩١٨)]، فَكَانَ كذلك.

وَبَشَّرَ أُمَّتَهُ بِأَنَّ مُلْكَهُمْ سَيَمْتَدُّ فِي طُولِ الأَرْضِ [مسلم: (٢٨٨٩)]، فَكَانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ بِأَنَّهُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلَ أُمَّتُهُ قَوْماً صِغَارَ الأَعْيُنِ ذُلْفَ الأُنوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ [البخاري: (٢٩٢٨)، ومسلم: (٢٩١٢)]، وَهَذِهِ حِلْيَةُ التَّتَارِ، فَكَانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ـ رضي الله عنهما ـ سَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ [البخاري: (٣٧٤٦)]. فَكَانَ كَذَلِكَ.

وَأَخْبَرَ بِقِتَالِ الخَوارِجِ، وَوَصَفَ لَهُمْ ذَا الثُّدَيَّةِ، فَوُجِدَ كَمَا وَصَفَ سَوَاءً سَوَاءً [البخاري: (٣٦١٠)، ومسلم: (١٠٦٦)].

وَأَخْبَرَ بِأَنَّ عَمَّاراً سَتَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ [البخاري: (٦٤٤/١)، ومسلم: (٢٩١٦)]. فَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِي ـ رضي الله عنهما ـ.

وَأَخْبَرَ بِخُرُوجِ نَارٍ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بِبُصْرَىٰ [البخاري: (٧١٨)، ومسلم: (٢٩٠٢)]، وَكَانَ ظُهُوْرُ هَذِهِ فِي سَنَةِ بِضْعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمَائَة، وَتَوَاتَرَ أَمْرُهَا.

وَأُخْبِرْتُ عَمَّنْ شَاهَدَ إِضَاءَةَ أَعْنَاقِ الإِبِلِ بِبُصْرَىٰ، فَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ كُلَّما ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ.

وَأَخْبَرَ بِجُزْئِيَّاتٍ كَانَتْ وَتَكُونُ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ يَطُولُ بَسْطُهَا، وفِيما ذُكِرَ كِفَايَةٌ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ، وَبِهِ الثِّقَةُ.

* * *



فَصْلٌ

[بِشارَةُ الكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ المُتَقَدِّمَةِ بِرَسُولِ الله ﷺ]

وَفِي الكُتُبِ المُتَقَدِّمَةِ البِشَارَةُ بِهِ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ - تَعَالَىٰ - أَنَّ ذَلِكَ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ مَكْتُوبٌ، وَكَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَبِيِّهِ عِيسَىٰ - عليه السلام - أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وَرَوَىٰ البُخَارِيُّ [٢١٢٥] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو أَنَّهُ وَجَدَ صِفَتَهُ - ﷺ - فِي التَّوْرَاةِ وَذَكَرَهَا.

وَفِي التَّوْرَاةِ اليَوْمَ التي يُقِرُّ اليَهُودُ بِصِحَّتِهَا فِي السِّفْرِ الأَوَّلِ أَنَّ اللَّهَ - تعالىٰ - تَجَلَّىٰ لإِبْرَاهِيمَ وقالَ لَهُ مَا مَعْنَاهُ: قُمْ فاسْلُكْ في الأَرْضِ طُولاً وَعَرْضاً لِوَلَدِكَ تَعْظِيماً.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَمْلُكْ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا إلا مُحَمَّدٌ ﷺ كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**».

وَفِيهِ أَيْضاً: إِنَّ اللَّهَ - تعالىٰ - قالَ لإِبْرَاهِيمَ: أَمَّا إِسْحَاقُ يَكُونُ لَكَ مِنْهُ نَسْلٌ، وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ فَإِنِّي بَارَكْتُهُ وَكَثَّرْتُهُ وَعَظَّمْتُهُ، وَجَعَلْتُ ذُرِّيَّتَهُ بِنُجُومِ السَّمَاءِ... إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَعَظَّمْتُهُ بِمَاذْ مَاذْ - أي بِمُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: بِأَحْمَدَ -، وَقِيلَ: جَعَلْتُهُ عَظِيماً عَظِيماً، وَقِيلَ: جِدّاً جِدّاً.

وَفِيهِ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ وَلَدَهُ إِسْمَاعِيلَ تكونُ يَدُهُ عَالِيَةً علىٰ كُلِّ الأُمَمِ، وَكُلُّ الأُمَمِ تَحْتَ يَدِهِ، وَبِجَمِيعِ مَسَاكِنِ إِخْوَتِهِ يَسْكُن.

وَقَدْ عَلِمَ أَهْلُ الكِتَابِ، وَغَيْرُهُمْ؛ أَنَّ إسماعيلَ لَمْ يَدْخُلْ قَطُّ إلىٰ الشامِ وَلا عَلَتْ يَدُهُ عَلَىٰ إِخْوَتِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذا لِوَلَدِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ،

فَإِنَّ فَتْحَهُمَا كَانَ فِي خِلافَةِ الصِّدِّيقِ، والفَارُوقِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا ـ.

وَفِيْ السِّفْرِ الرَّابعِ مِنْ التَوراةِ التي بِأَيْدِيْهِمْ اليومَ مَا مَعْناهُ: نَبِيٌّ أُقِيْمَ لَهُمْ مِنْ أَقَارِبِهِمْ مِنْ أَخِيْهِمْ مِثْلَكَ يا مُوسىٰ، أَجْعَلُ نُطْقِي بِفِيْهِ.

وَمَعْلُومٌ لَهُمْ، وَلِكُلِّ أَحَدٍ؛ أَنَّ اللَّهَ ـ عزّ وجلّ ـ لَمْ يَبْعَثْ مِنْ نَسْلِ إسماعِيلَ نَبِيّاً سِوىٰ مُحمدٍ ﷺ، بَل لَمْ يَكُنْ في بَنِيْ إسرائِيلَ نَبِيٌّ يُمَاثِلُ مُوسىٰ إلا عِيسَىٰ ـ عليه السلام ـ وَهُمْ لا يُقِرُّوْنَ بِنُبُوَّتِهِ، ثُمَّ لَيسَ هُوَ مِنْ أَخِيْهِمْ، بَلْ هو مُنْتَسِبٌ إِلَيهِمْ بِأُمِّهِ ـ صلواتُ الله عليه وسلامُهُ ـ، فَتَعَيَّنَ ذَلِكَ في مُحَمَّدٍ ﷺ.

ومِنْ ذَلكَ مَا خُتِمَتْ بِهِ التوراةُ في آخرِ السِّفْرِ الخَامِسِ مَا مَعْنَاهُ: جَاءَ الله من سيناء، وَأَشْرَقَ مِنْ سَاعِيرِ، واسْتَعْلَىٰ مِنْ جِبَالِ فَاران.

وَمَعْنَىٰ هَذَا أَنَّ اللَّهَ جَاءَ شَرْعُهُ وَنُورُهُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ الذي كَلَّمَ موسىٰ عَلَيْهِ.

وَأَشْرَقَ مِنْ سَاعيرِ، وَهُوَ الجَبَلُ الذي وُلِدَ بِهِ عيسىٰ ـ عليه السلام ـ، وَبُعِثَ فِيهِ.

واستعلىٰ مِنْ جِبَالِ فَاران وَهِيَ مَكَّةَ، بِدَلِيْلِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ إبراهيمَ ﷺ أَنْ يَذْهَبَ بِإِسْمَاعيلَ إلىٰ جِبَالِ فاران.

وَقَد اسْتَشْهَدَ بَعْضُ العُلَمَاءِ علىٰ صِحَّةِ هَذا بِأَنَّ اللَّهَ ـ سُبْحَانَهُ ـ أَقْسَمَ بِهَذِهِ الأَمَاكِنِ الثَّلاثَةِ، فَتَرَقَّىٰ مِنَ الأَدْنَىٰ إلىٰ الأَعْلَىٰ في قولِهِ ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾ وَطُورِ سِينِينَ ﴿٢﴾ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿٣﴾﴾ [التين: ١ ـ ٣].

فَفِي التوراةِ ذَكَرَهُنَّ بِحَسْبِ الوُقُوعِ الأَولِ فالأول، وَبِحَسْبِ مَا ظَهَرَ فِيهِنَّ مِنَ النُّورِ.

وَفِي القُرآنِ لمَّا أَقْسَمَ بِهِنَّ، ذَكَرَ مَنْزِلَ عيسىٰ ثُمَّ موسىٰ ثم محمدٍ



ـ صلاةُ اللّهِ وسلامُهُ عليهم أجمعين ـ لأنَّ عَادَةَ العَرَبِ إذا أَقْسَمَتْ ترقَّتْ مِنَ الأَدْنَىٰ إلىٰ الأَعْلَىٰ.

وَكَذَا زَبُورُ دَاودَ ـ عليه السلام ـ والنُّبوءاتُ المَوجُودةُ الآنَ بأَيْدِي أَهْلِ الكِتَابِ، فِيها البِشَارَاتُ بِهِ ﷺ كَمَا يُخبِرُ بِذَلِكَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ قَدِيماً وَحَدِيثاً.

وَفِي الإِنْجِيلِ ذَكَرَ «البَارَّقليْط» مَوصُوفاً بِصِفَاتِ مُحَمَّدٍ ﷺ سَوَاءً بسَواء.

وَأَمَّا كَلامُ أَشْعَيَا وَأَرْمَيَا فَظَاهِرٌ جِدّاً لِكُلِّ مَنْ قَرَأَهُ. ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّةُ والحُجَّةُ البالغةُ.

* * *

فصلٌ

[أَوْلادُهُ ﷺ]

تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ عِنْدَ ذِكْرِ نَسَبِهِ المُطَهَّر ﷺ.

فَأَمَّا أَوْلادُهُ فَذُكُورُهُمْ، وَإِنَاثُهُمْ مِنْ خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ـ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا ـ إِلا إِبْرَاهِيمَ مِنْ مَارِيَّةَ القِبْطِيَّةِ؛ وَهُمْ:

القَاسِمُ، وَبِهِ كَانَ يُكَنَّىٰ لأَنَّهُ أَكْبَرُ أَولادِهِ، ثُمَّ زَيْنَبُ، ثُمَّ رُقَيَّةُ، ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومَ، ثُمَّ فَاطِمَةُ.

ثُمَّ بَعْدَ النُّبُوَّةِ: عَبْدُاللَّهِ، وَيُقالُ لَهُ: الطَّيِّبُ الطَاهِرُ، لأَنَّهُ وُلِدَ في الإِسلام. وَقِيلَ: الطَاهِرُ غَيْرُ الطَّيِّبِ، وصَحَّحَ ذَلِكَ بَعْضُ العُلَماءِ.

ثُمَّ إِبراهيمُ مِنْ مَارِيَةَ، وُلِدَ لَهُ ﷺ بِالمدينةِ في السَّنَةِ الثَّامِنَةِ، وَتُوُفِّيَ عَنْ سَنَةٍ وَعَشرةِ أَشهرٍ، فَلِهَذَا قَالَ ﷺ: **«إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً فِي الجَنَّةِ»** [البخاري: (١٣٨٢)، ومسلم: (٢٣١٦)].



وَكُلُّهُمْ مَاتَ قَبْلَهُ ﷺ، إِلا فَاطِمَةَ ـ رضي اللَّهُ عنها ـ فَإِنَّها تُوُفِّيَتْ بَعْدَهُ بِيَسِيْرٍ، قِيلَ: سِتَّةُ أَشْهُرٍ علىٰ المَشْهورِ [البخاري: (٣٠٩٣)، ومسلم: (١٧٥٩)]. وَقِيلَ: ثَمَانِيةُ أَشهرٍ، وقيلَ: سَبعُونَ يوماً، وقيل: خَمْسَةٌ وسَبعونَ يَوماً. وقيلَ: ثَلاثَةُ أَشهُرٍ، وقيلَ: مَائةُ يَومٍ. وَقيلَ: غَيْرُ ذلكَ.

وَصَلَّىٰ عَلَيها عَلِيٌّ، وَقِيلَ: أَبُو بَكرٍ. وهو قولٌ غريبٌ.

وَقَدْ وَرَدَ فِيْ حَديثٍ أَنها اغْتَسلتْ قَبْلَ مَوتِها بِيَسِيرٍ، وَأَوصَتْ أَلا تُغَسَّلَ بَعْدَ مَوتِها، وَهوَ غَرِيبٌ جِدّاً [أحمد: (٦/٤٦١، ٤٦٢)].

فَقَدْ رُوِي أَنَّ عَلِياً والعَبَّاسَ وَأَسماءَ بِنتَ عُمَيسٍ زَوجَةَ الصِّدِّيقِ، وَسلمىٰ أُمَّ رَافِعٍ ـ وَهي قَابِلَتُها ـ غَسَّلُوهَا، وَهَذا هوَ الصَّحِيحُ.

* * *

فَصْلٌ

[فِي زَوْجَاتِهِ ـ رَضِيَ الله عَنْهُنَّ ـ]

أَوَّلُ مَنْ تَزَوَّجَ ﷺ خَديجةُ بِنتُ خُوَيْلِدٍ ـ رضي الله عنها ـ. فَكانَتْ وَزِيرَ صِدْقٍ لَهُ لمَّا بُعِثَ، وَهيَ أَوَّلُ مَن آمنَ بِهِ عَلَىٰ الصَّحِيحِ. وَقِيلَ: أبو بَكرٍ. وَهو شَاذٌ. وَلَمْ يَتَزَوَّجْ في حَيَاتِها بِسِوَاها لِجَلالتِها، وَعِظَمِ مَحِلِّهَا عِندَهُ.

وَاختُلِفَ أَيُّمَا أَفْضَلُ هِيَ أو عَائشةُ ـ رضي الله عنهما ـ؟ فَرَجَّحَ فَضْلَ خَديجةَ جَمَاعَةٌ مِنَ العُلماءِ [البخاري: (٣٨١٥)، ومسلم: (٣٤٣٠)].

وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ الهِجْرَةِ.

* ثُمَّ تَزَوَّجَ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ القُرَشِية العَامِرِيَّة بَعْدَ مَوْتِ خَديجَةَ بمكةَ وَدَخَلَ بِهَا هُنَاكَ.

ثُمّ لما كَبُرَتْ، أَرَادَ ﷺ طلاقها، فَصَالَحَتْهُ عَلَىٰ أَنْ وَهَبَتْ يَومَهَا لعائشةَ [أبو داود: (٢١٣٥)، وأحمد: (٦/١١٧، ٤٦٦)].

وَقِيلَ: لَهُ؛ فَجَعَلَهُ لِعائِشَةَ. وَفِيهَا نَزَلَ قَوْلُهُ ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ الآية [النساء: ١٢٨].

وَتُوفِّيَتْ في آخرِ أيام أَميرِ المُؤمِنِينَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ وَقِيلَ: تَزَوَّجَ عَائِشَةَ قَبْلَ سَوْدَةَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَبْنِ بِهَا إلا في شَوَّال من السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الهِجرَةِ، وَلَمْ يَتَزَوجْ بِكْراً سِواهَا، وَلَمْ يَأتِهِ الوَحْيُ فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِن نِسَائِهِ سِوَاهَا [البخاري: (٣٧٧٥)].

وَلَم يُحِبْ أَحَداً مِن النِّسَاءِ مِثْلَهَا [البخاري: (٢٦٦٢)، ومسلم: (٢٣٨٤)]، وَقَدْ كَانَتْ لَهَا مَآثِرُ وَخَصَائِصُ ذُكِرَتْ في القُرآنِ والسُّنَّةِ.

وَلا يُعْلَمُ في هَذِهِ الأُمَّةِ امْرَأَةٌ بَلَغَتْ مِنَ العِلمِ مَبلَغَها، وَتُوفِّيَتْ سَنَةَ سَبْعٍ وَقِيلَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ.

* ثُمَّ تَزَوجَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بن الخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ من الهِجْرَةِ، وَقَدْ طَلَّقَهَا ﷺ، [أبو داود: (٢٢٨٣)، والنسائي: (٣٥٦٢)، وابن ماجه: (٢٠١٦)]، ثُمَّ رَاجَعَهَا، وَتُوفِّيتْ سَنَةَ إِحْدَىٰ وَأَرْبَعِينَ. وَقِيلَ: وَخَمْسِين. وَقِيلَ: خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ.

* ثُمَّ تزوج أمَّ سَلَمَةَ، وَاسْمُهاَ هِنْدٌ بنتُ أَبِي أُمَيَّةَ ـ وَاسْمُهُ حُذَيفَةُ ـ وَيُقَالُ: سَهْلُ بنُ المُغيرةَ بنِ عَبْدِاللَّهِ بن عُمَر بن مَخْزُوم، القُرَشِيَّةَ، وَذَلِكَ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا أَبِي سَلَمَةَ ـ عَبْدِالله بنِ عَبْدِالأَسَدِ بنِ هِلال بنِ عَبْدِاللَّهِ بن عمر بن مَخزُوم ـ، مَرْجِعَهُ مِنْ بَدْرٍ.

فَلَمَّا انقَضَتْ عِدَّتُها خَطَبَهَا ﷺ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ ذَلِكَ أَوَّلُ السَّنَةِ الثَالِثَةِ، وَقَدْ كَانَ وَلِيَ عَقْدَهَا عليه ﷺ ابْنُها عُمَرُ، كَمَا رَوَاهُ النَّسَائِي [(٣٢٥٤)، وأحمد: (٦/٣١٧)] مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عَن ثَابِتٍ البُنَانِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.



وَقَدْ جمَعْتُ جُزءاً فِي ذَلِكَ، وَبَيَّنْتُ أَنَّ عُمَرَ المَقُولَ لَهُ في هَذا الحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ، لأَنَّهُ كَانَ هو الخَاطِبَ لَهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَدْ ذَكَرَ الوَاقِدِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ وَلِيَّهَا كَانَ ابْنَها سَلَمَةَ؛ وَهوَ الصَّحيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجهَا بِلا وَلِيٍّ، واللَّهُ أَعْلَم.

قَالَ الوَاقِدِيُّ: تُوفِّيَتْ سَنَةَ تِسعٍ وَستِّينَ. وَقَالَ غَيرُهُ: فِي خِلافَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَسِتِّينَ.

ثُمَّ تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فِي سَنَةِ خَمْسٍ فِي ذِي القِعْدَةِ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَلاثٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَفِي صَبِيحَةِ عُرْسِها نَزَلَ الحِجَابُ، كَمَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحيحين عَن أَنَسٍ [مسلم: (١٤٢٨)]، وَأَنَّهُ حَجَبَهُ حِينَئِذٍ، وَقَدْ كَانَ عُمْرُ أَنسٍ لمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ عَشراً.

فَدَلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ قَد استَكْمَلَ خَمسَ عَشْرَةَ سَنَةً، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ كَانَ وَلِيَّهَا اللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ دُوْنَ النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وَرَوَىٰ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ [٧٤٢٠، ٧٤٢١] بِسَنَدٍ ثُلاثِيٍّ أَنَّها كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَىٰ نِسَاءِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهلِيكُنَّ وَزَوَّجَنِيَ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ.

وَكَانَتْ أَوَّلَ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ وَفَاةً [مسلم: (٢٤٥٢)].

قَالَ الوَاقِدِيُّ: تُوُفِّيَتْ سَنَةَ عِشْرِينَ، وَصَلَّىٰ عَلَيْها عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ.

* ثُمَّ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَّةَ بِنْتَ الحَارِثِ بنِ أَبِي ضِرَارٍ المُصْطَلِقِيَّةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا غَزَا قَومَهَا فِي سَنَةِ سِتٍ، بِالمَاءِ الذِي يُقَالُ لَهُ: المُرَيْسِيع،



وَقَعَتْ فِي سَهْم ثَابِتِ بنِ قيسِ بن شَمَّاسٍ، فَكَاتَبَهَا، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَعِينُهُ فِي كتابتهَا، فَاشْتَرَاهَا، وَأَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا [أبو داود: (٣٩٣١)].

قِيلَ: إِنَّهَا تُوُفِّيتْ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَقَالَ الوَاقِدِي: سَنَةَ سِتٍ وَخَمْسِينَ.

* ثُمَّ تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بن أَخْطَبَ الإِسْرَائِيلِيَّةَ الهَارُونِيَّةَ النَّضرِيَّةَ ثُمَّ الخَيْبَرِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنهَا -، وَذَٰلِكَ أَنَّهُ ﷺ اصْطَفَاهَا مِنْ مَغَانِمِ خَيْبَرَ، وَقَد كَانَتْ فِي أَوَائِلِ سَنَةَ سَبْعٍ، فَأَعْتَقَهَا وَجَعَلَ ذَٰلِكَ صَدَاقَهَا.

فَلَمَّا حَلَّتْ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، بَنَىٰ بِهَا، وَحَجَبَهَا، فَعَلِمُوا أَنَّهَا مِن أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ [البخاري: (٥١٦٩)، ومسلم: (١٣٦٥)].

قَالَ الوَاقِدِي: تُوُفِّيَتْ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِينَ، واللَّهُ أعلَم.

* وَفِي هَذِهِ السَنَةِ، وَقِيلَ: فِي التِي قَبْلَهَا - سَنَةَ سِتٍ - تَزَوَّجَ مِن أُمِّ حَبِيبَةَ، وَاسمُهَا رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ - صَخْر بن حَربِ بنِ أُمَيَّةَ بِن عَبْدِ شَمْسٍ الأُمَوِيَّةُ -.

خَطَبَهَا عَلَيهِ عَمْرُو بنُ أُمَيَّةَ الضَمْرِي، وَكَانَتْ بِالحَبَشَةِ، وَذَلِكَ حِينَ تُوُفِّي عَنهَا زَوْجُهَا عُبَيْدُاللَّهِ بنُ جَحْشٍ، فَوَلِي عَقْدَهَا مِنْهُ خَالِدُ بنُ سَعِيدِ بنِ العَاصِ، وَقِيلَ: النَّجَاشِيُّ، والصَحِيحُ الأَوَّلُ. وَلَكِنْ أَمْهَرَهَا النَّجَاشِيُّ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أربعمائةِ دِينَارٍ، وَجهَّزَهَا وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيهِ - رَضي اللَّهُ عنها - [أبو داود: (٢١٠٧، ٢١٠٨)، والنسائي: (٣٣٥٠)، وأحمد: (٤٢٧/٦)].

فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِه [٢٥٠١]، مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ اليَمَانِي، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ سِمَاكِ بن الوَلِيدِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ



أَبَا سُفيانَ لَمَّا أَسْلَمَ قَالَ فِي حَدِيْثٍ لِرَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ: عِنْدِيْ أَحْسَنُ العَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ أبي سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا.. الحديث.

فَقَد اسْتُغْرِبَ ذَلِكَ مِن مُسْلِم ـ رَحمهُ اللَّهُ ـ، كَيْفَ لَمْ يَتَنَبَّهْ لِهَذَا؟ لأَنَّ أَبَا سُفْيَانَ، إِنَّمَا أَسْلَمَ لَيْلَةَ الفَتْحِ، وَقَدْ كَانَتْ بَعْدَ تَزَوُّج رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمَّ حَبِيْبَةَ بِسَنَةٍ وَأَكْثَرَ، وَهَذَا مِمَّا لا خِلافَ فِيْهِ، وَقَدْ أَشْكَلَ هَذَا عَلىٰ كَثِيْرٍ مِنَ العُلَمَاءِ:

فَأَمَّا ابْنُ حَزم فَزَعَمَ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ، وَضَعَّفَ عِكْرِمَةَ بنَ عَمَّار، وَلَمْ يَقُلْ هَذَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَلا بَعدَهُ.

وَأَمَّا مُحَمَّد بن طَاهِر المَقْدِسِي فقَالَ: أَرَادَ أَبو سُفْيَانَ أَن يُجَدِّدَ العَقْدَ لِئَلا يَكُونَ تَزَوَّجَها بِغَيْرِ إِذْنِهِ غضَاضَةً عَلَيهِ، أَوْ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ بِإِسْلامِهِ يَنْفَسِخُ نِكَاحَ ابْنَتِهِ، وَتَبِعَهُ علىٰ هَذَا أَبو عَمْرِو بنُ الصَّلاحِ، وَأَبو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ في شَرْحِ مُسْلِم [(٦٣/١٦)].

وَهَذَا بَعِيدٌ جِداً، فَإِنَّهُ لَو كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: عِندِي أَحْسَنُ العَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، إِذْ قَدْ رَآها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ سَنَةٍ فَأَكْثَرَ.

وَتَوَهُّمُ فَسْخِ نِكَاحِهَا بِإِسْلامِهِ بَعِيدٌ جِداً.

وَالصَحِيحُ فِي هَذَا أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ لَمَّا رَأَىٰ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ شَرَفاً أَحَبَّ أَنْ يُزَوّجَهُ ابْنَتَهُ الأُخْرىٰ وَهِيَ عَزَّةُ، واسْتَعَانَ عَلَىٰ ذَلِكَ بِأُخْتِهَا أُمِّ حَبِيْبَةَ، كَمَا أَخرَجَا فِي الصَحِيْحَيْنِ [البخاري: (٥١٠١)، ومسلم: (١٤٤٩)]، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبي سُفْيانَ، قَالَ: «**أَوَ تُحِبِّينَ ذَلِكَ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ... الحديث.

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِم أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اِنْكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ بِنْتَ أَبي سُفيانَ... الحديث.

وَعَلَىٰ هَذا فَيَصِحُّ الحَدِيثُ الأَوَّلُ، وَيَكُونُ قَدْ وَقَعَ الوَهْمُ مِن بَعْضِ الرُواةِ في قَولِهِ: وَعِنْدِي أَحْسَنُ العَرَبِ وَأَجْمَلُهُ: أُمُّ حَبِيْبَةَ.

وَإِنَّما قَالَ: عَزَّةَ. فَاشْتَبَهَ عَلَىٰ الرَّاوِي. أو أَنَّهُ قَالَ الشَّيْخُ: يَعْنِي ابْنَتَهُ، فَتَوَهَّمَ السَامِعُ أَنَّها أُمُّ حَبِيْبَةَ، إِذْ لَمْ يَعْرِفْ سِوَاهَا.

وَلِهَذَا النَوعِ مِن الغَلَطِ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ أَفْرَدْتُ سَرْدَ ذَلِكَ في جُزْءٍ مُفْرَدٍ لِهَذَا الحَدِيْثِ. وَلِلَّهِ الحَمدُ وَالمِنَّةُ.

تُوفِّيتْ أَمُّ حَبِيْبَةَ ـ رضي الله عنها ـ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ، فِيْمَا قَالَهُ أبو عُبَيْدٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ، قَبْلَ أَخِيهَا مُعَاوِيَةَ بِسَنَةٍ.

* ثُمَّ تَزَوَّجَ فِي ذِي القِعْدَةِ مِن هَذِهِ السَّنَةِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ الهِلالِيَّةَ.

وَاخْتُلِفَ هَلْ كَانَ مُحْرِماً أَمْ لا؟ فَأَخْرَجَ صَاحِبَا الصَحِيْحِ [البخاري: (٥١١٤)، ومسلم: (١٤٠٩)] عَن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ مُحْرِماً.

فَقِيلَ: كَانَ ذَلِكَ مِن خَصَائِصِهِ ﷺ، لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لا يَنْكِحُ المُحْرِمُ، وَلا يُنْكَحُ وَلا يَخْطُبُ»** [مسلم: (١٤١٠)].

وَاعْتَمَدَ أَبو حَنِيفَةَ عَلَىٰ الأَوَّلِ، وَحَمَلَ حَدِيثَ عُثْمَانَ: عَلَىٰ الكَرَاهِةِ.

وَقِيلَ: بَلْ كَانَ حَلالاً، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَلالٌ، وَبَنَىٰ بِهَا وَهُوَ حَلالٌ [مسلم: (١٤١١)].

وَقَدْ قَدَّمَ جُمْهُورُ العُلَمَاءِ هَذَا الحَدِيثَ عَلَىٰ قَولِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لأَنَّهَا صَاحِبَةُ القِصَّةِ فَهِيَ أَعْلَمُ.

وَكَذلِكَ أَبو رَافِعٍ أَخْبَرَ بِذَلِكَ كَمَا رَوَاهُ التِرمِذِيُّ [(٨٤١)، واحمد: (٦/٣٩٢)] عَنْهُ، وَقَدْ كَانَ هُوَ السَّفِيرُ بَيْنَهُمَا.

وَقَدْ أُجِيْبَ عَنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ بِأَجْوِبَةٍ لَيسَ هَذا مَوضِعَهَا.

وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ، حَيثُ بَنَىٰ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ عُمْرَةِ القَضَاءِ، وَكَانَ مَوتُهَا سَنَةَ إحْدَىٰ وَخَمسِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَلاثٍ، وَقِيلَ: سِتٍ وَسِتِّينَ، وَصَلَّىٰ عَلَيهَا ابْنُ أُخْتِهَا عَبْدُاللَّهِ بن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

فَهَؤُلاءِ التِسْعُ بَعْدَ خَدِيجَةَ اللَّوَاتِي جَاءَ فِي الصَحِيْحَيْنِ [البخاري: (٢٨٤)، ومسلم: (١٤٦٢)] أَنَّهُ ﷺ مَاتَ عَنْهُنَّ.

وَفِي رِوايَةٍ فِي الصَّحِيحِ [البخاري: (٢٦٨)]: أَنَّهُ مَاتَ عَنْ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ.

وَقَدْ قَالَ قَتَادةُ بنُ دِعَامَةَ: إنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ خَمْسَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَدَخَلَ بِثَلاثَ عَشْرَةَ، وَجَمَعَ بَينَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ.

وَقَدْ رَوَىٰ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالواحِدِ المَقْدِسِيُّ نَحوَ هَذا عَنْ أَنَسٍ فِي كِتَابِهِ «المُخْتَارَةِ»، فَهَذا هُوَ المَشْهُورُ.

وَقَدْ رَأَيتُ لِبَعضِ أَئِمَّةِ المُتَأَخِّرِينَ مِنَ المَالِكِيَّةِ وَغَيرِهِمْ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ تِعْدَادَ زَوْجَاتٍ لَمْ يَدْخُلْ بِهِنَّ مَعَ اللَّواتِيْ دَخَلَ بِهِنَّ ما يَنِيْفُ عَنِ العِشْرِينِ.

وَقَدْ كَانَ لَهُ مِنَ السَّرَارِي اثْنَتَانِ. وَهُمَا: مَارِيَّةُ بِنْتُ شَمْعُونَ القِبْطِيَّةُ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ؛ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْدَاهَا لَهُ المُقَوقَسُ صَاحِبُ إِسْكَنْدَرِيَّةَ وَمِصْرَ وَمَعَهَا أُخْتُهَا شِيْرِينُ، وَخَصِيٌّ يُقَالُ لَهُ: مَأْبُورُ. وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا: الدُلْدُلُ. فَوَهَبَ ﷺ شِيْرِينَ إِلَىٰ حَسَّانَ بنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدَالرَّحْمنِ.

تُوُفِّيَتْ مَارِيَّةُ فِي مُحَرَّمِ سَنَةَ سِتَّ عَشْرَةَ، فَكَانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ يَحْشُرُ النَّاسَ لِجَنَازَتِها بِنَفْسِهِ، وَصَلَّىٰ عَلَيْها وَدُفِنَتْ بالبَقِيْعِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها ـ.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ: فَرَيْحَانَةُ بِنْتُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: بِنْتُ زَيْدٍ، اصْطَفَاهَا مِنْ



بَنِي قُرَيْظَةَ، وَتَسَرَّىٰ بِها، وَيُقَالُ: إِنَّهُ تَزَوَّجَهَا، وَقِيلَ: بَلْ تَسَرَّىٰ بِها، ثُمَّ أَعْتَقَها فَلَحِقَتْ بِأَهْلِهَا.

وَذَكَرَ بَعْضُ المُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ تَسَرَّىٰ أَمَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، واللَّهُ ـ تَعالَىٰ ـ أَعلَمُ.

* * *

فَصْلٌ

[مواليه]

فِي ذِكْرِ مَوالِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرَتَّبِينَ عَلَىٰ حُرُوفِ المُعْجَمِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ـ أَجْمَعِينَ، وَذَلِكَ حَسْبَمَا أَوْرَدَهُ الحَافِظُ الكَبِيرُ أَبُو القَاسِمِ بنِ عَسَاكِرَ فِيْ أَوَّلِ تَارِيخِهِ وَهُمْ:

أَحْمَرُ، وَيُكَنَّىٰ بِأَبِي عُسَيْبٍ، وَأَسْوَدُ، وَأَفْلَحُ، وَأَنسَةُ، وَأَيمَنُ بنُ أُمِّ أَيمَنَ، وَباذَامُ، وَثَوبَانُ بنُ بُجْدُدٍ، وَحُنَيْنٌ، وَذَكْوَانُ ـ وَقِيلَ: طَهْمَانُ، وَقِيلَ: كَيْسَانُ، وَقِيلَ: مَرْوَانُ، وَقِيلَ: مَهْرَانُ ـ، وَرَافِعٌ، وَرَبَاحٌ، وَرُوَيْفِعٌ، وَزَيدُ بنُ بَوْلاءَ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَزَيْدٌ جَدُّ هِلالِ بنِ يَسارِ بنِ زيدٍ، وَسَابِقٌ، وَسَالِمٌ، وَسَعِيدٌ، وَسَفِينَةُ، وَسَلْمَانُ الفَارِسِيُّ، وَسَلِيمٌ ـ وَيُكَنَّىٰ بِأَبِي كَبْشَةَ، ذُكِرَ فِيمَنْ شَهِدَ بَدْراً ـ وَصَالِحُ (شَقْرَان)، وَضُمَيْرَةُ بنُ أَبِي ضُمَيْرَةَ، وَعُبَيْدُاللَّهِ بنُ أَسْلَمَ، وَعُبَيْدٌ، وَعُبَيْدٌ أَيضاً ـ يُكَنَّىٰ بِأَبِي صَفِيَّةَ ـ وَفُضَالَةُ اليَمَانِيُّ، وَقَصِيرٌ، وَكِرْكِرَةُ ـ بِكَسْرِهِما، وَيُقَالُ: بِفَتْحِهِما ـ، وَمَابُورٌ القِبْطِيُّ، وَمِدْعَمٌ، وَمَيمُونٌ، وَنَافِعٌ، وَنُبَيْهٌ، وَهُرْمُزُ، وَهِشَامٌ، وَوَاقِدٌ، وَوَرْدَانُ، وَيَسَارُ (نَوْبِيٌّ)، وَأَبُو أُثَيْلَةَ، وَأَبُو بَكْرَةَ، وَأَبُو الحَمْرَاءِ، وَأَبُو رَافِعٍ، واسْمُهُ أَسْلَمُ ـ فِيما قِيلَ ـ وَأَبُو عُبَيدٍ.



فَهَؤُلاءِ الذِيْنَ حَرَّرَهُمْ أَبُو زَكَرِيَّا النَوَوِيُّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ فِي أَوَّلِ كِتَابِه «تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ واللُّغَاتِ» إِلا أَنِّي رَتَّبْتُهُمْ عَلىٰ الحُرُوف لِيَكُونَ أَسْهَلَ لِلْكَشْفِ.

وَأَمَّا إِمَاؤُهُ: فَأُمَيْمَةُ، وَبَرَكَةُ ـ أُمُّ أَيْمَنَ، وَهِيَ أُمُّ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ ـ وَخَضِرَةُ، وَرَضْوَىٰ، وَرَيْحَانَةُ، وَسَلْمَىٰ ـ وَهِي أُمُّ رَافعٍ امْرَأَةُ أَبِي رَافعٍ ـ وَشِيرِينُ، وَأُخْتُهَا مَارِيَّةُ أُمُّ إِبْرَاهِيْمَ ـ عليه السلام ـ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، وأُمُّ ضُمَيْرَةَ، وَأُمُّ عَيَّاشٍ.

قَالَ أَبُو زَكَرِيا ـ رحمهُ اللَّهُ تعالىٰ ـ: وَلَمْ يَكُنْ مُلْكُهُ ﷺ لِهَؤُلاءِ فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ، بَلْ فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ.

* * *

فَصْلٌ

[خُدَّامُهُ ﷺ]

وَقَدِ التَزَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمْ ـ بِخِدْمَتِهِ، كَمَا كَان عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ صَاحِبَ نَعْلَيْهِ، إِذَا قَامَ أَلْبَسَهُ إِيَّاهُمَا، وَإِذَا جَلَسَ جَعَلَهُمَا فِي ذِرَاعَيْهِ حَتَّىٰ يَقُومَ.

وَكَانَ المُغِيْرَةُ بنُ شُعْبَةَ سَيَّافاً فَوقَ رَأْسِهِ.

وَعُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ صَاحِبَ بَغْلَتِهِ، يَقُوْدُ بِهِ فِي الأَسْفَارِ.

وَأَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَرَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ، وَبِلالٌ، وَذُو مِخْبَرٍ، وَيُقَالُ: ذُو مِخْمَرٍ ـ ابنُ أَخِي النَّجَاشِي مَلِكِ الحَبَشَةِ، وَيُقَالُ: ابْنُ أُخْتِهِ ـ وَغَيْرُهُمْ.



فَصْلٌ

وَأَمَّا كُتَّابُ الوَحْيِ: فَقَدْ كَتَبَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ والزُّبَيْرُ، وَأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، وَمُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفيانَ، وَمُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ، وَالأَرقَمُ بنُ أَبِي الأَرْقَمِ، وَأَبَانُ بنُ سَعِيْدِ بنِ العَاصِ، وَأَخُوهُ خَالِدٌ، وَثَابِتُ بنُ قَيْسٍ، وَحَنْظَلَةُ بنُ الرَّبِيْعِ الأُسَيْدِيُّ الكَاتِبُ، وَخَالِدُ بنُ الوَلِيدِ، وَعَبْدُاللَّهِ بنُ الأَرْقَمِ، وَعَبْدُاللَّهِ بنُ زَيدِ بنِ عَبْدِ رَبِّهِ، وَالعَلاءُ بنُ عُتْبَةَ، والمُغِيْرَةُ بنُ شُعْبَةَ، وَشُرَحْبِيلُ بنُ حَسنَةَ.

وَقَدْ أَوْرَدَ ذَلِكَ الحَافِظُ أَبُو القَاسِمِ فِي كِتَابِهِ أَتَمَّ إِيْرادٍ، وَأَسْنَدَ مَا أَمْكَنَهُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلاءِ إلا شُرَحْبِيلَ بنَ حَسنَةَ، وَذَكَرَ فِيهِمُ السِّجِلَ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاودَ [٢٩٣٥]، وَالنَّسَائِيُّ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، قَالَ: هُو كَاتِبٌ كَانَ للنَّبِي ﷺ.

وَقَدْ أَنْكَرَ هَذَا الحَدِيْثَ الإِمامُ أبو جَعْفَرَ بنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَقَالَ: لا يُعرَفُ فِي كُتَّابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ ولا فِي أَصْحَابِهِ أَحَداً يُسَمَّىٰ «سِجِلاً».

قُلْتُ: وَقَدْ أَنْكَرَهُ أَيْضاً غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ، وَقَدْ أَفْرَدْتُ لَهُ جُزْءاً وَبَيَّنْتُ طُرُقَهُ وَعِلَلَهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيْهِ مِنَ الأَئِمَّةِ، وَمَنْ ذَهَبَ مِنْهُمْ إِلَىٰ أَنَّهُ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

* * *

فَصْلٌ

[المُؤَذِّنُونَ]

كَانَ لَهُ ﷺ مُؤَذِّنُونَ أَرْبَعَةٌ: بِلالُ بنُ رَبَاحٍ، وَعَمْرُو بنُ أُمِّ مَكْتُومٍ

الأَغْمَىٰ ـ وَقِيلَ: اسْمُهُ عَبْدُاللَّهِ ـ وَكَانَا بالمدِينةِ يَتَنَاوَبَانِ في الأَذَانَ. وَسَعْدُ القَرَظِ بِقُبَاءٍ، وأبو مَحْذُورَةَ بِمَكَّةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ـ.

***

فَصْلٌ
[في ذِكْرِ رُسُلِهِ إِلى مُلوكِ الآفاقِ]

أَرسَلَ ﷺ عَمْرَو بنَ أُميةَ الضَّمْرِيَّ إِلىٰ النجاشيِّ بكتَابِهِ، فَأَسْلَمَ ـ رَضي اللَّهُ عنهُ وَنَوَّرَ ضَرِيحَهُ ـ [مسلم: (١٧٧٤)].

ودِحْيَةَ بنَ خَلِيفةَ الكَلبِيَّ إِلىٰ هِرَقْلَ عَظيم الروم، فَقَارَبَ وَكَادَ ولَم يُسْلِمْ، وَقَالَ بَعْضُهمْ: بَلْ أَسْلَم، وَقَدْ رَوَىٰ سُنَيْدُ بنُ داودَ في تَفْسِيرِهِ حَدِيثاً مُرْسَلاً، فيهِ مَا يَدُلُّ علىٰ إِسْلامِهِ، وَرَوَىٰ أَبو عُبَيدٍ في كتابِ «الأموالِ» حدِيثاً مُرْسلاً أَيْضاً فِيهِ تَصْرِيحٌ بِعَدَم إِسْلامِهِ.

وَبَعَثَ عَبْدَاللَّهِ بنَ حُذَافَةَ السَّهْمِيَّ إِلىٰ كِسْرَىٰ مَلِكَ الفُرْسِ، فَتَكَبَّرَ وَمَزَّقَ كِتَابَهُ ﷺ فَمَزَّقَهُ اللَّهُ ومَمَالِكَهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عليهِ بِذلِكَ [البخاري: (٦٤، ٢٩٣٩، ٤٤٢٤، ٧٢٦٤)].

وَحَاطِبَ بنَ أبي بَلْتَعَةَ إِلىٰ المُقوقَسِ مَلِكِ الإِسكندَرِيَّةِ ومِصْرَ، فَقَارَبَ ولمْ يُذْكَرُ لَهُ إِسلامٌ، وَبَعَثَ الهدايا إِلَيْهِ ﷺ والتُّحَفَ.

وَعَمْرَو بنَ العاصِ إِلىٰ مَلِكَيْ عُمَانَ فَأَسلَمَا، وَخَلَّيا بين عَمْرِو والصَّدَقةِ والحَكَم بينَ النَّاسِ ـ فرضيَ اللَّهُ تَعالَىٰ عَنهُمَا ـ.

وَسَلِيطَ بنَ عَمْرو العَامِرِي إِلىٰ هَوْذَةَ بنِ عَلِيٍّ الحَنَفِي باليَمامَةِ.

وَشُجَاعَ بنَ وَهْبٍ الأَسَدِيَّ إِلىٰ الحَارثِ بنِ أبي شَمِرٍ الغَسَّانِيِّ مَلِكِ البَلْقاءِ مِنَ الشَّام.

والمُهاجرَ بنَ أَبي أُمَيَّةَ المَخزُومِي إِلىٰ الحَارثِ الحِمْيَرِي.



والعَلاءَ بنَ الحَضْرَمِي إلىٰ المُنْذِرِ بنِ ساوىٰ العَبْدِي مَلِكِ البَحْرَيْنِ فَأَسْلَمَ.

وَأَرْسَلَ أَبا مُوسىٰ الأشْعَرِي وَمُعَاذَ بنَ جَبَلٍ كِلَيْهِمَا إلىٰ أَهْلِ اليَمَنِ، فَأَسْلَمَ عَامَّةُ مُلُوكِهِمْ وَسُوْقَتِهِمْ.

* * *

فَصْلٌ

[نُوقُهُ وَخُيولُهُ ﷺ]

وَكَانَ لَهُ ﷺ مِنَ النُّوقِ: العَضْبَاءُ، والجَدْعَاءُ، والقَصْوَاءُ، وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إبراهيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ لَهُ نَاقَةٌ واحِدَةٌ مَوْصُوفَةٌ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلاثِ، وَهَذا غَرِيْبٌ جِداً، حَكَاهُ النَّوَوِيُّ.

وَكَانَ لَهُ مِنَ الخَيْلِ السَكْبُ ـ وَكَانَ أَغرَّ مُحَجَّلاً طَلْقَ اليَمِينِ، وهُوَ أَوَّلُ فَرَسٍ غَزَا عَلَيْهِ ـ وَسَبْحَهُ، وهو الذي سَابَقَ عَلَيهِ.

والمُرْتَجِزُ، وَهوَ الذِي اشْتَرَاهُ مِنَ الأَعْرَابِي، وَشَهِدَ فِيهِ خُزَيْمَةُ بنُ ثَابِتٍ.

وَقَالَ سَهْلُ بنُ سَعْدٍ: كَانَ لَهُ ثَلاثَةُ أَفْرَاسٍ لَزَّازٌ، والظَّرِبُ، واللُّخَيْفُ. وَقِيلَ: بِالحاءِ المُهْمَلَةِ، وقيلَ: النَّحِيفُ فَهَذِهِ سِتٌّ، وسَابِعَةٌ وَهيَ الوَرْدُ، أَهْدَاهَا لَهُ تَمِيمٌ الدَّارِي.

وَكَانَتْ لَهُ بَغْلَةٌ يُقَالُ لهَا الدُلْدُلُ، أَهْدَاهَا لَهُ المُقَوْقَسُ، وَحَضَرَ بِهَا يَومَ حُنَينٍ، وَقَدْ عَاشَتْ بَعْدَهُ ﷺ حَتَّىٰ كَانَ يُحَسُّ لَهَا الشَّعِيرُ لَمَّا سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا، وَكَانَتْ عِنْدَ عَلِيٍّ، ثُمَّ بَعْدَهُ عِنْدَ عَبْدِاللَّهِ بنِ جَعفرٍ.

وَكَانَ لَهُ حِمَارٌ يُقَالُ لَهُ: عُفَير، بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ، وَقِيلَ بِالمُعْجَمَةِ ـ قَالَهُ عِياضٌ ـ.



قَالَ النَّوَوِي: واتَّفَقُوا عَلَىٰ تغْلِيطِهِ في ذَلِكَ.

قُلْتُ: وَأَغْرَبُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ روايةُ أَبِي القَاسِمِ السُهَيْلِي فِي رَوضِهِ الحَدِيثَ المَشهُورَ فِيْ قِصَّةِ عُفَيرِ أَنَّهُ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ نَسلِ سَبْعِيْنَ حِمَاراً كُلٌّ مِنْهَا رَكِبَهُ نَبِيٌّ، وَأَنَّ اسْمَهُ يَزِيدُ بنُ شهاب، وَأَنَّهُ كَانَ يَبْعَثُهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الحَاجَاتِ إِلىٰ أَصْحَابِهِ.

وَهَذا شَيءٌ بَاطِلٌ لا أَصلَ لَهُ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ ولا ضَعِيْفٍ، إلا مَا ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدِ بنُ أَبِي حَاتِم مِنْ طَرِيقٍ مُنْكَرٍ مَرْدُودٍ.

وَلا يَشُكُّ أَهْلُ العِلْمِ بِهذَا الشَّأْنِ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ. وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا أيضاً أَبو إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِيني وَإِمامُ الحرمين، حَتَّىٰ ذَكَرَهُ القَاضِي عِياضٌ فِي كِتابِهِ (الشِّفَا) اسْتِطْرَاداً، وَكَانَ الأَوْلَىٰ تَرْكُ ذِكْرِهِ، لأَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

سَأَلْتُ شَيْخَنَا أَبَا الحَجَّاجِ عَنْهُ فَقَالَ: لَيْس لَهُ أَصْلٌ وَهُوَ ضِحْكَةٌ.

فَصْلٌ

وَكَانَ لَهُ ﷺ فِي وَقْتٍ عِشرونَ لِقْحَةً، ومائَةٌ مِن الغَنَم.

وَمِنْ آلاتِ الحَرْبِ: ثَلاثَةُ أَرماحٍ، وَثَلاثَةُ أَقْواسٍ، وَسِتَّةُ أَسْيافٍ مِنْها ذُو الفِقَارِ، تَنَفَّلَهُ يومَ بَدْرٍ، وَدِرْعَانِ، وتُرسٌ، وخاتَمٌ، وَقَدَحٌ غَلِيظٌ مِنْ خَشبٍ، وَرَايَةٌ سَوداءُ مُرَبَّعةٌ، ولواءٌ أَبيضُ، وقيلَ: أسودُ.

* * *

فَصْلٌ

[فِي صِفَتِهِ الظَّاهِرَةِ]

قَدْ صَنَّفَ العُلماءُ في هذا البَابِ، فَأَحْسَنَ مَنْ جَمَعَ في ذَلِكَ

الإمامُ أَبُو عِيسَىٰ مُحَمَّدُ بنُ عِيسَىٰ بنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِي ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ، أَعْنِي «كِتَابَ الشَّمَائِلِ»، وَتَبِعَهُ العُلَمَاءُ والأَئِمَّةُ.

وَقَدْ اسْتَوعَبَ ذَلِكَ بِأَسَانِيْدِهِ، وَشَرَحَهُ مُطَوَّلاً أبو القَاسِمِ بنُ عسَاكِرَ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ، وَشَيْخُنَا الإِمَامُ الحَافِظُ أَبو الحَجَّاجِ المزِّيُّ في «تَهْذِيبِ الكَمَالِ».

وَقَدْ جَمَعَ الشيخُ أَبُو زَكَرِيا النَّووِي فِي تَهْذِيْبِهِ فَصْلاً مُخْتَصَراً فيهِ، فَقَالَ:

كَانَ ﷺ لَيْسَ بالطَّوِيلِ البَائِنِ، ولا القَصِيرِ، ولا الأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، ولا الآدمَ، ولا الجَعْدِ القَطَطِ ولا السَّبْطِ.

وَتُوفِيَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ عشرونَ شَعرةً بيضَاءَ.

وَكَانَ حَسَنَ الجِسْمِ بَعِيدَ مَا بَيْنَ المِنْكَبِينِ، لَهُ شَعْرٌ إلىٰ مِنْكَبيهِ، وَفِي وَقْتٍ إلىٰ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، وَفِي وَقْتٍ إلىٰ نِصْفِ أُذُنَيْهِ.

كَثُّ اللحيَةِ، شَثْنَ الكَفَّينِ ـ أَيْ غليظ الأصابع ـ، ضخْمَ الرَّأسِ والكَرَادِيسِ.

فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ ـ أَدْعَجَ العَيْنَينِ ـ طَوِيلُ أَهْدَابِهِمَا، أَحْمَرُ المآقِي ذا مَسْرُبَةٍ ـ وَهِيَ الشَّعْرُ الدَّقِيْقُ من الصَّدْرِ إلىٰ السُّرَّةِ كَالقَضِيْبِ ـ.

إذا مَشَىٰ تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحطُّ مِنْ صَبَبٍ أَي يَمْشِي بِقُوَّةٍ، والصَّبَبُ: الحَدُورُ.

يَتلألأُ وَجْهُهُ تلألُؤَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، كَأَنَّ وَجْهَهُ كالقَمَرِ.

حَسَنَ الصَّوْتِ سَهلَ الخَدَّيْنِ، ضَليعَ الفَم، سَوَاءَ البَطْنِ والصَّدْرِ.

أَشْعَرَ المِنْكَبَيْنِ والذِّرَاعَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيْلَ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبَ الرَّاحَةِ.

أَشْكَلَ العَيْنَيْنِ ـ أَيْ طَوِيلَ شَقِّهِمَا ـ، مَنْهُوسَ العَقِبَينِ ـ أَيْ قَلِيلَ لَحمِ العَقِبِ ـ.

بيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبوَّةِ؛ كَزِرِّ الحَجلَةِ وكَبَيْضَةِ الحَمَامَةِ.

وَكَانَ إذا مَشَىٰ كَأَنَّمَا تُطْوَىٰ لَهُ الأَرْضُ، وَيَجِدُّونَ فِي لِحَاقِهِ وَهُوَ غَيْرُ مُكْتَرِثٍ.

وَكَانَ يُسْدِلُ شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ فَرَقَهُ، وَكَانَ يُرَجِّلُهُ، وَيُسَرِّحُ لِحْيَتَهُ، وَيَكْتَحِلُ بالإِثْمِدِ كُلَّ لَيلَةٍ، فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلاثَةَ أَطْرَافٍ عِنْدَ النَّومِ.

وَكَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ القَمِيْصُ، والبَياضُ والحِبَرَةُ، وَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ البُرودِ فِيهِ حُمْرَةٌ، وَكَانَ كُمُّ قَمِيصِهِ ﷺ إلىٰ الرُّسْغِ.

وَلَبِسَ فِي وَقْتٍ حُلَّةً حَمْرَاءَ وإِزَاراً وَرِداءً، وَفِيْ وَقْتٍ ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَينِ، وَفي وَقتٍ جُبَّةً ضَيقةَ الكُمَّينِ، وَفي وَقتٍ قَباءً، وفي وَقتٍ عِمَامَةً سَوداءَ، وَأَرْخَىٰ طَرفَها بينَ كَتِفَيْهِ، وَفِي وَقْتٍ مِرْطاً أَسودَ ـ أي كساءً ـ، وَلَبِسَ الخاتَمَ والخُفَّ والنَّعْلَ. انتهىٰ ما ذكره.

وَقَالَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ: مَا مَسَسْتُ دِيْباجاً ولا حَريراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ قَطُّ. وَلا قَالَ لِشَيءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ وَلا لِشَيءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلا فَعَلْتَ كَذا؟ رَواهُ مُسلِمٌ [(٢٣٣٠)، البخاري: (٣٥٦١)، والترمذي: (٢٠١٥)].

وَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ سَلاَمٍ: لَمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المَدينةَ انجَفَلَ النَّاسُ إِليهِ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِليهِ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ [الترمذي: (٢٤٨٥)، وابن ماجه: (١٣٣٤، ٣٢٥١)، وأحمد: (٤٥١/٥)]. صَلَّى الله عليهِ صلاةً دائِمَةً إلى يَومِ الدِّينِ وسَلَّمَ تسليماً كثيراً.



فَصْلٌ

[وَأَمَّا أَخْلاقُهُ الطَاهِرَةُ]

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ: ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۝١ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ١ ـ ٤].

وَفي الصَحِيح [مسلم: (٧٤٦)] عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنها ـ أَنَّها قَالَتْ: كَانَ خُلُقُ الرَسولِ ﷺ القُرآنَ. وَمَعنىٰ هَذا أَنَّهُ ـ ﷺ ـ قَدْ أَلزَمَ نَفْسَهُ أَلاَّ يَفعَلَ إلاَّ ما أَمَرَهُ بِهِ القُرآنُ، وَلا يَترُكَ إلاَّ ما نَهاهُ عَنْهُ القُرآنُ، فَصَارَ امْتِثَالُ أَمْرِ رَبِّهِ خُلُقاً لَهُ وَسَجِيَّةً، صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ إلىٰ يَوم الدِينِ.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، فَكَانَتْ أَخلاقُهُ ﷺ أَشْرَفَ الأَخْلاقِ وَأَكْرَمَها وَأَبَرَّها وأَعْظَمَهَا.

فَكَانَ أَشْجَعَ النَاسِ [البخاري: (٢٨٢٠)، ومسلم: (٢٣٠٧)]، وَأَشْجَعَ ما يَكُونُ عِندَ شِدَّةِ الحُرُوبِ.

وَكَانَ أَكْرَمَ النَاسِ، وَكَانَ أَكْرَمَ مَا يَكُونُ في رَمَضَانَ [البخاري: (٦)، ومسلم: (٢٣٠٨)].

وَكَانَ أَعْلَمَ الخَلْقِ باللَّهِ، وَأَفصَحَ الخَلْقِ نُطقاً، وَأَنْصَحَ الخَلْقِ لِلْخَلقِ، وَأَحْلَمَ النَّاسِ.

وكَان ﷺ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعاً فِي وَقَارٍ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وسَلاَمُهُ عَلَيهِ إلى يَوم الدِّينِ.

قَالَتْ قَيْلَةُ بِنتُ مَخرَمَةَ في حَدِيثِها عِندَ أَبِي دَاودَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ المُتَخَشِّعَ فِي جِلْسَتِهِ أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ.

وَفي السِّيرَةِ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ يومَ الفَتْح جَعَلَ يُطَأْطِئ رَأسَهُ مِنَ التَّوَاضُعِ، حَتَّىٰ إِنَّ مُقَدَّمَ رَحْلِهِ لَيُصِيبُ عُثْنُونَهُ، وَهُوَ مِنْ شَعْرِ اللِّحْيَةِ.

وَكَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْراءِ فِي خِدْرِها [البخاري: (٣٥٦٢، ٦١٠٢)، ومسلم: (٢٣٢٠)]، وَمَعَ ذَلكَ فَأَشَدُّ النَّاسِ بَأْساً في أَمْرِ اللَّهِ، وَرُوِيَ عَنهُ أَنَّهُ قَالَ ﷺ: **«أَنَا الضَّحُوكُ القَتَّالُ»**.

وَهَكَذا مَدَحَ اللَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أصحابَهُ حَيْثُ قَالَ ـ تَبارَكَ وَتَعالَىٰ ـ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعالَىٰ بَقِيَّةُ أَوْصَافِهِ الجَمِيلَةِ مُسْتَقْصًى فِيما نُورِدُهُ مِنَ الأَحَادِيثِ بَعدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ وَبِهِ المُسْتَعَانُ.

***

فَصْلٌ

[فِي ذِكْرِ الأَمَاكِنِ التي حَلَّها صَلَواتُ الله وَسَلامُهُ عَلَيْهِ ـ وَهِيَ الرِّحْلَةُ النَّبَوِيَّةُ ـ]

قَدِمَ الشَّامَ مَرَّتَينِ:

الأُولَىٰ: مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ فِي تِجَارَةٍ لَهُ، وَكَانَ عُمُرُهُ إِذْ ذَاكَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ قِصَّةِ بَحِيرى وَتَبْشِيرِهِ بِهِ وَكَانَ مِنَ الآياتِ التِي رَأَوْهَا ما بَهَرَ العُقُولَ، وَذَلِكَ مَبْسُوطٌ فِي الحَدِيثِ الذي رَوَاهُ التِّرمِذِي مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ، وَاسْمُهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ غَزْوَانَ.

وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَكِنَّ فِي مَتْنِهِ غَرَابَةٌ قَدْ بُسِطَ الكَلامُ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ آخَر، وَفِيهِ ذِكْرُ الغَمَامَةِ، وَلَمْ أَرَ لَهَا ذِكْراً في حَدِيثٍ ثَابِتٍ أَعْلَمُهُ سِواهُ.



القَدْمَةُ الثَّانِيَةُ: في تِجَارَةٍ لِخَدِيجَةَ بنتِ خُوَيلِدٍ، وَصُحْبَتُهُ مَوْلاها مَيْسَرَةَ، فَبَلَغَ أَرْضَ بُصْرىٰ، فَبَاعَ ثَمَّ التِّجَارَةَ، وَرَجَعَ، فَأَخْبَرَ مَيْسَرَةُ مَوْلاتَهُ بِمَا رَأَىٰ عَلَيهِ ﷺ مِنْ لَوائِحِ النُّبُوَّةِ، فَرَغِبَتْ فِيهِ وَتَزَوَّجَتْهُ، وَكَانَ عُمْرُهُ حِيْنَ تَزَوَّجَهَا ـ عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ أَهْلُ السِّيَرِ ـ خَمْساً وَعِشْرِينَ سَنَةً.

وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ لَيْلاً مِنَ المَسْجِدِ الحَرَامِ إلىٰ المَسْجِدِ الأَقْصَىٰ فَاجْتَمَعَ بِالأَنْبِيَاءِ وَصَلَّىٰ بِهِمْ فِيْهِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَىٰ السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلىٰ ما بَعْدَهَا مِنَ السَّمَاواتِ؛ سَمَاءً سَمَاءً، وَرَأَىٰ الأَنْبِياءَ هُنَاكَ عَلَىٰ مَرَاتِبِهِم، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَيُسَلِّمونَ عَلَيهِ. ثُمَّ صَعِدَ إِلىٰ سِدْرَةِ المُنْتَهىٰ، فَرَأَىٰ هُنَاكَ جِبْرِيلَ ـ عَلَيهِ السَّلامُ ـ عَلَىٰ الصُّورَةِ التِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيهَا، لَهُ سِتُّمَائَةِ جَنَاحٍ.

وَدَنا الجَبَّارُ رَبُّ العِزَّةِ فَتَدَلَّىٰ كَمَا يَشَاءُ عَلَىٰ ما وَرَدَ في الحَدِيثِ، فَرَأَىٰ مِن آياتِ رَبِّهِ الكُبرىٰ كَمَا قَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [النجم: ١٨].

وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ـ سُبْحَانَه وتَعَالىٰ ـ عَلَىٰ أَشْهَرِ قَوْلَيْ أَهْلِ الحَدِيثِ.

وَرَأَىٰ رَبَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِبَصَرِهِ عَلىٰ قَولِ بَعْضِهِمْ، وَهُوَ اخْتِيارُ الإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَتَبِعَهُ في ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ.

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ: أَنَّهُ رَآهُ بِفُؤادِهِ مَرَّتَين.

وَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ أُمُّ المُؤمِنِينَ ـ رضي الله عنها ـ رُؤيَةَ البَصَرِ.

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَن أَبِي ذَرٍّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيتَ رَبَّكَ؟، فَقَالَ: «**نُورٌ أَنَّىٰ أَرَاهُ؟**».

وَإِلَىٰ هَذا مَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ قَدِيْماً وَحَدِيثاً اعْتِماداً عَلَىٰ هَذا



الحَدِيثِ، وَاتِّباعاً لِقَوْلِ عَائِشَةَ - رضي الله عنها -. قَالوا: هَذَا مَشْهُورٌ عَنْهَا وَلَمْ يُعْرَفْ لَهَا مُخالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ إلاَّ مَا رُوِيَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَآهُ بِفُؤَادِهِ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِهِ. وَمَا رُوِيَ في ذَلكَ مِنْ إثْبَاتِ الرُّؤيَةِ بِالبَصَرِ فَلا يَصِحُّ شَيءٌ مِنْ ذَلكَ لا مَرْفُوعاً، بَلْ وَلا مَوْقُوفاً، واللَّهُ أَعلَمْ.

وَرَأَىٰ الجَنَّةَ وَالنَّارَ وَالآيَاتِ العِظَامَ، وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَيهِ الصَّلاَةَ لَيْلَتَئِذٍ خَمْسِينَ، ثُمَّ خَفَّفَهَا إلىٰ خَمْسٍ، وَتَرَدَّدَ بَينَ مُوسىٰ - عليهِ السلامُ - وَبَينَ رَبِّهِ - جَلَّ وَعَزَّ - فِي ذَلِكَ.

ثُمَّ أُهْبِطَ إلىٰ الأَرضِ إلىٰ مَكَّةَ إلىٰ المَسْجِدِ الحَرَامِ، فَأَصْبَحَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِمَا رَأَىٰ مِن الآيَاتِ.

فَأَمَّا الحَديثُ الذي رَواهُ النَّسَائِيُّ [٤٤٩] في أَوَّلِ كِتابِ الصَّلاةِ: أنا عَمْرُو بن هشَام ثَنَا مَخْلدُ هو ابنُ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بِنُ أَبِي مَالِكٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ - رضيَ اللَّهُ عنهُ - أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أُتِيتُ بِدابَّةٍ فَوقَ الحِمارِ وَدُونَ البَغْلِ، خَطْوُها عِنْدَ مُنتَهَىٰ طَرْفِهَا، فَرَكِبْتُ وَمَعِيَ جِبْرِيلُ - عليهِ السلامُ -، فَسِرْتُ، فَقَالَ: انزِلْ فَصَلِّ فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَينَ صَلَّيتَ؟ صَلَّيتَ بِطَيْبَةَ، وَإِلَيهَا المُهَاجَرُ. ثُمَّ قَالَ: انزِلْ فَصَلِّ، فَصَلَّيتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيتَ؟ صَلَّيتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ، حَيثُ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ. ثُمَّ قَالَ: انزِلْ فَصَلِّ، فَصَلَّيتُ، فَقَالَ: أَتَدرِي أَينَ صَلَّيتَ؟ صَلَّيتَ بِبَيتِ لَحْم، حَيثُ وُلِدَ عِيسَىٰ. ثُمَّ دَخَلْتُ بَيتَ المَقْدِسِ، فَجُمِعَ لِيَ الأَنْبِياءُ، فَقَدَّمَنِي جِبْرِيلُ حَتَّىٰ أَمَمْتُهُمْ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا. . .**» وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الحَدِيثِ.

فَإِنَّهُ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ جِداً، وَإِسْنَادُهُ مُقَارَبٌ. وفِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ما يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَتِهِ، واللَّهُ أعلمُ.

وكَذَلِكَ الحَدِيثُ الذي تَفَرَّدَ بِهِ بَكرُ بْنُ زِيادٍ البَاهِلي المَتْرُوكُ، عَنْ عَبدِالله بنِ المُبارَكِ، عن سَعِيدِ بن أبي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بنِ أوفَىٰ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَيلَةَ أُسْرِيَ بِي قَالَ لِي جِبْرِيلُ: هَذَا قَبْرُ أَبِيكَ إبْرَاهِيمَ انْزِلْ فَصَلِّ فِيهِ»**. لا يَثْبُتُ أَيْضاً، لِحَالِ بَكْرِ بْنِ زِيادٍ المَذكُورِ.

وَهَكذا الحَدِيثُ الذي رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ في أَوَّلِ تَارِيخِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي نُعَيم عُمَرَ بْنِ الصُّبْحِ أَحَدُ الكَذَّابِينَ الكبار المُعْتَرِفِينَ بالوَضْعِ، عَن مُقَاتِلِ بنِ حَيَّانَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ ذَهَبَ إلىٰ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَدَعَاهُمْ إلىٰ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَأَبَوا أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ انطَلَقَ بِهِ جِبْرِيلُ - عليهِ السلامُ - إلىٰ المَدِينَتَينِ - يَعْنِي «جابلق» -، وَهِيَ مَدِيْنَةٌ بالمَشْرِقِ، وَأَهْلُهَا مِنْ بَقَايا عَادٍ، مِنْ نَسْلِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ.

ثُمَّ إلىٰ «جابرس»، وَهِيَ بالمَغْرِبِ، وَأَهْلُهَا مِنْ نَسْلِ مَنْ آمَنَ مِنْ ثَمُودَ - فَدَعَا كُلاً مِنْهُمَا إلىٰ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَآمَنُوا بِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ أَنَّ لِكُلِّ واحِدَةٍ مِنَ المَدِيْنَتَيْنِ عَشَرَةُ آلافِ باب، بَينَ كُلِّ بَابَيْنِ فِرْسَخٌ يَنُوبُ كُلَّ يَوْم على كل بَابٍ عَشَرَةُ آلافِ رَجُلٍ يَحْرُسُونَ، ثُمَّ لا تَنُوبُهُم الحِرَاسَةُ بَعْدَ ذَلِكَ إلىٰ يَوم يُنْفَخُ فِيهِ الصُّورُ. فَوالذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَولا كَثْرَةُ هَؤلاءِ القَوْمِ وَضَجِيجُ أَصْوَاتِهِمْ، لَسَمِعَ النَّاسُ مِنْ جَمِيْعِ أَهْلِ الدُّنيا هَدَّةَ وَقْعَةِ الشَّمْسِ حِيْنَ تَطْلُعُ وَحِيْنَ تَغْرُبُ.

وَمِنْ وَرَائِهِمْ ثَلاثُ أُمَمٍ: مَنسِك، وَتَاوِيل، وَتَارِيس.

وَفِيْهِ: أَنَّهُ ﷺ دَعَا هَذِهِ الثَّلاثَ أُمَمٍ، فَكَفَرُوا، وَأَنْكَرُوا، فَهُمْ مَعَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

وَذَكَرَ حَدِيْثاً طَوِيْلاً لا يَشُكُّ مَنْ لَهُ أَدْنىٰ عِلْمٍ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

وَإِنَّمَا نَبَّهتُ عَلَيْهِ هَا هُنَا لِيُعْرَفَ حَالُهُ فَلا يُغْتَرَّ بِهِ، وَلأَنَّهُ مِنْ مَلازِمِ مَا تَرْجَمْنَا الفَصْلَ بِهِ، وَمِنْ تَوابِعِ لَيْلَةِ الإِسْرَاءِ، واللَّهُ أَعلمُ.

* * *

فَصْلٌ

وَهَاجَرَ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلىٰ المَدِينَةِ.

وَقَدَّمْنَا ذِكْرَ غَزَوَاتِهِ، وَعُمَرِهِ، وَحَجَّتِهِ.

وَذَلِكَ كُلُّهِ مِنْ تَوابِعِ هَذا الفَصْلِ، فَأَغْنَىٰ ذِكْرُ مَا تَقَدَّمَ عَنْ إِعَادَتِهِ.

* * *

فَصْلٌ

[سَمَاعَاتِهِ ﷺ]

قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ ﷺ سَمِعَ كَلامَ اللَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَخِطَابَهُ لَهُ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ، حَيْثُ يَقُولُ ﷺ: «**فَنُودِيتُ أَنْ قَدْ أَتْمَمْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، يَا مُحَمَّدُ: إِنَّهُ لا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ، هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ**» [البخاري: (٣٢٠٧)، ومسلم: (١٦٢)] الحديث.

فَمِثْلُ هَذَا لا يَقُولُهُ إِلا رَبُّ العَالَمِينَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ لِمُوسىٰ: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾﴾ [طه: ١٤].

قَالَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ وَأَئِمَّتُهُمْ: هَذا مِنْ أَدَلِّ الدَّلائِلِ عَلَىٰ أَنَّ كَلامَ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، لأَنَّ هَذا لا يَقُومُ بِذَاتِ مَخْلُوقَةٍ.



وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَولَهُ ـ تعالىٰ ـ: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾: مَخلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ، لأَنَّهُ بِزَعْمِهِ يَكُونُ ذَٰلِكَ المَحَلُّ المَخلُوقُ قَدْ دَعَا مُوسَىٰ إِلىٰ عِبادَتِهِ، وَقَد بُسِطَ هَذا فِي غَيْرِ هَذا المَوضعِ.

وَقَدْ رَوَىٰ ﷺ عَنْ رَبِّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَحادِيثَ كَثِيرةً، كَحَدِيثِ: «يا عِبادِي، **كُلُّكُم جَائعٌ إلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ**...» الحديثُ، وَقَدْ رَواهُ مُسْلِمٌ [٢٥٧٧]، وَلَهُ أَشْباهٌ كَثِيْرَةٌ.

وَقَدْ أَفْرَدَ العُلَماءُ في هَذا الفَصْلِ مُصَنَّفَاتٍ فِي ذِكْرِ الأَحَادِيثِ الإِلَهِيَّةِ، فَجَمَعَ زَاهِرُ بنُ طَاهِرٍ فِي ذَلِكَ مُصَنَّفاً، وَكَذَلِكَ الحَافِظُ الضِّياءُ أَيْضاً، وَجَمَعَ عَلِيُّ بنُ بِلَبانَ مُجَلَّداً رَأَيْتُهُ، يَشْتَمِلُ عَلَىٰ نَحْوِ مِنْ مِائَةِ حَدِيثٍ.

وَقَدْ ذَهَبَ جَماعَةٌ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ والأُصُولِ إِلىٰ أَنَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا بِالوَحْيِ لِقَولِهِ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣، ٤].

وَهَذِهِ المَسْأَلَةُ مُقَرَّرَةٌ فِي كُتُبِ الأُصُولِ، وَقَدْ أَتْقَنَهَا الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ «المُدْخَلُ إِلَىٰ السُّنَنِ».

وَاخْتَلَفُوا هَلْ رَأَىٰ رَبَّهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ كَمَا قَدَّمْنا.

وَقَدْ رَأَىٰ جِبْرِيْلَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ هُنَاكَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، وَكَانَ قَدْ رَآهُ قَبلَ ذَلِكَ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّمَاءِ إِلَىٰ الأَرْضِ عَلَىٰ الصُّورَةِ التِي خُلِقَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ الوَحْيِ، وَهُوَ المَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ [النجم: ٥ ـ ٩].

فَالصَّحِيحُ مِنْ قَوْلِ المُفَسِّرِينَ، ـ بَلِ المَقْطُوعُ بِهِ ـ أَنَّ المُتَدَلِّي في هَذِهِ الآيَةِ هُوَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ كَمَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ



[البخاري: (٣٢٣٥)، ومسلم: (١٧٧)] عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «**ذَاكَ جِبْرِيلُ**». فَقَدْ قَطَعَ هَذَا الحَدِيثُ النِّزَاعَ وَأَزَاحَ الإِشْكَالَ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ اجْتَمَعَ بِالأَنْبِيَاءِ، وَرَآهُمْ عَلَىٰ مَرَاتِبِهِمْ، وَرَأَىٰ خَازِنَ الجَنَّةِ وَخَازِنَ النَّارِ، وَشَيَّعَهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَىٰ السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، وَتَلَقَّاهُ المُقَرَّبُونَ مِنَ الأُخْرَىٰ.

وَفِي السُّنَنِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِمَلإٍ مِنَ المَلائِكَةِ إِلاَّ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ! مُرْ أُمَّتَكَ بِالحِجَامَةِ**» [الترمذي: (٢٠٥٣)، وأحمد: (٣٣١٦)، وابن ماجه: (٣٤٧٨)]. تَفَرَّدَ بِهِ عَبَّادُ بنُ مَنْصُورٍ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ إِلاَّ قَالُوا: «**يا مُحَمَّدُ مُرْ أُمَّتَكَ يَسْتَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الجَنَّةِ: سُبْحَانَ اللَّهِ والحَمْدُ للَّهِ...**» [الترمذي: (٣٤٢٦)] الحديثُ، وَهُمَا غَرِيبَانِ.

وَنَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ ـ عليهِ السلامُ ـ بِالقُرْآنِ عَنِ اللَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَلَىٰ قَلْبِهِ الكَرِيمِ.

وَفِي السِّيرَةِ أَنَّهُ أَتَاهُ مَلَكُ الجِبَالِ يَومَ قَرْنِ الثَّعَالِبِ بِرِسَالَةٍ مِنَ اللَّهِ ـ تَعَالَىٰ ـ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ أَنْ يُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ فَقَالَ: «**بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ**» [البخاري: (٣٢٣١، ٧٣٨٩)، ومسلم: (١٧٩٥)].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ [٨٠٦] أَنَّ مَلَكاً نَزَلَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ.

وَفِي مَغَازِي الأَمَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَزَعَمَ الكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ الأَقْبَاضَ وَجِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، إِذْ أَتَاهُ مَلَكٌ مِنَ المَلائِكَةِ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ السَّلامُ، وَمِنْهُ السَّلامُ، وَإِلَيْهِ السَّلامُ**».

فَقَالَ المَلَكُ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ الأَمْرَ الَّذِي أَمَرَكَ بِهِ



الحُبَابُ بنُ المُنْذِرِ، فَقَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا جِبْرِيلُ ـ عليهِ السلامُ ـ. هَلْ تَعْرِفُ هَذَا؟». قَالَ: مَا كُلُّ أَهْلِ السَّمَاءِ أَعْرِفُ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَمَا هُوَ بِشَيْطَانٍ.

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ إِلاَّ أَنَّ لَهُ شَاهِداً، وَذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا نَزَلَ عَلَىٰ أَدْنَىٰ مِيَاهِ بَدْرٍ قَالَ لَهُ الحُبَابُ بنُ المُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتَ نَزَلْتَ هَذا المَنْزِلَ بِأَمْرِ اللَّهِ فَذَاكَ، وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا نَزَلْتَهُ لِلْحَرْبِ والمَكِيدَةِ فَلَيْسَ بِمَنْزِلٍ. فَقَالَ: «**بَلْ لِلْحَرْبِ والمَكِيدَةِ**»، قَالَ: فَانْطَلِقْ حَتَّىٰ نَجْلِسَ عَلَىٰ أَدْنَىٰ المِيَاهِ مِنَ القَوْمِ، وَنُغَوِّرَ مَا وَرَاءَنَا مِنَ المِيَاهِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي قِصَّةِ بَدْرٍ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَنْ قُسِّ بنِ سَاعِدَةَ الإِيَادِيِّ بِمَا سَمِعَهُ يَقُولُ بِسُوقِ عُكَاظٍ، وَفِي سَنَدِهِ نَظَرٌ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ [٢٩٤٢] عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَلَىٰ المِنْبَرِ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ بِقِصَّةِ الدَّجَّالِ.

* * *

فَصْلٌ

[السَّمَاعُ مِنْهُ ﷺ]

وَسَمِعَ مِنْهُ أَصْحَابُهُ بِمَكَّةَ والمَدِينَةِ وَغَيرِهِمَا مِنَ البِلادِ التِي غَزَا إِلَيْهَا وَحَلَّهَا، وَبِعَرَفَةَ، وَمِنَىٰ، وَغَيرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ الجِنُّ القُرْآنَ وَهُوَ يَقْرَأُ بِأَصْحَابِهِ بِعُكَاظٍ، وَجَاؤُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ.

وَمَكَثَ مَعَهُمْ لَيْلَةً شَهِدَهَا عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ، إِلاَّ أَنَّهُ غَيْرُ مُبَاشِرٍ لَهُمْ. لَكِنَّهُ كَانَ يَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَانٍ مُحَوَّطٍ عَلَيْهِ لِئَلاَّ

يُصِيبَهُ سُوءٌ [البخاري: (٧٧٣)، ومسلم: (٤٤٩)، والترمذي: (٢٨٦١)، وأحمد: (٤٣٥٣)].

فَأَسْلَمَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ جِنِّ نَصِيبِيْن - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَجْمَعِيْنَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي الغَيْلانِيَّاتِ خَبَراً مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ مِنْهُم يُقَالُ لَهُ: عَبْدُاللَّهِ سَمْحَج، وَفِي إِسْنَادِهِ غَرَابَةٌ.

وَقَدْ جَاءَهُ جِبْرِيلُ فِيْ صُوْرَةِ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ فَحَدَّثَهُ عَنِ الإِسْلامِ والإِيْمَانِ والإِحْسَانِ وَأَمَارَاتِ السَّاعَةِ. [مسلم: (٨)].

* * *

فَصْلٌ

[عَدَدُ المُسْلِمِيْنَ حِيْنَ وَفَاتِهِ ﷺ]

قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَبْدِاللَّهِ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ -: تُوُفِّيَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ والمُسْلِمُونَ سِتُّونَ أَلْفاً، ثَلاثُوْنَ ألفاً بِالمَدِينَةِ، وَثَلاثُونَ أَلْفاً فِي غَيْرِهَا.

وقَالَ الحَافِظُ أَبُو زُرْعَةَ عُبَيْدُاللَّهِ بنُ عَبْدِالكَرِيمِ الرَّازِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ -: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَآهُ وَسَمِعَ مِنْهُ زِيَادَةٌ عَلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ.

وقَالَ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللَّهِ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ: رَوَىٰ عَنْهُ ﷺ أَرْبَعَةُ آلافِ صَحَابِيٍّ.

قُلْتُ: قَدْ أَفْرَدَ الأَئِمَّةُ أَسْمَاءَ الصَّحَابَةِ فِيْ مُصَنَّفَاتٍ عَلىٰ حِدَةٍ، كَالبُخَارِيِّ فِي أَوَّلِ تَارِيْخِهِ الكَبِيرِ، وابنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، والحَافِظِ أَبِيْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مَنْدَةَ، والحَافِظِ أَبِي نُعَيمٍ الأَصْبَهَانِيِّ، والشَّيْخِ الإِمَامِ أَبِي عُمَرَ بنِ عَبْدِالبَرِّ، وَغَيْرِهِمْ.



وَقَدْ أَفْرَدَ أَبُو مُحَمَّدِ بنُ حَزمٍ أَسْمَاءَهُمْ فِي جُزْءٍ جَمَعَهُ مِنْ كِتَابِ الإِمَامِ بَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ الأَنْدَلُسِيِّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ وَذَكَرَ مَا رَوَىٰ كُلُّ واحِدٍ مِنهُمْ.

وَسَنُفْرِدُ ذَلِكَ فِي فَصْلٍ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ، ونُضِيفُ إِلَيْهِ مَا يَنْبَغِي إِضَافَتُهُ، وإِنْ يَسَّرَ الكَرِيمُ الوَهَّابُ ذَكَرْتُ المَسَانِيدَ والسُّنَنَ مَا رَوَىٰ كُلُّ صَحَابِيٍّ مِنَ الأحادِيثِ، وَتَكَلَّمْتُ عَلَىٰ كُلٍّ مِنهَا، وَبَيَّنْتُ حَالَهُ مِنْ صِحَّةٍ وَضَعْفٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ تعالَىٰ ـ وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التُّكْلانُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ العَزِيْزِ الحَكِيْمِ.

* * *

فَصْلٌ

[خَصَائِصُ رَسُولِ الله ﷺ]

فِيْ ذِكْرِ شَيءٍ مِنْ خَصَائِصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التِي لَمْ يُشَارِكْهُ فِيْهَا غَيْرُهُ.

قَدْ أَكْثَرَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنْ ذِكْرِ هَذَا الفَصْلِ فِي أَوَائِلِ كُتُبِ النِّكَاحِ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِمْ، تَأَسِّياً بِالإِمَامِ أَبِي عَبْدِاللَّهِ صَاحِبِ المَذْهَبِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ طَرَفاً مِنْ ذَلِكَ هُنَالِكَ.

وَحَكَىٰ الصَّيْمَرِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بنِ خَيْرانَ أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ الكَلامِ فِيْ خَصَائِصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيْ أَحْكَامِ النِّكَاحِ، وَكَذَا في الإِمَامَةِ، وَوَجْهُهُ أَنَّ ذَلِكَ قَدِ انْقَضَىٰ فَلا عَمَلَ يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَلَيْسَ فِيْهِ مِنْ دَقِيْقِ العِلْمِ ما يَقَعُ بِهِ التَّدْرِيْبُ، فَلا وَجْهَ لِتَضْيِيعِ الزَّمَانِ بِرَجْمِ الظُّنُونِ فِيْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بنُ الصَّلاحِ بَعْدَ حِكَايَتِهِ ذَلِكَ: وَهَذَا غَرِيْبٌ مَلِيْحٌ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ: قَالَ المُحَقِّقُونَ: ذِكْرُ الخِلافِ فِي مَسَائِلِ الخَصَائِصِ خَبْطٌ لا فَائِدَةَ فِيْهِ، فَإِنَّهُ لا يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمٌ نَاجِزٌ تَمَسُّ الحَاجَةُ إِلَيهِ، وَإِنَّمَا يَجْرِي الخِلافُ فِيمَا لا نَجِدُ بُداً مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمِ فِيْهِ، فَإِنَّ الأَقْيِسَةَ لا مَجَالَ لَهَا، والأَحْكَامُ الخَاصَّةُ تُتَّبَعُ فِيْهَا النُّصوصُ، وَمَا لا نَصَّ فِيهِ، فالخِلافُ فِيهِ هُجُومٌ عَلَىٰ الغَيْبِ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ.

وقَالَ الشَّيْخُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ: الصَّوَابُ الجَزْمُ بِجَوَازِ ذَلِكَ، بَلْ بِٱستِحْبَابِهِ، وَلَو قِيْلَ بِوُجُوبِهِ لَمْ يَكُنْ بَعِيْداً؛ إِنْ لَمْ يَمْنَعْ مِنْهُ إِجْمَاعٌ. لأَنَّهُ رُبَّمَا رَأَىٰ جاهِلٌ بَعْضَ الخَصَائِصِ ثَابِتاً فِي الصَّحِيحِ فَيَعْمَلُ بِهِ أَخْذاً بِأَصْلِ التَّأَسِّيْ، فَوَجَبَ بَيَانُهَا لِتُعْرَفَ، فَلا يُشَارِكُهُ فِيْهَا، وَأَيُّ فَائِدَةٍ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ؟!

وَأَمَّا ما يَقَعُ فِي أَثْنَاءِ الخَصَائِصِ مِمَّا لا فَائِدَةَ فِيْهِ اليَوْمَ فَقَلِيْلٌ جِداً، لا تَخْلُو أَبْوَابُ الفِقْهِ عَنْ مِثْلِهِ للتَّدَرُّبِ وَمَعْرِفَةِ الأَدِلَّةِ.

وَأَمَّا جُمْهُورُ الأَصْحَابِ فَلَمْ يُعَرِّجُوا عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ ابنُ خَيْرَانَ وَإِمَامُ الحَرَمَيْنِ، بَلْ ذَكَرُوا ذَلِكَ مُسْتَقْصىً لِزِيَادَةِ العِلْمِ، لا سِيَّما الإِمَامُ أَبُو العَبَّاسِ؛ أَحْمَدُ بنُ أَبِي أَحْمَدَ بنِ القَاصِّ الطَّبَرِيِّ، صَاحِبُ كِتَابِ «التَّلْخِيصِ».

وَقَدْ رَتَّبَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ كَلامَهُ فِي ذَلِكَ فِي سُنَنِهِ الكَبِيرِ عَلَىٰ كَلامِهِ، وَلَكِنْ فَرَّعُوا كَثِيراً مِنْ ذَلِكَ عَلَىٰ أَحَادِيثَ فِيْهَا نَظَرٌ، سَأَذْكُرُهَا ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ.

وَقَدْ رَتَّبُوا الكَلامَ فِيها عَلَىٰ أَرْبَعَةِ أَنْحاءٍ:

الأَوَّلُ: مَا وجَبَ عَلَيْهِ دُوْنَ غَيْرِهِ.



الثَّانِي: مَا حَرُمَ عَلَيْهِ دُوْنَ غَيْرِهِ.

الثَّالِثُ: مَا أُبِيْحَ لَهُ دُوْنَ غَيْرِهِ.

الرَّابِعُ: مَا اخْتُصَّ بِهِ مِنَ الفَضَائِلِ دُوْنَ غَيْره.

فَذَكَرُوا فِيْ كُلٍّ مِنْهَا أَحْكَامَ النِّكَاح وَغَيْرَهَا، وَقَدْ رَأَيْتُ أَن أُرَتِّبَهَا عَلَىٰ نَوْعٍ آخَرَ أَقْرَبَ تَنَاوُلاً مِمَّا ذَكَرُوهُ ـ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعالَىٰ ـ.

فَأَقُولُ وباللَّهِ التَّوفِيقُ:

الخَصَائِصُ عَلىٰ قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: ما اخْتُصَّ بِهِ عَنْ سَائِرِ إخْوانِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيهِمْ أَجْمَعِيْن ـ.

الثَّانِي: ما اخْتُصَّ بِهِ مِنَ الأحْكَامِ دُونَ أُمَّتِهِ.

* * *



القِسْـمُ الأَوَلُ
[ما اخْتُصَّ بِهِ دُوْنَ غَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ]

أَمَّا القِسْمُ الأَوَّلُ: فَفِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (٣٣٥، ٣١١٢)، ومسلم: (٥٢١)] عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ حَرَامٍ الأَنْصَارِيِّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُعْطِيتُ خَمساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِياءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَىٰ قَومِهِ خَاصَّةً وبُعِثْتُ إِلَىٰ النَّاسِ عَامَّةً»**.

فَقَوْلُهُ ﷺ: **«نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»**، قِيْلَ: كَانَ إِذا هَمَّ بِغَزْوِ قَوْمٍ أُرْهِبُوا مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَقْدُمَ عَلَيْهِمْ بِشَهْرٍ، وَلَمْ يَكُن هَذا لأَحَدٍ سِوَاهُ.

وَمَا رُوِيَ فِيْ صَحِيحِ مُسْلِم [٢٩٣٧] فِي قِصَّةِ نُزُولِ عِيسَىٰ ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ إِلَىٰ الأَرْضِ، وَأَنَّهُ لا يُدْرِكُ نَفَسُهُ كَافِراً إِلاَّ مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِيْ حَيْثُ يَنْتَهِيْ بَصَرُهُ؛ فَإِنْ كَانَ ذَٰلِكَ صِفَةً لَمْ تَزَلْ لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُرْفَعَ: فَلَيْسَتْ نَظِيرَ هَذَا، وَإِلاَّ فَهُوَ بَعْدَ نُزُولِهِ إِلَىٰ الأَرْضِ أَحَدُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَعْنِيْ أَنَّهُ يَحْكُمُ بِشَرْعِهِ وَلاَ يُوْحَىٰ إِلَيهِ، بِخِلافِهَا. واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً**»، فَمَعْنَىٰ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ الذِي رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ [٧٠٦٨]: «**إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا كَانُوا لا يُصَلُّونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ**».

وَقَوْلُهُ: «**طَهُوراً**» يَعْنِيْ بِهِ التَّيَمُّم، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي أُمَّةٍ قَبْلَنَا، وَإِنَّمَا شُرِعَ لَهُ ﷺ وَلأُمَّتِهِ تَوْسِعَةً وَرَحْمَةً وَتَخْفِيفاً.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ**» فَكَانَ مَنْ قَبْلَهُ إِذَا غَنِمُوا شَيْئاً أَخْرَجُوا مِنْهُ قِسْماً فَوَضَعُوهُ نَاحِيَةً، فَتَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقُهُ.

وَقَولُهُ ﷺ: «**وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ**» يُرِيدُ بِذَلِكَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيهِ ـ المَقَامَ المَحْمُودَ الذِيْ يَغْبِطُهُ بِهِ الأَوَّلُونَ والآخِرُونَ، والمَقَامَ الذِيْ يَرْغَبُ إِلَيْهِ الخَلْقُ كُلُّهُمْ لِيَشْفَعَ لَهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ، لِيَفْصِلَ بَيْنَهُمْ وَيُرِيحَهُمْ مِنْ مَقَامِ المَحْشَرِ.

وَهِيَ الشَّفَاعَةُ العُظْمَىٰ التِيْ يَحِيدُ عَنْهَا أُوْلُو العَزْمِ، لِمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ التَّفْضِيْلِ والتَّشْرِيفِ.

«**فَيَذْهَبُ فَيُقَعْقِعُ بَابَ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ الخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لا أَفْتَحَ لأَحَدٍ قَبْلَكَ**» [مسلم: (١٩٧)، والترمذي: (٣١٤٨)].

وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ أيضاً، لَيْسَتْ إلاَّ لَهُ مِنَ البَشَرِ كَافَّةً، فَيَدْخُلُ الجَنَّةَ فَيَشْفَعُ إِلَىٰ اللَّهِ ـ تَعَالَىٰ ـ فِي ذَلِكَ كَمَا جَاءَ فِي الأَحَادِيثِ الصِّحَاحِ [مسلم: (١٩٣)].

وَهَذِهِ هِيَ الشَّفَاعَةُ الأُولَىٰ التِي يَخْتَصُّ بِهَا دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ.

ثُمَّ تَكُونُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ شَفَاعَاتٌ مِنْ إِنْقَاذِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الكَبَائِرِ مِنَ النَّارِ مِنْ أُمَّتِهِ، وَلَكِنَّ الرُّسُلَ يُشَارِكُوْنَهُ فِيْ هَذِهِ الشَّفَاعَةِ، فَيَشْفَعُوْنَ فِي عُصَاةِ أُمَمِهِمْ، وَكَذَلِكَ المَلائِكَةُ.



بَلْ وَالمُؤْمِنُونَ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: «**فَيَقُولُ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: شَفَعَتِ المَلائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ المُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**» [البخاري: (٧٤٣٩)، ومسلم: (١٨٣)] وَذَكَرَ الحَدِيثَ.

وَقَد اسْتَقْصَىٰ هَذِهِ الشَّفَاعَاتِ الإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بن خُزَيْمَةَ فِي آخرِ كِتَابِ التَّوحِيدِ.

وَكَذَلِكَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي عَاصم فِي كِتَابِ (السُّنَّةِ) لَهُ، وَكَذَلِكَ هِيَ مَبْسُوطَةٌ بَسْطاً حَسَناً فِيْ حَدِيثِ الصُّورِ الذي رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُطَوَّلاتِ، وَأَبُو مُوسَىٰ المَدِينِي الأَصْبَهَانِي، وَغَيرُهُمَا مِمَّنْ صَنَّفَ فِي المطَوَّلاتِ. وَقَدْ جَمَعَ الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمِ عَلَيْهِ مُجَلَّداً، وَقَدْ أَفْرَدْتُ إِسْنَادَهُ فِي جُزْءٍ.

فَأَمَّا رِوَايَةُ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِّتَةِ كالصَّحِيحَيْنِ وَغَيرِهِمَا، فَإِنَّهُ كَثِيراً مَا يَقَعُ عِنْدَهُمْ اخْتِصَارٌ فِي الحَدِيثِ أَوْ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَيَظْهَرُ ذَلِكَ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ [١٤٧٥، ٢٤٧٤] شَيْئاً مِنْ ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ العُظْمَىٰ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ «بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً»: ثَنَا يَحيىٰ بنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ أَبِي جَعْفَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بنَ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بنَ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ يومَ القِيَامَةِ لَيسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحم**».

وَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ ثُمَّ بِمُوسَىٰ ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ**».

زَادَ عَبْدُاللَّهِ بنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيثُ، عَنِ ابنِ أَبِي جَعْفَرَ: «**فَيَشْفَعُ لِيُقْضَىٰ بَيْنَ الخَلْقِ فَيَمْشِي حَتَّىٰ يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ، فَيَوْمَئِذٍ**

يَبعَثُهُ اللَّهُ مقاماً مَحْمُوداً، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمعِ كُلُّهُمْ».

فَهَذِهِ هِيَ الشَّفَاعَةُ العُظمَىٰ التِي يَمْتَازُ بِهَا عَنْ جَمِيعِ الرُّسُلِ أُولِي العَزْمِ، بَعْدَ أَنْ يُسأَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَقُومَ فِيهَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ اذْهَبُوا إِلَىٰ فُلانٍ، فَلا يَزَالُ النَّاسُ مِنْ رَسُولٍ إِلَىٰ رَسُولٍ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَيَذْهَبُ فَيَشْفَعُ فِي أَهْلِ المَوْقِفِ كُلِّهِمْ عِنْدَ اللَّهِ ـ تَعَالَىٰ ـ لِيَفْصِلَ بَيْنَهُم، وَيُرِيحَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. ثُمَّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ شَفَاعَاتٌ أُخر، مِنْهَا أَرْبَعٌ مِنْ إِنْقَاذِ خَلْقٍ مِمَّنْ أُدْخِلَ النَّارَ. ثُمَّ هُوَ أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الجَنَّةِ، كَمَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، عَنِ المُخْتَارِ بنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ فِي الجَنَّةِ**» [احمد: (١٤٠/٣)، ومسلم: (١٩٦)، والترمذي: (٣٦١٦)].

وَهُوَ شَفِيعٌ فِي رَفْعِ دَرَجَاتِ بَعْضِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ اتَّفَقَ عَلَيْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ والمُعْتَزِلَةِ، وَدَلِيْلُها: مَا فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّ عَمَّهُ أَبَا عَامِرٍ لَمَّا قُتِلَ بِأَوْطَاسَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ، واجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ**» [البخاري: (٤٣٢٣، ٦٣٨٣)، ومسلم: (٢٤٩٨)].

وَقَالَ ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الأَسَدِ: «**اللَّهُمَّ ارفَعْ دَرَجَتَهُ**» [مسلم: (٩٢٠)].

وَسَنَفْرِدُ ـ إِنْ شَاءَ الله ـ فِي الشَّفَاعَةِ جُزْءاً لِبَيَانِ أَقْسَامِهَا، وَتِعْدَادِهَا وَأَدِلَّةِ ذَلِكَ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَىٰ قَوْمِهِ، وَبُعِثْتُ إِلَىٰ النَّاسِ عَامَّةً**». فَمَعْنَاهُ فِي الكِتَابِ العَزِيزِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، وَقَوْلُهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

فَكَانَ النَّبِيُّ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا لاَ يُكَلَّفُ مِنْ أَدَاءِ الرِّسَالَةِ إلاَّ مَا يَدْعُو بِهِ قَوْمَهُ إِلَىٰ اللَّهِ.

وَأَمَّا مُحَمَّدٌ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ ـ فَقَالَ اللَّهُ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وَقَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وَقَالَ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧]، وَقَالَ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠]. فِي آيٍ كَثِيرٍ مِنَ القُرْآنِ تَدُلُّ عَلَىٰ عُمُومِ رِسَالَتِهِ إِلَىٰ الثَّقَلَيْنِ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَنْ يُنْذِرَ جَمِيعَ خَلْقِهِ إِنْسِهِمْ وَجِنِّهِمْ، وَعَرَبِهِمْ وَعَجَمِهِمْ، فَقَامَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ ـ بِمَا أُمِرَ، وَبَلَّغَ عَنِ اللَّهِ رِسَالَتَهُ.

وَمِنْ خَصَائِصِهِ عَلَىٰ إِخْوَانِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ـ أَنَّهُ: أَكْمَلُهُمْ، وَسَيِّدُهُمْ، وَخَطِيبُهُمْ، وَإِمَامُهُمْ، وَخَاتَمُهُمْ.

فَمَا مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ وَقَدْ أُخِذَ عَلَيْهِ المِيثَاقُ لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلَيَنْصُرُنَّهُ، وَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ عَلَىٰ أُمَّتِهِ المِيثَاقَ بِذَلِكَ.

قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [آل عمران: ٨١].

يَقُولُ ـ تَعَالَىٰ ـ: مَهْمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، فَعَلَيْكُمُ الإِيمَانُ بِهِ وَنُصْرَتُهُ. وَإِذَا كَانَ هَذَا المِيثَاقُ شَامِلاً لِكُلٍّ مِنْهُمْ تَضَمَّنَ أَخْذهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ جَمِيعِهِمْ، وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ لَيْسَتْ لأَحَدٍ مِنْهُمْ سِوَاهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ مَسْرُوراً مَخْتُوناً كَمَا وَرَدَ فِي الحَدِيثِ الذِيْ جَاءَ مِنْ طُرُقٍ عَدِيْدَةٍ لَكِنَّهَا غَرِيْبَةٌ [البخاري: (٣٣٥٦)، ومسلم: (٢٣٧٠)].

وَقَدْ قِيْلَ: إِنَّهُ شَارَكَهُ فِيْهَا غَيْرُهُ مِنَ الأَنْبِياءِ كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الفَرَجِ ابنُ الجَوْزِيِّ فِيْ كِتَابِ «تَنْقِيحِ الفُهُوم».

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ مُعْجِزَةَ كُلِّ نَبِيٍّ انقَضَتْ مَعَهُ، وَمُعْجِزَتُهُ ﷺ بَاقِيَةٌ بَعْدَهُ إِلَىٰ مَا يَشَاءُ اللَّهُ، وَهُوَ القُرْآنُ العَزِيزُ المُعْجِزُ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ، الذِيْ تَحَدَّىٰ بِهِ الإِنْسَ والجِنَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، فَعَجَزُوا، وَلَنْ يُمْكِنَهُمْ ذَلِكَ أَبَداً إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ إِلَىٰ سِدْرَةِ المُنْتَهَىٰ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهَذِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ.

اللَّهُمَّ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِيْ قَوْلِهِ فِي الحَدِيْثِ، حَيْثُ يَقُول جِبْرِيْلُ لِلْبُرَاقِ حِيْنَ جَمَحَ لَمَّا أَرَادَ ﷺ أَنْ يَرْكَبَهُ: **«اسْكُنْ. فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَكَ خَيرٌ مِنْهُ»** [أحمد: (١٢٦٧٢)].

وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ: **«فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ بِالحَلْقَةِ التِي كَانَتْ تَرْبِطُ بِهَا الأَنْبِياءُ»** [مسلم: (١٦٢)]. مَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ قَدْ كَانَ يُسْرَىٰ بِهِمْ، إِلاَّ أَنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُشَارِكْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي المُبَالَغَةِ فِي التَّقْرِيبِ والدُّنُوِّ فِيْهِ لِلتَّعْظِيم.

وَلِهَذَا كَانَتْ مَنْزِلَتُهُ فِي الجَنَّةِ أَعْلاهَا مَنْزِلَةً وَأَقْرَبَهَا إِلَىٰ العَرْشِ كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: **«ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا»** [مسلم: (٣٨٤)]. فَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أُمَّتَهُ إِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، كَانَ قَوْلُهَا ذَلِكَ مَعْصُوماً مِنَ الخَطَأِ [الترمذي: (٢١٦٧)، وابن



ماجه: (٣٩٥٠)، وأحمد: (٣٩٦/٦)]، بَلْ يَكُونُ اتِّفَاقُهَا ذَلِكَ صَواباً وَحَقاً، كَمَا قُرِّرَ فِي كُتُبِ الأُصُولِ، وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ لَهُمْ بِسَبَبِهِ لَمْ تَبْلُغْنَا عَنْ أُمَّةٍ مِنَ الأُمَمِ قَبْلَهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ [البخاري: (٢٤١٢، ٣٣٩٨)، ومسلم: (٢٣٧٤)].

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ إذا صُعِقَ النَّاسُ يَومَ القِيَامَةِ يَكُونُ هُوَ أَوَّلُهُمْ إفاقَةً، كَمَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (٢٤١١، ٣٤٠٨، ٣٤١٤)، ومسلم: (٢٣٧٣)]، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ فِي قِصَّةِ اليَهُودِيِّ، لَمَّا قَالَ: لا والذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَىٰ العَالَمِيْنَ، فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَتَرافَعَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**لا تُفَضِّلُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يومَ القِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَىٰ بَاطِشاً بِقَائِمَةِ العَرْشِ، فَلا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَىٰ اللَّهُ**». وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ**».

وَقَدْ حَمَلَ بَعْضُ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَىٰ هَذا الحَدِيْثِ هَذِهِ الإِفَاقَةَ عَلَىٰ القِيَامِ مِنَ القَبْرِ؛ وَدَلِيْلُهُمْ فِي ذَلِكَ: مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ رِوايَاتِ البُخَارِيِّ [٢٤١٢] مِنْ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بنِ عَمْرِو المدني عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ الأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُوْنُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوْسَىٰ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صُعِقَ أَمْ جُوْزِيَ بِصَعْقَتِهِ الأُوْلَىٰ**».

وَهَذَا اللَّفْظُ مُشْكِلٌ، والمَحْفُوظُ رِوَايَةُ البُخَارِيِّ [٢٤١١] عَنْ يَحْيَىٰ بِنْ قَزْعَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ قِصَّةَ اليَهُودِيِّ

إِلَىٰ أَنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَومَ القِيَامَةِ فَأُصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَىٰ. . .»** وَذَكَرَ الحَدِيثَ.

فَهَذَا نَصٌّ صَرِيحٌ لا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلاً: أَنَّ هَذِهِ الإِفَاقَةَ عَنْ صَعْقٍ لا عَنْ مَوْتٍ، وَهَذَا حَقِيقَةُ الإِفَاقَةِ، ثُمَّ مَنْ تَأَمَّلَ قَوْلَهُ: **«فَلا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ»**. جَزَمَ بِهَذَا، واللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ اللِّوَاءِ الأَعْظَمِ يَوْمَ القِيَامَةِ [أحمد: (٢٥٤٦)، والترمذي: (٣٦١٦)]، وَيُبْعَثُ هُوَ وَأُمَّتُهُ عَلَىٰ نَشَزٍ مِنَ الأَرْضِ دُونَ سَائِرِ الأُمَمِ، ويَأْذَنُ الله لَهُ ولهمْ بالسُّجودِ في المَحْشَرِ دُونَ سَائِرِ الأُمَمِ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه [٤٢٩١] عَنْ جُبَارَةَ بنِ المُغَلِّسِ الحِمَّانِي: ثَنَا عَبْدُالأَعْلَىٰ بنُ أَبِي المساورِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الخَلائِقَ يومَ القِيَامَةِ، أُذِنَ لأُمَّةِ مُحَمَّدٍ فِي السُّجُودِ، فَيَسْجُدُونَ لَهُ طَوِيلاً، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعُوا رُؤُوسَكُمْ فَقَدْ جَعَلْنَا عِدَّتَكُمْ فِدَاءَكُمْ مِنَ النَّارِ»**. وَجُبَارَةُ ضَعِيفٌ.

وَقَدْ صَحَّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّهمْ أَوَّلُ الأُمَمِ يُقْضَىٰ بَيْنَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ [مسلم: (٨٥٦)].

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ الحَوْضِ المَوْرُودِ، وَقَدْ رَوَىٰ التِّرمِذِيُّ [٢٤٤٣] وَغَيْرُهُ [مسلم: (٢٨٨٩ ـ ٢٣٠٥)]: أَنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضاً. لَكِنْ نَعْلَمُ أَنَّ حَوضَهُ ﷺ أَعْظَمُ الحِيَاضِ، وَأَكْثَرُهَا وَارِداً، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ البَلَدَ الذِي بُعِثَ فِيهِ أَشْرَفُ بِقَاعِ الأَرْضِ [الترمذي: (٤٠١٧)، وابن ماجه: (٣١٠٨)، وأحمد: (٤/٣٠٥)].

ثُمَّ مُهَاجَرهُ عَلَىٰ قَوْلِ الجُمْهُورِ، وَقِيلَ: إِنَّ مُهَاجَرَهُ أَفْضَلُ البِقَاعِ كَمَا هُوَ المَأْثُورُ عَنْ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ وَجُمْهُورُ أَصْحَابِهِ.



وَقَدْ حَكَىٰ ذَلِكَ القَاضِي عِيَاضُ السَّبْتِيُّ عَنْ أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- واللَّهُ أَعْلَمُ، وَنَقَلَ الإِتِّفَاقَ عَلَىٰ أَنَّ قَبْرَهُ الذِيْ ضَمَّ جَسَدَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ أَفْضَلُ بِقَاعِ الأَرْضِ.

وَقَدْ سَبَقَهُ إِلَىٰ حِكَايَةِ هَذَا الإِجْمَاعِ القَاضِي أَبُو الوَلِيْدِ البَاجِيُّ، وابْنُ بَطَّالٍ وَغيرُهُمَا.

وَأَصْلُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ ﷺ اخْتَلَفُوا فِيْ مَوْضِعِ دَفْنِهِ، فَقِيلَ: بِالبَقِيعِ، وَقِيلَ: بِمَكَّةَ، وَقِيْلَ: بِبَيْتِ المَقْدِسِ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْهُ إلاَّ فِيْ أَحَبِّ البِقَاعِ إِلَيْهِ، ذَكَرَهُ عَبْدُالصَّمَدِ بنُ عَسَاكِرَ فِيْ كِتَابِهِ «تُحْفَةِ الزَّائِرِ». وَلَمْ أَرَهُ بِإِسْنَادٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيُوْرَثَ بَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا-، عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«لا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»** [البخاري: (٣٠٩٤، ٦٧٢٦)، ومسلم: (١٣٧٧)]. أَخْرَجَاهُ مِنَ الوَجْهَيْنِ.

وَلَكِنْ رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ فِيْ غَيْرِ «الجَامِعِ» عَنْ أَبِيْ بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ ﷺ قَالَ: **«نَحْنُ مَعْشَرَ الأَنبِيَاءِ لا نُورَثُ»** [أحمد: (٩٩٧٢)].

فَعَلَىٰ هَذَا يَكُونُونَ قَدِ اشْتَرَكُوا فِيْ هَذِهِ الصفةِ دُونَ بَقِيَّةِ المُكَلَّفِيْنَ.

* * *

فَصْلٌ

وَمِمَّا يَشْتَرِكُ فِيْهِ هُوَ وَالأَنبِيَاءُ أَنَّهُ ﷺ كَانَتْ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ [البخاري: (١١٤٧)، ومسلم: (٧٣٨)]، وَكَذَلِكَ الأَنبِيَاءُ [البخاري: (٣٥٧٠)].

وَجَاءَ فِيْ الصَّحِيْحِ: «**تَرَاصُّوا فِيْ الصُّفُوفِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**» [البخاري: (٧١٨، ٧١٩)، ومسلم: (٤١٩/١)]، فَحَمَلَهُ كَثِيْرٌ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ. فاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ أَبُو نَصْرِ بنُ الصَّبَّاغِ: كَانَ يَنْظُرُ مِنْ وَرَاءِهِ كَمَا يَنْظُرُ مِنْ قُدَّامِهِ، وَمَعْنَىٰ ذَلِكَ التَّحَفُّظُ والحِسُّ.

وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ المُوصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً: «**الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ**».

* * *



القِسْـمُ الثَّانِـي

مَا كَانَ مُخْتَصاً بِهِ دُونَ أُمَّتِهِ، وَقدْ يُشارِكُهُ فِي بَعْضِهَا الأَنْبِيَاءُ، وَهَذَا هُوَ المَقْصُودُ الأَوَّلُ. فَلْنَذْكُرْهُ مُرَتَّباً عَلَىٰ أَبْوابِ الفِقْهِ.

كِتَـابُ الإِيْمَـانِ

فَمِنْ ذَلكَ أَنَّهُ كَانَ مَعْصُوماً فِيْ أَقْوَالِهِ وأَفْعَالِهِ، لاَ يَجُوزُ عَليهِ التَّعَمُّدُ وَلاَ الخَطأُ الذِي يَتَعَلَّقُ بِأَدَاءِ الرِّسَالَةِ ولاَ بِغَيْرِهَا فَيُقَرُّ عَلَيْهِ، فَلا يَنطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ.

فَلِهذَا قَالَ كَثِيْرٌ مِنَ العُلَمَاءِ: لَمْ يَكُنْ لَهُ الاجْتِهَادُ؛ لأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَىٰ النَّصِّ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ لَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ، وَلَكِنْ لاَ يَجُوزُ عَليهِ الخَطأُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ لا يُقَرُّ عَلَيْهِ.

فَعَلَىٰ الأَقْوالِ كُلِّهَا: هُوَ وَاجِبُ العِصْمَةِ لا يُتَصَوَّرُ اسْتِمْرَارُ الخَطَأِ عَليهِ، بِخِلافِ سَائِرِ أُمَّتِهِ، فإِنَّهُ يَجوزُ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَىٰ كُلٍّ مِنْهُمْ مُنْفَرِداً، فَأمَّا إِنِ اجْتَمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَىٰ قَولٍ وَاحِدٍ فَلاَ يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الخَطَأُ كَمَا تَقَدَّمَ.

ومِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَبُو العَبَّاسِ بنُ القَاصِّ أَنَّهُ كُلِّفَ وَحْدَهُ مِنَ العِلْمِ مَا كُلِّفَ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ، واسْتَشْهَدَ البَيْهَقِيُّ عَلَىٰ ذَلِكَ بِحَدِيْثِ ابنِ عُمَر ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُتِيتُ بِقَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ إِنِّي لأَرَىٰ الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ» -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**العِلْمُ**». رَوَاهُ مُسْلِم [(٢٣٩١)، البخاري: (٨٢، ٣٦٨١، ٧٠٠٦)].

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَىٰ مَا لاَ يَرَىٰ النَّاسُ حَولَهُ. فِي الصَّحِيْحِ [البخاري: (٣٢١٧)، ومسلم: (٣٤٤٧)] عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «**هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ**»، قَالَتْ: عَلَيْهِ السَّلامُ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، تَرَىٰ مَا لا نَرَىٰ؟!

وَعَنْهَا في حَدِيْثِ الكُسُوفِ الذِي فِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (١٠٤٤)، ومسلم: (٩٠١)]: «**وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً**».

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: أَنَا الحَاكِمُ، أَنَا مُحَمدُ بنُ عَلِيِّ بنِ دُحَيْم، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ حَازِمِ الغِفَارِيّ، ثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بنُ مُوسَىٰ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَرَأَ رَسُوْلُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا ۝١﴾ [الإنسان: ١] حَتَّىٰ خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنِّي أَرَىٰ مَا لاَ تَرَونَ، وَأَسْمَعُ مَا لاَ تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوضِعُ قَدْرِ أُصْبعٍ إلاَّ مَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِداً للَّهِ، واللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بالنِّسَاءِ عَلَىٰ الفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إلىٰ الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَىٰ اللَّهِ**» واللَّهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْضَدُ.

ورَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ [(٤١٩٠)، والترمذي: (٢٣١٢)، وأحمد: (١٧٣/٥)]. قَالَ البَيْهَقِيُّ: يُقَالُ إِنَّ قَوْلَهُ: شَجَرَةٌ تُعْضَدُ مِنْ قَوْلِ أَبِي ذَرٍّ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ أَن يَخْتَارَ الآخِرَةَ عَلَىٰ الأُولَىٰ. وَكَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَمُدَّ عَيْنَيْهِ إِلَىٰ ما مُتِّعَ بِهِ المُتْرَفُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَدَلِيلُهُ مِنَ الكِتَابِ العَزِيزِ ظَاهِرٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ تَعَلُّمُ الشِّعْرَ، قَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس: ٦٩].

وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ: «**مَا أُبَالِي مَا أُتِيتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقاً أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [(٣٨٦٩)، وأحمد: (٦٥٦٥)].

فَلِهَذَا قالَ أَصْحَابُنَا: إِنَّهُ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الشِّعْرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ الكِتَابَةَ، قَالُوا: وَكَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وَقَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [العنكبوت: ٤٨].

وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ تَعَلَّمَ الكِتَابَةَ.

وَهَذَا قَوْلٌ لاَ دَلِيْلَ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَرْدُودٌ، إلاَّ مَا رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَقِيلٍ يَحْيَىٰ بْنِ المُتَوَكِّلِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَوْنِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ كَتَبَ، وَقَرأَ.

قَالَ مُجَالِدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: قَدْ صَدَقَ، قَدْ سَمِعْتُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَذْكُرُونَ ذَلِكَ. يَحْيَىٰ هَذَا ضَعِيفٌ، وَمُجَالِدٌ فِيهِ كَلامٌ.

وَهَكَذَا ادَّعَىٰ بَعْضُ عُلَمَاءِ المَغْرِبِ أَنَّهُ ﷺ كَتَبَ يَوْمَ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ، فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَشَدَّ الإِنْكَارِ، وَتَبَرَّؤُوا مِنْ قَائِلِهِ عَلَىٰ رُؤُوسِ المَنَابِرِ، وَعَمِلُوا فِيهِ الأَشْعَارَ.



وَقَدْ غَرَّهُ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ البُخَارِيِّ [٢٦٩٨]: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ: «**هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللَّهِ. . .**».

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ المُقَيَّدَ يَقْضِي عَلَىٰ المُطْلَقِ، فَفِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَىٰ: «**فَأَمَرَ عَلِيّاً فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللَّهِ ﷺ**» [مسلم: ١٧٨٤].

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الكَذِبَ عَلَيْهِ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ غَيْرِهِ، فَقَدْ تَوَاتَرَ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ؛ أَنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ طَرِيقِ نَيِّفٍ وَثَمَانِينَ صَحَابِياً: فَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (١٠٦)، ومسلم: (١)] مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، والمُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ.

وَعِنْدَ البُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ، وَسَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ، وَعَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، وَلَفْظُهُ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ [(١/٦٥، ٧٠)، البخاري: (٣٥٠٩)، ومسلم: (٣٠٠٤)]: عَنْ عُثْمَانَ، وَابنِ عُمَرَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَوَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ، وَزَيدِ بنِ أَرْقَمَ.

وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ [(٢٦٥٩)] عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَاهُ ابنُ مَاجَةَ عَنْ جَابِرٍ [٣٣] وَأَبِي قَتَادَةَ [٣٥].

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الحُفَّاظِ: كَإِبْرَاهِيمَ الحَرْبِيِّ، وَيَحْيَىٰ بنِ صَاعِدٍ، والطَّبَرَانِيِّ، والبَزَّارِ، وابنِ مَنْدَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ.

وابنِ الجَوْزِيِّ، وَيُوسُفَ بنِ خَلِيلٍ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ.



وَصَرَّحَ بِتَواتُرِهِ: ابنُ الصَّلاحِ، والنَّوَوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حُفَّاظِ الحَدِيثِ، وَهُوَ الحَقُّ.

فَلِهَذَا أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَىٰ كُفْرِ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّداً مُسْتَجِيْزاً لِذَلِكَ. واخْتَلَفُوا فِي المُتَعَمِّدِ فَقَطْ، فَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ: يَكْفُرُ أَيْضاً، وَخَالَفَهُ الجُمْهُورُ. ثُمَّ لَوْ تَابَ، فَهَلْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ؟ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ:

فَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَل، وَيَحْيَىٰ بنُ مَعِيْنٍ، وَأَبُو بَكْرٍ الحُمَيْدِيُّ قَالُوا: لاَ تُقْبَلُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**إِن كَذِباً عَلَيَّ لَيسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**» [البخاري: (١٢٩١)، ومسلم: (٤)].

قَالُوا: وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَىٰ غَيْرِهِ فَقَدْ أَثِمَ وَفَسَقَ، وَكَذَلِكَ الكَذِب عَلَيْهِ، لَكِنْ مَنْ تَابَ مِنَ الكَذِبِ عَلَىٰ غَيْرِهِ، يُقْبَلُ بِالإِجْمَاعِ، فَيَنْبَغِي أَلاَّ تُقْبَلَ رِوَايَةُ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ، فَرْقاً بَينَ الكَذِبِ عَلَيْهِ، والكَذِبِ عَلَىٰ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا الجُمْهُورُ فَقَالُوا: تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ، لأَنَّ قُصَارَىٰ ذَلِكَ أَنَّهُ كَفَرَ، وَمَنْ تَابَ مِنَ الكُفْرِ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ وَرِوَايَتُهُ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ مَنْ رَآهُ فِيْ المَنَام فَقَدْ رَآهُ حَقّاً كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**فَإِنَّ الشَّيطَانَ لا يَتَمَثَّلُ بِيْ**» [البخاري: (٦٩٩٣)، ومسلم: (٢٢٦٦)]. لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَرَاهُ عَلَىٰ صُوْرَتِهِ التِي هِيَ صُورَتُهُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا، كَمَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ [احمد: (١/٣٦١)]. واتَّفَقُوا أَنَّ مَنْ نَقَلَ عَنْهُ حَدِيثاً فِي المنَام أَنَّهُ لا يُعْمَلُ بِهِ، لِعَدَم الضَّبطِ فِي رِوَايَةِ الرَّائِي، فَإِنَّ المَنَامَ مَحَلٌّ تَضْعُفُ فِيهِ الرُّوحُ وَضَبْطُهَا. واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.



وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ الكَبِيْرِ عَنْ أَبِي العَبَّاسِ بنِ القَاصِّ فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ غَيْرُهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ؛ لِقَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٧].

قَالَ البَيْهَقِيُّ: كَذَا قَالَ أَبُو العَبَّاسِ، وَذَهَبَ غَيْرُهُ إِلَىٰ أَنَّ المُرَادَ بِهَذَا الخِطَابِ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ المُطْلَقُ مَحْمُولٌ عَلَىٰ المُقَيَّدِ. انْتَهَىٰ كَلامُهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا الفَرْعُ لَمْ يَكُنْ إِلَىٰ ذِكْرِهِ حَاجَةٌ لِعَدَمِ الفَائِدَةِ مِنْهُ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ نَذْكُرَهُ، لَوْلاَ مَا قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْ إِسْقَاطِهِ إِسْقَاطُ غَيْرِهِ مِمَّا ذَكَرُوهُ، وإلاَّ فَالضَّرْبُ عَنْ مِثْلِ هَذَا صَفْحاً أَوْلَىٰ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ، أَيْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُومِيءَ بِطَرْفِهِ خِلاَفَ مَا يُظْهِرُهُ كَلامُهُ، فَيَكُونَ مِنْ بَابِ اللَّمْزِ، وَمُسْتَنَدُ هَذَا قِصَّةُ عَبْدِاللَّهِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي سَرْحٍ حِيْنَ كَانَ قَدْ أَهْدَرَ ﷺ دَمَهُ يَوْمَ الفَتْحِ فِي جُمْلَةِ مَا أَهْدَرَ مِنَ الدِّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ بِهِ أَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ عُثْمَانُ بنُ عفَّانَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَتَوَقَّفَ ﷺ رَجَاءَ أَنْ يَقُومَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَيَقْتُلَهُ، ثُمَّ بَايَعَهُ.

ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: **«أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ؛ يَقُومُ إِلىٰ هَذَا حِينَ رَآنِي قَدْ أَمْسَكْتُ يَدِي، فَيَقْتُلَهُ؟!»**. فَقَالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَّا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا!. فَقَالَ: **«إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ»** [أبو داود: (٤٣٥٩)، والنسائي: (٤٠٧٨)، وأحمد: (١٢٥٢٩)].

* * *

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ أُمِرَ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاةٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ، وَمُسْتَنَدُهُ مَا رَوَاهُ عَبْدُاللَّهِ بنُ حَنْظَلَةَ بنِ أَبِي عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُمِرَ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاَةٍ طاهراً وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلاَةٍ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [(٤٨)، وأحمد: (٢٢٥/٥)].

فَالظَّاهِرُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ أُوجِبَ عَلَيْهِ السِّوَاكُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الأَصْحَابِ، قَالَهُ أَبُو زَكَرِيَّا، وَمَالَ إِلَىٰ قُوَّتِهِ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بنُ الصَّلاحِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ بِهِ قُرآنٌ أَو وَحْيٌ**» [أحمد: (٢١٢٥، ٢٥٧٣، ٢٧٩٨)].

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسِّوَاكِ حَتَّىٰ خَشِيتُ عَلَىٰ أَضْرَاسِي**». رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ، قَالَ البُخَارِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ وَهْبٍ: ثَنَا يَحْيَىٰ بنُ عَبْدِاللَّهِ بنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرٍو مَوْلَىٰ المُطَّلِبِ، عَنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله تَعَالَىٰ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ لَزِمْتُ السِّوَاكَ حَتَّىٰ تَخَوَّفْتُ أَنْ يُدْرِدَنِي**» رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ المُطَّلِبِ وَعَائِشَةَ.

وَيُشْكِلُ عَلَىٰ هَذَا مَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّىٰ خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ**» [أحمد: (٤٩٠/٣)]. وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِباً عَلَيْهِ بَلْ مُسْتَحَباً.



وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ لا يَنْتَقِضُ وُضوؤُهُ بِالنَّومِ، وَدَلِيلُهُ حَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ [البخاري: (١٣٨)، ومسلم: (٧٦٣)]، أَنَّهُ ﷺ نَامَ حَتَّىٰ نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَهُ المُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّىٰ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

وَسَبَبُهُ مَا ذُكِرَ فِيْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ أَنَّهَا سَأَلَتْهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوْتِرَ؟ فَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ تَنَامُ عَيْنَايَ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي**» أَخْرَجَاهُ.

واخْتَلَفُوا: هَلْ كَانَ يَنْتَقِضُ وَضُوؤُهُ بِمَسِّ النِّسَاءِ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ، وَالأَشْهَرُ مِنْهُما الانْتِقَاضُ. وَكَأَنَّ مَأْخَذَ مَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ عَدَمِ الانْتِقَاضِ حَدِيْثُ عَائِشَةَ فِيْ صَحِيْحِ مُسْلِم: أَنَّهَا افْتَقَدَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيْ المَسْجِدِ، فَوَقَعَتْ يَدُهَا عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِن سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِن عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لا أُحصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنتَ كَمَا أَثْنَيتَ عَلَىٰ نَفسِكَ**» [مسلم: (٤٨٦)].

وَجَاءَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلاَ يَتَوَضَّأُ [أبو داود: (١٧٨)، والترمذي: (٨٦)، والنسائي: (١٧٠)، وأحمد: (٦/ ٦٣، ٢١٠)، وابن ماجه: (٥٠٢)].

وَكَأَنَّ هَذَا القَائِلُ ذَهَبَ إِلىٰ تَخْصِيْص ذَلِكَ بِهِ ﷺ وَلَكِنَّ الخُصُومَ لاَ يَقْنَعُوْنَ مِنْهُ بِذلِكَ، بَلْ يَقُوْلُونَ: الأَصْلُ فِيْ ذَلِكَ عَدَمُ التَّخْصِيصِ إلاَّ بِدَلِيْلٍ.

مسألة

هَلْ كَانَ يَحْتَلِمُ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ:

صَحَّحَ النَّوَوِيُّ المَنْعَ.

وَيُشْكِلُ عَلَيْهِ حَدِيْثُ عَائِشَةَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ: كَانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ



يُصْبِحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ احْتِلامٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ [البخاري: (١٩٣٠، ١٩٣١)، ومسلم: (١١٠٩)].

والأَظْهَرُ فِيْ هَذَا التَّفْصِيْل، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: إِنْ أُرِيْدَ بِالاحْتِلام فَيْضٌ مِنَ البَدَنِ، فَلاَ مَانِعَ مِنْ هَذا، وَإِنْ أُرِيْدَ بِهِ مَا يَحْصُلُ مِنْ تَخَبُّطِ الشَّيْطَانِ فَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ ﷺ. وَلِهَذا لاَ يَجُوزُ عَلَيهِ الجُنُونُ، وَيَجُوزُ عَلَيْهِ الإِغْمَاءُ، بَلْ قَدْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فِي الحَدِيثِ الذِيْ رَوَتْهُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا - فِيْ الصَّحِيْحِ، وَفِيْهِ أَنَّهُ اغْتَسَلَ مِنَ الإِغْمَاءِ غَيْرَ مَرَّةٍ [البخاري: (١٩٨، ٦٨٧)، ومسلم: (٤١٨)]، والحَدِيْثُ مَشْهُورٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا ذَكَرَهُ أَبُو العَبَّاسِ بنُ القَاصِّ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَحْرُمُ عَلَيْهِ المُكْثُ فِيْ المَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ، وَاحْتَجُّوا بِمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَالِمِ بن أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا عَلِيُّ لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يُجْنِبُ فِيْ هَذَا المَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ»** [الترمذي: (٣٧٢٧)].

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ سَمِعَ البُخَارِيُّ مِنِّي هَذَا الحَدِيْثَ واستغربه.

قُلْتُ: عَطِيَّةُ ضَعِيْفُ الحَدِيْثِ. قَالَ البَيْهَقِيُّ: غَيْرُ مُحْتَجٍ بِهِ، وَكَذَا الرَّاوِيْ عَنْهُ ضَعِيْفٌ.

وَقَدْ حَمَلَهُ ضِرَارُ بنُ صُرَدٍ عَلَىٰ الاسْتِطْرَاقِ، كَذا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ شَيْخِهِ عَلِيِّ بنِ مُنْذِرٍ الطُّرُيْقِيِّ عَنْهُ.

وَهَذَا مُشْكِلٌ؛ لأَنَّ الاسْتِطْرَاقَ يَجُوزُ للنَّاسِ، فَلاَ تَخْصِيْصَ فِيْهِ، اللَّهُمَّ إلاَّ أَنْ يُدَّعَىٰ أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ الاسْتِطْرَاقُ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ لأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ سِواهُمَا، وَلِهَذَا قَالَ: **«لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يُجْنِبُ فِيْ هَذَا المَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ»**. واللَّهُ أعلمُ.



وَقَالَ مَخْدَوجُ الذُّهَلِيُّ، عَنْ جَسْرَةَ بنتِ دَجاجَةَ، عَنْ أَمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ صَرحَةَ هَذَا المَسْجِدِ فَقَالَ: «**أَلاَ لاَ يَحِلُّ هَذَا المَسْجِدُ لِجُنُبٍ، وَلاَ حَائِضٍ، إلاَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ والحَسَنِ والحُسَينِ، أَلاَ، قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمُ الأَسْمَاءَ أَنْ تَضِلُّوا**». رَوَاهُ ابنُ مَاجَةَ [٦٤٥]، والبَيْهَقِيُّ وَهَذا لَفْظُهُ. قَالَ البُخَارِيُّ: مَخْدُوجٌ عَنْ جَسْرَةَ فِيهِ نَظَرٌ.

ثُمَّ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إسْمَاعِيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عَنْ جَسْرَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مَرْفُوعاً نَحْوَهُ.

وَلاَ يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَلِهَذَا قَالَ القَفَّالُ مِنْ أَصْحَابِنَا: إنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ.

وَغَلَّطَ إمامُ الحَرَمَينِ أَبَا العَبَّاسِ بنِ القَاصِّ فِيْ ذَلِكَ. واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ طَهَارَةُ شَعْرِهِ ﷺ، كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيْحِ مُسْلِم [١٣٠٥] عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ ﷺ: لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ فِي حَجَّتِهِ، أَمَرَ أَبَا طَلْحَةَ يُفَرِّقَهُ عَلَىٰ النَّاسِ.

وَهَذَا إنَّمَا يَكُوْنُ مِنَ الخَصَائِصِ إذا حَكَمْنَا بِنَجَاسَةِ شَعْرِ مَنْ سِوَاهُ، المُنْفَصِلُ عَنْهُ فِي حَالِ الحَيَاةِ، وَهُوَ أَحَدُ الوَجْهَينِ.

فَأَمَّا الحَدِيْثُ الذِي رَوَاهُ ابنُ عَدِيٍّ مِنْ رِوايَةِ ابنِ أَبِي فُدَيكٍ، عَنْ بُرَيهِ بن عُمَرَ بنِ سَفينةَ، عنْ أَبيهِ، عنْ جَدِّهِ، قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ لِي: «**خُذْ هَذَا الدَّمَ فَادْفِنْهُ مِنَ الدَّوابِّ والطَّيرِ**». أَوْ قَالَ: «**النَّاسِ والدَّوابِّ**». شَكَّ ابنُ أَبِي فُدَيكٍ. قَالَ: فَتَغَيَّبْتُ بِهِ فَشَرِبْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي شَرِبْتُهُ، فَضَحِكَ.

فَإِنَّهُ حَدِيْثٌ ضَعِيْفٌ لِحَالِ بُرَيهِ هَذَا، واسْمُهُ: إبْراهِيمُ، فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ جِداً.

وَقَدْ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيْقٍ أُخْرَىٰ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ بنُ



عَبْدَانَ، أَخبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ غَالِبٍ، ثنَا مُوسَىٰ بنُ إِسْمَاعِيلَ - أَبُو سَلَمَةَ -، ثَنَا هُنيدُ بنُ قاسم، سَمِعْتُ عَامِرَ بنَ عَبدِاللَّهِ بنِ الزُّبَيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: احتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْطَانِي دَمَهُ فَقَالَ: «**اذهَبْ فَوَارِهِ، لاَ يَبحَثُ عَنهُ سَبُعٌ، أَو كَلْبٌ أَو إِنسَانٌ**». قَالَ: فَتَنَحَّيتُ، فَشَرِبتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «**مَا صَنَعتَ؟**» قُلتُ: صَنَعْتُ الذِي أَمَرْتَنِي. قَالَ: «**مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ شَرِبتَهُ**». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «**مَاذَا تَلْقَىٰ أُمَّتِي مِنكَ؟!**».

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِحَالِ هُنَيْدِ بنِ القَاسِمِ الأَسْدِيّ الكُوْفِيِّ فَإِنَّه مَتْرُوكُ الحَدِيْثِ، وَقَدْ كَذَّبَهُ يَحيَىٰ بنُ مَعِينٍ.

لَكِنْ قَالَ البَيْهقِيُّ: رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ، عَنْ أسماءَ بنتِ أبي بَكْرٍ، وسَلمَانَ الفَارِسِيِّ في شُرْبِ ابنِ الزُّبَيرِ دَمَهُ ﷺ.

قُلْتُ: فَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا بِطَهَارَةِ سَائِرِ فَضَلاتِهِ ﷺ حَتَّىٰ البَولِ والغَائِطَ مِن وَجْهٍ غَرِيْبٍ.

واسْتَأْنَسُوا فِي ذَلِكَ بِمَا رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي نَصْرِ بنِ قَتَادَةَ، ثَنَا أَبُو الحَسَنِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَامِدٍ العَطَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عَبدِالجَبَّارِ، ثَنا يَحيَىٰ بنُ مَعِيْنٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، أَخبَرَتْنِي حُكَيْمَةُ بنتُ أُمَيْمَةَ، عَنْ أُمَيْمَةَ أُمِّهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ فِي قَدَحٍ مِنْ عِيدَانٍ ثُمَّ يُوضَعُ تَحتَ سَرِيرِهِ، فَبَالَ فِيهِ وَوُضِعَ تَحتَ سَرِيرِهِ، فَجَاءَ فَأَرَادَهُ، فَإِذَا القَدَحُ لَيسَ فِيْهِ شَيءٌ، فَقَالَ لامْرَأَةٍ - يُقَالُ لَهَا: بَرَكَةُ - كَانَتْ تَخدِمُهُ لأُمِّ حَبِيبَةَ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الحَبَشَةِ: «**أَيْنَ البَولُ الذِي كَانَ فِي القَدَحِ؟**» قَالَتْ: شَرِبْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. هكَذَا رَوَاهُ!

وَهُوَ إِسْنَادٌ مَجهُولٌ، فَقَدْ أَخرَجَهُ أَبُو دَاودَ [٢٤]، والنَّسَائِيُّ [(٣٢)، والبخاري: (٢٧٤١)، ومسلم: (١٦٣٦)]، مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجِ بنِ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرِ عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، وَلَيسَ فِيْهِ قِصَّةُ بَرَكَةَ.

فَمِنْ ذَلِكَ الضُّحَىٰ والوِتْرُ، لِمَا رَواهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِيْ مُسْنَدِهِ، والبَيْهَقِيُّ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَنَابِ الكلبي ـ واسْمُهُ يَحْيَىٰ بنُ أَبِي حَيَّةَ ـ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهِيَ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: النَّحَرُ، والوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الضُّحَىٰ**» [أحمد: (٢٠٥٠)].

اعْتَمَدَ جُمْهُورُ الأَصْحَابِ عَلَىٰ هَذَا الحَدِيْثِ فِي هَذِهِ الثَّلاثِ فَقَالُوا بِوُجُوبِهَا.

قَالَ الشَّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ بنُ الصَّلاحِ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ: تَرَدَّدَ الأَصْحَابُ في وُجُوبِ السِّواكِ عَلَيهِ، وَقَطَعُوا بِوُجُوبِ الضُّحَىٰ، والأَضْحَىٰ، والوِترِ عَلَيهِ.

مَعَ أَنَّ مُسْتَنَدَهُ الحَدِيثُ الذِي ذَكَرْنَا ضَعْفَهُ، وَلَو عَكَسُوا فَقَطَعُوا بِوُجُوبِ السِّواكِ عَلَيهِ، وَتَرَدَّدُوا فِي الأُمُورِ الثَّلاثَةِ لَكَانَ أَقْرَبَ، وَيَكُونُ مُسْتَنَدُ التَّرَدُّدِ فِيهَا أَنَّ ضَعْفَهُ مِنْ جِهَةِ ضَعْفِ رِوايَةِ أَبِي جَنَابِ الكَلبِي وَفِي ضَعْفِهِ خِلافٌ بَيْنَ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ، وَقَدْ وَثَّقَهُ بَعْضُهُم، واللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: جُمْهُورُ أَئِمَّةِ الجَرْحِ والتَّعْدِيْلِ عَلَىٰ ضَعْفِهِ.

وَقَدْ حَكَىٰ الشَّيْخُ أَبو زَكَرِيَّا النَّوَوِي فِي الثَّلاثَةِ المَذْكُورَةِ تَرَدُّداً لِبَعْضِ الأَصْحَابِ، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ اسْتِحْبَابِهَا فِيْ حَقِّهِ ﷺ. وَهَذَا القَوْلُ أَرْجَحُ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ مُسْتَنَدَ ذَلِكَ هَذَا الحَدِيْث، وَقَدْ عَلِمْتَ ضَعْفَهُ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ فِي حَدِيثِ مَنْدَلِ بن عَلِيٍّ العَنَزِيِّ، وَهُوَ أَسْوَأُ حالاً مِنْ أَبِي جَنَّابٍ.

والثَّانِي: أَنَّ الوِتْرَ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٦٩)، ومسلم: (٧٠٠)] عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ ﷺ يُصَلِّيهِ عَلَىٰ الرَّاحِلَةِ.

وَهَذَا مِنْ حُجَجِنَا عَلَىٰ الحَنَفِيَّةِ فِي عَدَمِ وُجُوبِهِ، لأَنَّهُ لَوْ كَانَ وَاجِباً لَمَا فَعَلَهُ عَلَىٰ الرَّاحِلَةِ، فَدَلَّ عَلَىٰ أَنَّ سَبِيلَهُ فِي حَقِّهِ سَبِيل المَنْدُوبِ، واللَّهُ أعلمُ.

وَأَمَّا الضُّحَىٰ، فَقَدْ جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ فِي الصَّحِيح [مسلم: (٧١٧)]؛ أَنَّهُ كَانَ لا يُصَلِّي الضُّحَىٰ إلاَّ أَنْ يَقْدُمَ مِنْ مَغِيبِهِ. فَلَو كَانَتْ وَاجِبَةً فِي حَقِّهِ لَكَانَ أَمْرُ مُدَاومَتِهِ عَلَيْهَا أَشْهَرَ مِنْ أَنْ يُنْفَىٰ.

وَمَا فِي الحَدِيثِ الآخَرِ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا رَكْعَتَين، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ [مسلم: (٧١٩)، والبخاري: (١١٧٨)]. فَمَحْمُولٌ عَلَىٰ أَنَّهُ يُصَلِّيهَا كَذَلِكَ إِذَا صَلاَّهَا وَقَدْ قَدِمَ مِنْ مَغِيبِهِ، جَمْعاً بَيْنَ الحَدِيثَيْنِ. واللَّهُ أعلمُ.

مَسْأَلَةٌ

وَأَمَّا قِيَامُ اللَّيْلِ ـ وَهُوَ التَّهَجُّدُ ـ وَهُوَ غير الوِتْرِ عَلَىٰ الصَّحِيح، لِما رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ والنسائي، عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ**» [مسلم: (٧٥٢)، والنسائي: (١٦٨٨)، وأحمد: (٢٨٣٦)]. وإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ جُمْهُورُ الأَصْحَابِ: إِنَّ التَّهَجُّدَ كَانَ وَاجِباً عَلَيْهِ، وَتَمَسَّكُوا بِقَوْلِ اللَّهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩].

قَالَ عَطِيَّةُ بنُ سَعْدٍ العَوْفِيُّ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ:



﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾: يَعْنِيْ بِالنَّافِلَةِ أَنَّهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، أُمِرَ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَكُتِبَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ قَامَ حَتَّىٰ تَفَطَّرَ رِجْلاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، تَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ! أَفَلاَ أَكُوْنُ عَبْداً شَكُوراً؟**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ [(٢٨٢٠)] عَنْ هَارُوْنَ بنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنِ ابنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِهِ.

وَأَخْرَجَاهُ [البخاري: (١١٣٠، ٤٨٣٦)، ومسلم: (٢٨١٩)] مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ المُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ.

وَرَوَىٰ البَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُوْسَىٰ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلاثَةٌ عَلَيَّ فَرِيضَةٌ، وَهُنَّ سُنَّةٌ لَكُمْ: الوِتْرُ، والسِّوَاكُ، وَقِيَامُ اللَّيلِ**».

ثُمَّ قَالَ: مُوْسَىٰ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ هَذَا ضَعِيفٌ جِدّاً، وَلَمْ يَثْبُتْ فِي هَذَا إِسْنَادٌ. واللَّهُ أعلمُ.

وَحَكَىٰ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ، عَنِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِاللَّهِ الشَّافِعِيِّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ: أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ نُسِخَ فِي حَقِّهِ ﷺ كَمَا نُسِخَ فِي حَقِّ الأُمَّةِ، فَإِنَّهُ كَانَ وَاجِباً فِي ابْتِدَاءِ الإِسْلامِ عَلَىٰ الأُمَّةِ كَافَّةً.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بنُ الصَّلاحِ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ الذِي تَشْهَدُ لَهُ الأَحَادِيْثُ، مِنْهَا حَدِيْثُ سَعْدِ بنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ فِي الصَّحِيْحِ مَعْرُوفٌ. وَكَذَا قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ.

قُلْتُ: والحَدِيْثُ الذِي أَشَارَ إِلَيْهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ [٧٤٦] مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بنِ سَعْدٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ فقال: يا أم



المؤمنين أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١﴾؟ قُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَٰذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً، حَتَّىٰ انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْراً فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَٰذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعاً بَعْدَ فَرِيضَةٍ.

وَقَدْ أَشَارَ الشَّافِعِيُّ إِلَىٰ الاحْتِجَاجِ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ فِي النَّسْخِ، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩].

قَالَ: فَأَعْلَمَهُ أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ نَافِلَةٌ لاَ فَرِيضَةٌ، واللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

مسألة

وَفَاتَتْهُ رَكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلاَّهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ وَأَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ [البخاري: (٥٩٢)، ومسلم: (٨٣٥)]. وَذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ عَلَىٰ أَصَحِّ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا.

وَقِيلَ: بَلْ لِغَيْرِهِ إذا اتَّفَقَ لَهُ ذَلِكَ أَنْ يُدَاوِمَ عليهما. واللَّهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

مسألة

وَكَانَتْ صَلاَتُهُ النَّافِلَةَ قَاعِداً كَصَلاتِهِ قَائِماً وإنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عُذْرٌ، بِخِلافِ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ عَلَىٰ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، واسْتَدَلُّوا عَلَىٰ ذَلِكَ بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ [٧٣٥] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ**



الصَّلاةِ». فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، جَالِساً، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ! يَا عَبْدَاللَّهِ بنَ عَمْرو؟»، فَقُلْتُ: حُدِّثْتُ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلاةِ» وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِداً! فَقَالَ: «أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ يَجِبُ عَلَىٰ المُصَلِّي إِذَا دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجِيْبَهُ؛ لِحَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدِ بنِ المُعَلَّىٰ فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ [٤٤٧٤]، وَلَيْسَ هَذَا لأَحَدٍ سِوَاهُ.

اللَّهُمَّ إلاَّ مَا حَكَاهُ الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ شَيْخِهِ مَكْحُوْلٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يُوْجِبُ إِجَابَةَ الوَالِدَةِ فِي الصَّلاةِ؛ لِحَدِيْثِ جُرَيْجٍ الرَّاهِبِ: أَنَّهُ دَعَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّيْ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلاَتِي، ثُمَّ مَضَىٰ فِي صَلاَتِهِ. فَلَمَّا كَانَتِ المَرَّةُ الثَّانِيَةُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ الثَّالِثَةُ. فَدَعَتْ عَلَيْهِ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ مِنْهَا فِيْهِ.

فَكَانَ مِنْ قِصَّتِهِ مَا ذُكِرَ فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ [(٢٤٨٢، ٣٤٣٦)، ومسلم: (٢٥٥٠)] وغَيْرِهِ، وَقَدْ حَكَىٰ مُقَرِّراً وَلَمْ يُنْكِرْ.

وَالجُمْهُورُ عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ لاَ يَجِبُ، بَلْ لاَ يَصِحُّ فِي الصَّلاةِ شَيءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ؛ لِلْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ [مسلم: (٥٣٧)]، اللَّهُمَّ إلاَّ مَا جَوَّزَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ مُخَاطَبَةِ الإِمَامِ بِمَا تَرَكَ مِنْ أَجْزَاءِ الصَّلاَةِ لِحَدِيْثِ ذِيْ اليَدَيْنِ [البخاري: (٤٨٢، ٧١٤، ١٢٢٧)، ومسلم: (٥٧٣)]. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ لاَ يُصَلِّي عَلَىٰ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لاَ وَفَاءَ لَهُ، كَمَا أَخْرَجَهُ



البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ثُلاثِياً عَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ [البخاري: (٢٢٨٨، ٢٢٩٥)].

لَكِنِ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا: هَلْ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَو يُكْرَهُ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ.

ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «**مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً، أَو ضَيَاعاً فَإِلَيَّ**» [البخاري: (٢٢٩٨، ٢٣٩٨، ٢٣٩٩)، ومسلم: (١٦١٩)]. فَقِيلَ: كَانَ يَقْضِيهِ عَنْهُ وُجُوباً، وَقِيلَ: تكرُّماً.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَعَا لأَهْلِ القُبُورِ، يَمْلَؤُهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُوراً بِبَرَكَةِ دُعَائِهِ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ ـ؛ كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ [مسلم: (٩٥٦، ٩٧٤)].

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطِبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَىٰ كُلِّ قَبْرٍ شِقَّةً، ثُمَّ قَالَ: «**لَعَلَّ اللَّهَ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**» أَخْرَجَاهُ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ [البخاري: (٢١٦، ٢١٨، ١٣٦١)، ومسلم: (٢٩٢)].

مَسْأَلَةٌ

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ وُعِكَ فِي مَرَضِهِ وَعْكاً شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُاللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوْعَكُ وَعْكاً شَدِيداً، فَقَالَ: «**أَجَلْ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوْعَكُ الرَّجُلانِ مِنكُمْ**»، قُلْتُ: لأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ [البخاري: (٥٦٤٧، ٥٦٤٨، ٥٦٦٠)، ومسلم: (٢٥٧١)].



مَسألةٌ

وَلَمْ يَمُتْ ﷺ حَتَّىٰ خَيَّرَهُ اللَّهُ ـ تَعالَىٰ ـ بَيْنَ أَنْ يُفْسَحَ لَهُ فِي أَجَلِهِ ثُمَّ الجَنَّةِ، وَإِنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّه سَرِيْعاً، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ ثَابِتٌ فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ [البخاري: (٤٤٣٥)، ومسلم: (٢٤٤٤ ـ ٨٧)].

مَسألةٌ

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِياءِ.

والدَّلِيْلُ عَلَيهِ: حَدِيثُ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ، وَهُوَ فِي السُّنَنِ [أبو داود: (١٠٤٧)، والنسائي: (١٣٧٣)، وابن ماجه: (١٠٨٥، ١٦٣٦)، وأحمد: (٨/٤)]، وَقَدْ صَحَّحَهُ بَعْضُ الأَئِمَّةِ.

* * *

كِتَابُ الزَّكَاةِ

مَسألةٌ

كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَكْلُ الصَّدَقَةِ، سَواءٌ كَانَتْ فَرْضاً أَوْ تَطَوُّعاً؛ لِقَولِهِ ﷺ: **«إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلاَ لآلِ مُحَمَّدٍ»** [مسلم: (١٠٧٢)].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الهَدِيَّةَ وَلاَ يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ [مسلم: (١٠٧٧)]. وَهَذا عَامٌّ.



وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلٌ فِي صَدَقَةِ التَّطَوعِ أَنَّهَا كَانَتْ تَحِلُّ لَهُ، حَكَاهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ والقَفَّالُ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بنُ الصَّلاحِ: وَخَفِيَ عَلَىٰ إمامِ الحَرَمَيْنِ، والغَزَالِيِّ. والصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

أَمَّا تَوَهُّمُ بَعْضِ الأَعْرَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ أَنَّ الزَّكَاة لاَ تُدْفَعُ إلاَّ إلَيْهِ ﷺ، وَامْتِنَاعُهُمْ مِنْ أَدَائِهَا إِلَىٰ الصِّدِّيقِ، حَتَّىٰ قَاتَلَهُمْ عَلَيهَا إِلَىٰ أَنْ دَانُوا بالحَقِّ وَأَدَّوُا الزَّكَاةَ. فَقَدْ أَجَابَ الأَئِمَّةُ عَنْ ذَلِكَ فِي كُتُبِهِمْ بِأَجْوِبَةٍ.

وَقَدْ بَسَطْنَا الكَلاَمَ عَلَيهِ فِي غَيْرِ هَذَا المَوضِعِ.

* * *

كِتَابُ الصِّيَامِ

كَانَ الوِصَالُ فِي الصِّيَامِ لَهُ مُبَاحاً.

وَلِهَذَا نَهَىٰ أُمَّتَهُ عَنِ الوِصَالِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: «**لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي، وَيَسْقِينِي**» أَخْرَجَاهُ [البخاري: (١٩٦١)، ومسلم: (١١٠٤)]. فَقَطَعَ تَأَسِّيَهِمْ بِهِ بِتَخْصِيصِهِ بِأَنَّ اللَّهَ ـ تَعَالَىٰ ـ يُطْعِمُهُ، وَيَسْقِيهِ.

وَقَدِ اخْتَلَفُوا: هَلْ هُمَا حِسِّيَّانِ؟ أَو مَعْنَوِيَّانِ؟ عَلَىٰ قَولَيْنِ.

الصَّحِيحُ: أَنَّهُمَا مَعْنَوِيَّانِ، وإلاَّ لَمَا حَصَلَ الوِصَالُ [الترمذي: (٢٠٤٠)، وابن ماجه: (٣٤٤٤)].

مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ [البخاري: (١٩٢٧، ١٩٢٨)، ومسلم: (١١٠٦)]، فَقِيلَ: كَانَ هَذَا خَاصّاً بِهِ. وَهَلْ يُكْرَهُ لِغَيْرِه؟ أَوْ يَحْرُمُ؟ أَوْ يُبَاحُ؟ أَوْ



يَبْطُلُ صَوْمُ مَنْ فَعلَهُ؟ كَمَا قَالَ ابنُ قُتَيْبَةَ أَوْ يُسْتَحَبُّ لَهُ؟ أَو يُفَرَّقُ بَيْنَ الشَّيْخ والشَّابِّ؟

عَلَىٰ أَقْوالِ للعُلَمَاءِ، لِبَسْطِهَا مَوضعٌ آخَرُ.

مَسْأَلَةٌ

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: كَانَ إذَا شَرَعَ فِي تَطَوُّعٍ لَزِمَهُ إتْمَامُهُ.

وَهَذَا ضَعِيفٌ يَرُدُّهُ الحَدِيْثُ الذِي فِي صَحِيح مُسْلِم عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا ـ: أَنَّ رَسُوْل اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَهُنَا حَيْسٌ، فَقَالَ: «**أَرِنيْهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِماً**»، فَأَكَلَ مِنْهُ [مسلم: (١١٥٤)].

* * *

كِتَابُ الحَجِّ

مَسْأَلَةٌ

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ إذَا رَأَىٰ شَيْئاً يُعْجِبُهُ أَنْ يَقُولَ: «**لَبَّيكَ إنَّ العَيشَ عَيشُ الآخِرَةِ**» وَكَأَنَّ مُسْتَنَدَهُ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَهُوَ يَحْفِرُ وَنَحْنُ نَنْقُلُ، فَبَصُرَ بِنَا فَقَالَ: «**لاَ عَيشَ إلاَّ عَيشُ الآخِرةِ، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ والمُهَاجِرَةِ**» [البخاري: (٣٧٩٧، ٤٠٩٨)، ومسلم: (١٨٠٤)].

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا سَعِيْدُ، عَنِ ابنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يُظْهِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ:

«لَبَّيكَ اللَّهُمَّ لَبَّيك، لَبَّيك لاَ شَريكَ لَكَ لَبَّيك، إِنَّ الحَمْدَ، والنِّعْمَةَ لَكَ والمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ» قَالَ: حَتَّىٰ إذا كَانَ ذَاتَ يوم، والنَّاسُ يُصْرَفُوْنَ عَنْهُ، كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ مَا هُوَ فِيْهِ، فَزَادَ فِيْهَا: **«لَبَّيْكَ إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ»**.

قَالَ ابنُ جُرَيجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يومَ عَرَفَةَ [البخاري: (١٥٤٩)، ومسلم: (١١٨٤)].

قُلْتُ: لاَ يَظْهَرُ مِنْ هَذَينِ الحَدِيْثَيْنِ وُجُوبُ ذَلِكَ. أَكْثَرُ مَا فِيهِ اسْتِحْبَابُ مِثْل ذَلِكَ، وَقَدْ قِيْلَ بِهِ فِي حَقِّ المُكَلَّفِيْنَ.

وَحَدِيْثُ مُجَاهِدٍ مُرْسَلٌ. وَقَوْلُ ابنِ جُرَيْجٍ مُنْقَطِعٌ. واللَّهُ أَعْلَمُ.

مسألةٌ

أُبِيحَتْ لَهُ مَكَّةُ يوماً وَاحِداً، فَدَخَلَها بِغَيْرِ إِحْرام. وَقُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا يَوْمَئِذٍ نَحْوٌ مِنْ عِشْرِينَ. وَهَلْ كَانَ فَتْحُهَا عُنْوَةً؟ أو صُلْحاً؟ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ للشَّافِعِيِّ نَصَرَ كُلاً نَاصِرُونَ.

وَبِالجُمْلَةِ: كَانَ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ، كَمَا ذَكَر ﷺ فِي خُطْبَتِهِ صَبِيحَةَ ذَلِكَ اليَوْمِ، حَيْثُ قَالَ:

«فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولوا: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُوْلِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ» [البخاري: (١٠٤، ١٨٣٢، ٤٢٩٥)، ومسلم: (١٣٥٤)]. والحَدِيثُ مَشْهُورٌ.

مسألةٌ

تَقَدَّمَ الكَلاَمُ عَلَىٰ الحَدِيثِ المُقْتَضِي لِوُجُوبِ النَّحْرِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ ضَعِيفٌ.



✍وَمِنَ الأَطْعِمَةِ

قَالَ بَعْضُ الأَصْحَابِ: كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَكْلُ البَصَلِ، والثُّوم، والكُرَّاثِ، وَمُسْتَنَدُ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَاهُ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيْهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيْحاً، فَقَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «**كُلُوا**»، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: «**كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي**» [البخاري: (٨٥٥)، ومسلم: (٥٦٤ ـ ٧٣)].

وَقَدْ يُشْكِلُ عَلَىٰ هَذَا القَائِلِ مَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ [(١٨٠٨، ١٨٠٩)، وأبو داود: (٣٨٢٨)] عَنْ عَلِيٍّ، وَشَرِيكِ بنِ حَنْبَلٍ: أَنَّهُمَا ذَهَبَا إِلَى تَحْرِيمِ البَصَلِ والثُّومِ النِّيِّءِ.

والصَّحِيْحُ الذِي عَلَيْهِ الجَادَّةُ: أَنَّ ذَلِكَ لَيسَ حَرَاماً عَلَيْهِ، بَلْ كَانَ أَكْلُ ذَلِكَ مَكْرُوهاً فِي حَقِّهِ، والدَّلِيْلُ عَلَىٰ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي أَيُوبَ: أَنَّهُ صَنَعَ لِرَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ طَعَاماً فِيْهِ ثُومٌ، فَرَدَّهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «**لاَ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ**»، فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ [مسلم: (٢٠٥٣)].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو: وَهَذَا يُبْطِلُ وَجْهَ التَّحْرِيمِ. واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

✍مَسْأَلَةٌ

وَمِثْلُ ذَلِكَ الضَّبُّ، قَالَ ﷺ: «**لَسْتُ بِآكِلِهِ ولاَ مُحَرِّمِهِ**» [البخاري: (٥٥٣٦)، ومسلم: (١٩٤٣)]. أَيْ عَلَىٰ النَّاسِ، وإِنَّمَا أَمْسَكَ عَنْ أَكْلِهِ تَقَذُّراً.

وَقَدْ قَالَ لَهُ خَالِدٌ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! أَحَرَامٌ؟ قَالَ: «**لاَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ**



يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ» [البخاري: (٥٣٩١)، ومسلم: (١٩٤٦)].

وَهَكَذَا يُكْرَهُ لِكُلِّ مَنْ كَرِهَ أَكْلَ شَيْءٍ أَنْ يَأْكُلَهُ؛ لِمَا رَوَىٰ أَبُو دَاوُدٍ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ مِنَ القَرَفِ التَّلَفُ» [أبو داود: (٣٩٢٣)، وأحمد: (١٥٧٤٢)].

وَقَدْ كَرِهَ الأَطِبَّاءُ ذَلِكَ، لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنْ سُوءِ المِزَاجِ. واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

وَرَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَّا أَنَا فَلاَ آكُلُ مُتَّكِئاً» [البخاري: (٥٣٩٨، ٥٣٩٩)].

فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ حَرَاماً عَلَيهِ.

قَالَ النَّوَوِي: وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ كَانَ مَكْرُوهاً فِيْ حَقِّهِ لاَ حَرَاماً.

قُلْتُ: فَعَلَىٰ هَذا لاَ يَبْقَىٰ مِنْ بَابِ الخَصَائِصِ، فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لِغَيْرِهِ أَيْضاً الأَكْلُ مُتَّكِئاً، سَواءٌ فُسِّرَ الإِتِّكاءُ بِالاضْطِجَاعِ ـ كَمَا هُوَ المُتَبَادَرُ إِلَىٰ أَفْهَامِ كَثِيْرِيْنَ، لِمَا قَدْ يَحْصُلُ بِهِ مِنَ الأَذَىٰ، كَمَا نُهِيَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً [مسلم: (٢٠٢٥)] ـ أَوْ بِالتَّرَبُّعِ كَمَا فَسَّرَهُ الخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَهُوَ الصَّحِيْحُ عِنْدَ التَّأَمُّلِ وإِنْعَامِ النَّظَرِ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّجَبُّرِ والتَّعَاظُمِ، واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ بنُ القَاصِّ: وَنُهِيَ عَنْ طَعَامِ الفَجْأَةِ، وَقَدْ فَاجَأَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَىٰ طَعَامِهِ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ خَاصّاً لَهُ ﷺ.

قَالَ البَيْهَقِيُّ: لاَ أَحْفَظُ النَّهْيَ عَنْ طَعَامِ الفَجْأَةِ مِنْ وَجْهٍ يَثْبُتُ، ثُمَّ



أَوْرَدَ حَدِيثَ أَبِي دَاودَ مِنْ رِوَايَةِ دُرُسْت بنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبَانَ بنِ طَارِقٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً: **«مَنْ دُعِيَ وَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ وَرَسُوْلَهُ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَىٰ غَيْرِ دَعْوَةٍ فَقَدْ دَخَلَ سَارِقاً، وَخَرَجَ مُغِيراً»** [أبو داود: (٣٧٤١)].

مسألة

قَالُوا: وَكَانَ يَجِبُ عَلَىٰ مَنْ طَلَبَ مِنْهُ طَعَاماً لَيسَ عِنْدَهُ غَيْرُهُ أَنْ يَبْذُلَهُ لَهُ، صِيَانَةً لِمُهْجَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَوِقَايَةً لِنَفْسِهِ الكَرِيْمَةِ بالأَمْوالِ والأَزْوَاحِ لِقَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

قُلْتُ: وَيُشْبِهُ هَذَا الحَدِيْثَ الذِي فِي الصَّحِيحَينِ: **«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُوْنَ أَحَبَّ إِلَيهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ والنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ»** [البخاري: (١٥)، ومسلم: (٤٤)].

مسألة

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ مَرْفُوعاً: **«لاَ حِمَىٰ إلاَّ للَّهِ وَرَسُوْلِهِ»** [البخاري: (٢٣٧٠)].

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: هُوَ مُخْتَصٌّ بِهِ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ يَجوزُ لِغَيْرِهِ لِلمَصْلَحَةِ؛ كَمَا حَمَىٰ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيعَ [البخاري: (٢٣٧٠)، وأحمد: (٥٦٥٥)]، وَحَمَىٰ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ الشَّرفَ والرَّبَذَةَ، إلاَّ أَنَّ مَا حَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَجُوزُ تَغْيِيْرُهُ بِحَالٍ.

وَمِنَ الهِبَةِ

مَسألَةٌ

كَانَ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا.

ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ [البخاري: (٢٥٨٥)] عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ، وَمَا ذَاكَ إلاَّ لِمَا يَرْجُو مِنْ تَأْلِيفِ قَلْبِ مَنْ يهْدِي إِلَيْهِ، بِخِلافِ غَيْرِهِ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَإنَّهُ قَدْ صَحَّ الحَدِيثُ أَنَّ هَدَايَا العُمَّالِ غُلُولٌ [أحمد: (٥/٤٢٤)]، لأَنَّها فِي حَقِّهِمْ كَالرُّشَىٰ لِوُجُودِ التُّهْمَةِ، واللَّهُ ـ تَعالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

مَسألَةٌ

قَالَ زَكَرِيَّا بنُ عُدَيٍّ: حَدَّثَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابنِ عَطَاءٍ ـ قَالَ زَكَرِيَّا: أَرَاهُ عُمَرَ ـ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]، قَالَ: هُوَ الرِّبَا الحَلالُ، أَنْ يهْدِيَ يُرِيدُ أَكْثَرَ مِنْهُ فَلاَ أَجْرَ فِيهِ وَلا وِزْرَ.

وَنُهِيَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ خَاصَّةً: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ۝٦﴾ [المدثر: ٦]، رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ، عَنِ الحَاكِمِ، وَغَيْرُهُ عَنِ الأَصَمِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عَنْ زَكَرِيَّا.

وَهُوَ أَثَرٌ مُنْقَطِعٌ، إنْ كَانَ عُمَرُ بنُ عَطَاءٍ هُوَ ابنُ وَرَاز، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِداً. وَإِنْ كَانَ ابنَ أَبِي الخُوَار، فَقَدْ رَوَىٰ لَهُ مُسْلِمٌ، وَقَدْ رَوَىٰ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَكِنَّ الأَمْرَ فِيهِ مُبْهَمٌ.



مَسْأَلَةٌ

وَهُوَ أَنَّهُ ﷺ لاَ يُورَثُ، وَأَنَّ مَا تَرَكَهُ صَدَقَةٌ؛ كَمَا أَخرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَينِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا - سَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ». إنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا المَالِ، وَإِنِّي واللَّهِ لا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا التِي كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِهِ.

وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمؤُونَة عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»** [البخاري: (٣٠٩٦، ٢٧٧٦)، ومسلم: (١٧٦٠)].

وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَىٰ ذَلِكَ أَهْلُ الحَلِّ والعَقْدِ، وَلا التِفَاتَ إِلَىٰ خُرَافَاتِ الشِّيعَةِ والرَّافِضَةِ، فَإِنَّ جَهْلَهُمْ قَدْ سَارَتْ بِهِ الرُّكْبَانُ.

* * *

كِتَابُ النِّكَاحِ

وَفِيهِ عَامَّةُ أَحْكَامِ التَّخْصِيصَاتِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَىٰ صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلاةِ والسَّلامِ، وَلْنَذْكُرْهَا مُرَتَّبَةً عَلَىٰ الأَقْسَامِ التِي ذَكَرَهَا الأَصْحَابُ، لِيَكُوْنَ أَخْصَرَ لَهَا، وَأَسْهَلَ تَنَاوُلاً.



فَالقِسْـمُ الأَوَّلُ
وَهُوَ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ غَيرِهِ

مَسْـأَلَةٌ

أَمَرَهُ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ فَقَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الأحزاب: ٢٨، ٢٩].

وَقَدْ أَخْرَجَا فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ [البخاري: (٤٧٨٥، ٤٧٨٦)، ومسلم: (١٤٧٥)] عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ ذِكْرَ هَذَا التَّخْيِيرِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

واخْتَلَفَ الأَصْحَابُ: هَلْ كَانَ ذَلِكَ وَاجِباً عَلَيهِ أَو مُسْتَحَباً؟ عَلَىٰ وَجْهَينِ: صَحَّحَ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ الوُجُوبَ.

واخْتَلَفَ الأَصْحَابُ: هَلْ كَانَ يَجِبُ جَوَابُهُنَّ عَلَىٰ الفَورِ أو هُوَ عَلَىٰ التَّرَاخِي؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: قَالَ ابنُ الصَّبَّاغِ مَا مَعْنَاهُ: وَلا خِلافَ أَنَّهُ خَيَّرَ عَائِشَةَ عَلَىٰ التَّرَاخِي بِقَولِهِ: «**فَلا عَلَيكِ أَنْ تَستَأمِرِي أَبَوَيكِ**».

قَالُوا: فَلَمَّا اخْتَرْنَهُ، فَهَلْ كَانَ حَرُمَ عَلَيْهِ طَلاقُهُنَّ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: وَصَحَّحُوا أَنَّهُ لا يَحْرُمُ.

إلاَّ أَنَّ اللَّهَ ـ تَعَالَىٰ ـ حَرَّمَ عَلَيْهِ النِّسَاءَ غَيْرَهُنَّ؛ مُكَافَأَةً لِصَنِيْعِهِنَّ، ثُمَّ أَبَاحَهُ لَهُ لِتَكُوْنَ لَهُ المِنَّةُ فِي ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أُبِيْحَ لَهُ النِّسَاءُ [أحمد: (٦/٤١، ١٨٠)، والترمذي: (٣٢١٦)، والنسائي: (٣٢٠٥)]. رَوَاهُ.

مَسْأَلَةٌ

قَالُوا: كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ إِمْسَاكُ مَنِ اخْتَارَتْ فِرَاقَهُ عَلَىٰ الصَّحِيْحِ، بِخِلافِ غَيْرِهِ مِمَّنْ يُخَيِّرُ امْرَأَتَهُ، فَإِنَّهَا لَوِ اخْتَارَتْ فِرَاقَهُ لَمَا وَجَبَ عَلَيْهِ فِرَاقُهَا، واللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ كَانَ يُفَارِقُهَا تَكَرُّماً.

مَسْأَلَةٌ

هَلْ كَانَ يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ الكِتَابِيَّةِ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ:

صَحَّحَ النَّوَوِيُّ الحُرْمَةَ، وَهُوَ اخْتِيارُ ابنُ سُرَيْجٍ، والإِصْطَخْرِيِّ، وَأَبِي حَامِدٍ المرْوَزِيِّ.

واسْتَدَلَّ الشَّيْخُ أَبُو نَصْرٍ بنُ الصَّبَّاغِ لِهَذَا الوَجْهِ فَقَالَ: لِقَولِهِ ﷺ: «**زَوْجَاتِي فِي الدُّنْيَا زَوْجَاتِي فِي الآخِرَةِ**» [البخاري: (٣٧٧٢)].

ثُمَّ حَكَىٰ الوَجْهَ الآخَرَ، وَهُوَ: الإِبَاحَةُ، وَكَأَنَّهُ مَالَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: والخَبَرُ فَلا حُجَّةَ فِيْهِ، لِجَوازِ أَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ بِهِ مِنْهُنَّ أَسْلَمْنَ.

قُلْتُ: وَهَذا الحَدِيْثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ يُعْتَمَدُ عَلَيهِ فِي رَفْعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلامِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ المَرْوَزِيّ: لَيْسَ بِحَرام.

وَفِي جَوَازِ تَسَرِّيهِ بِالأَمَةِ الكِتَابِيَّةِ، أو تَزْوِيْجِهِ بِالأَمَةِ المُسْلِمَةِ ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ: أَصَحُّهَا أَنَّهُ يُبَاحُ لَهُ تَسَرِّي الكِتَابِيَّةِ، وَلا يُبَاحُ لَهُ نِكَاحُ الأَمَةِ المُسْلِمَةِ بَلْ يَحْرُمُ.

وَأَمَّا الأَمَةُ الكِتَابِيَّةُ: فَقَطَعَ الجُمْهُورُ بِتَحْرِيمِ نِكَاحِهَا عَلَيْهِ.

وَطَرَدَ الحناطي فِيهَا وَجْهَينِ، وَهُمَا ضَعِيفَانِ جِدّاً.

وَفَرَّعُوا هُنَا فُرُوعاً فَاسِدَةً تَرْكُهَا أَوْلَىٰ مِنْ ذِكْرِهَا.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الخَصَائِصِ الَّتِي زَجَرَ عَنْهُ ابنُ خيران والإِمام، وَهُمَا مُصِيْبَانِ فِي ذَلِكَ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

القِسْمُ الثَّالِثُ
مَا أُبِيْحَ لَهُ مِنَ النِّكَاحِ دُوْنَ غَيْرِهِ

مَسْأَلَةٌ

مَاتَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيهِ ـ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَىٰ إِبَاحَةِ تِسْعٍ.

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِيْ جَوَازِ الزِّيَادَةِ.

فَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ ذَلِكَ، وَدَلِيْلُهُ مَا فِي البُخَارِيِّ [٢٦٨] عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَام، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَىٰ نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الوَاحِدَةِ مِنْ لَيْلٍ أَو نَهَارٍ، وَهُنَّ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ. قُلْتُ لأَنَسٍ: هَلْ كَانَ يُطِيْقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِيْنَ، وَفِيْ رِوَايَةٍ: أَرْبَعِينَ.

ثُمَّ رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيْثِ سَعِيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: وَعِنْدَهُ تِسعٌ. وَقَالَ أَنَسٌ: تَزَوَّجَ ﷺ خَمسَ عَشْرَةَ امرأَةً، وَدَخَلَ بِثَلاثَ عَشْرَةَ، واجْتَمَعَ عِنْدَهُ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ.

وَقَالَهُ قَتَادَةُ أَيضاً.

وَذَكَرَ ابنُ الصَّبَّاغِ فِي (شَامِلِهِ) قَالَ: وَقَالَ أَبو عُبَيْدٍ: تَزَوَّجَ



رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، واتَّخَذَ مِنَ الإِمَاءِ ثَلاثاً.

مَسْأَلَةٌ

قَالُوا: وَكَانَ يَصِحُّ عَقْدُهُ بِلَفْظِ الهِبَةِ؛ لِقَولِهِ ـ تَعَالىٰ ـ: ﴿إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وَإِذَا عَقَدَهُ بِلَفْظِ الهِبَةِ فَلا مَهْرَ بِالعَقْدِ وَلا بِالدُّخُولِ، بِخِلافِ غَيْرِهِ.

وَهَلْ كَانَ يَنْحَصِرُ طَلاقُهُ في الثَّلاثِ؟ فِيْهِ وَجْهَانِ: أَصَحُّهُمَا: نَعَمْ لِعُمُوم الآيَةِ.

وَقِيْلَ: لاَ؛ لأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَنْحَصِرْ نِكَاحُهُ فِيْ الأَرْبَعِ، لَمْ يَنْحَصِرْ طَلاقُهُ فِي الطَّلْقَاتِ الثَّلاثِ. وَهَذا ضَعِيفٌ؛ لِعَدَمِ التَّلازُمِ.

مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ يُبَاحُ لَهُ التَّزَوُّجُ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، وَلا شُهُودٍ عَلَىٰ الصَّحِيْحِ؛ لِحَدِيثِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقُوْلُ: زَوَّجَكُنَّ أَهْلُوكُنَّ، وَزَوَّجَنِيْ الله مِنْ فَوقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ. رَوَاهُ البُخَارِيُّ [٧٤٢٠].

مَسْأَلَةٌ

وَهَلْ كَانَ يُبَاحُ لَهُ التَّزَوُّجُ فِي الإِحْرَامِ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: لا؛ لِعُمُوم الحَدِيثِ الذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَنْكِحُ المُحْرِمُ وَلا يُنْكَحُ ولا يَخْطُبُ»**.



والمُخاطَبُ دَاخِلٌ فِيْ عُمُومِ مُتَعلِّقِ خِطَابهُ عِنْدَ الأَكْثَرِينَ.

وَصَحَّحُوا الجَوازَ، لِحَدِيثِ ابنِ عبَّاسٍ: أنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. أَخْرَجَاهُ.

وَلَكِنْ يُعَارِضُهُ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مَيْمُونَةَ نَفْسِهَا: أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِهَا وَهُمَا حَلالانِ. وَصَاحِبُ القِصَّةِ أَعْلَمُ بِهَا مِنَ الغَيْرِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

وإذا رَغِبَ فِي نِكَاحِ امْرَأةٍ وَجَبَ عَلَيها إجابَتُهُ عَلَىٰ الصَّحِيْحِ عِنْدَ الأَصْحَابِ، فَيُحْرَمُ عَلَىٰ غَيْرِهِ خِطْبَتُهَا.

مَسْأَلَةٌ

هَلْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْسِمَ لِنِسَائِهِ وإمَائِهِ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: والذِي يَظْهَرُ مِنَ الأَحَادِيثِ الوُجُوبُ؛ لأَنَّهُ ﷺ لَمَّا مَرِضَ جَعَلَ يَطُوفُ عَلَيْهِنَّ وَهُوَ كَذَلِكَ، حَتَّىٰ اسْتَأْذَنَهُنَّ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا ـ فَأَذِنَّ لَهُ.

وَقَالَ أَبُو سَعِيْدٍ الإِصْطَخْرِيُّ: لا يَجِبُ؛ لِقَولِهِ ـ تَعالَىٰ ـ: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُئْوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ . . .﴾ الآية [الأحزاب: ٥١]. فَيَكُونُ مِنَ الخَصَائِصِ.

وَهَذَا كُلُّهُ تَفْرِيعٌ عَلَىٰ أَنَّ تَزْوِيجَهُ: هَلْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ التَّسَرِّي فِيْ حَقِّنَا أَمْ لا؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ.

مَسْأَلَةٌ

وَأَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي



الصَّحِيحَينِ [البخاري: (٥٠٨٦)، ومسلم: (١٣٦٥)] عَنْ أَنَسٍ.

فَقِيلَ: مَعْنَىٰ ذَلِكَ أَنَّهُ أَعْتَقَهَا وَشَرَطَ عَلَيْها أَنْ تَتَزَوَّجَ بِهِ، فَوَجَبَ عَلَيْهَا الوَفَاءُ بِالشَّرْطِ، بِخِلافِ غَيْرِهِ، وَقِيلَ: جَعَلَ نَفْسَ العِتْقِ صَدَاقاً، وَصَحَّ ذَلِكَ بِخِلافِ غَيْرِهِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الغَزَالِي.

قُلْتُ: يُشْكِلُ عَلَىٰ هَذَا مَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ [١١١٥] عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ جَوَّزَ ذَلِكَ لآحَادِ النَّاسِ، وَهُوَ وَجْهٌ مَشْهُورٌ.

وَقِيلَ: أَعْتَقَهَا بِلا عِوَضٍ وَتَزَوَّجَهَا بِلا مَهْرٍ، لا فِي الحَالِ وَلا فِي المَآلِ، وَهُوَ المَحْكِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَطَعَ بِهِ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابنُ الصَّلاحِ، وَالنَّوَوِيُّ.

قُلْتُ: وَوَجَّهَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو قَوْلَهُ: وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

بِمَعْنَىٰ: أَنَّهُ لَمْ يُمْهِرْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ أَعْتَقَهَا، فَيَكُوْنُ كَقَوْلِهِمْ: الجُوْعُ زَادُ مَنْ لا زَادَ لَهُ.

وَقِيْلَ: بَلْ أَمْهَرَهَا جَارِيَةً، كَمَا رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ غَرِيبٍ لا يَصِحُّ. واللَّهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

القِسْمُ الرَّابِعُ
مَا اخْتُصَّ بِهِ مِنَ الفَضَائِلِ دُوْنَ غَيْرِهِ

فَمِن ذَلِكَ أَنَّ أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُ المُؤمِنِيْنَ، قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَـٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وَمَعْنَىٰ هَذِهِ الأُمُومَةِ: الاحْتِرامُ، والطَّاعَةُ، وَتَحْرِيمُ العُقُوقِ، وَوُجُوبُ التَّعْظِيمِ، لا فِيْ تَحْرِيمِ بَنَاتِهِنَّ، وَجَوَازِ الخَلْوَةِ بِهِنَّ، وَلا



تَنْتَشِرُ الحُرْمَةُ إِلَىٰ مَنْ عَداهُنَّ.

وَهَلْ هُنَّ أُمَّهاتُ المُؤْمِنَاتِ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: صَحَّحُوا المَنْعَ، وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ.

وَهَذَا تَفْرِيعٌ عَلَىٰ أَنَّ جَمْعَ المُذَكَّرِ السَّالِمِ هَلْ يَدْخُلُ فِيْهِ النِّسَاءُ؟ وَهِيَ مُقَرَّرَةٌ فِيْ الأُصُولِ.

وَهَلْ يُقَالُ فِي إِخْوَتِهِنَّ: أَخْوَالُ المُؤْمِنِينَ؟ فِيْهِ نِزَاعٌ، والنَّصُّ جَوَازُهُ.

وَهَلْ يُطْلَقُ عَلَىٰ بَنَاتِهِنَّ أَخَوَاتُ المُؤْمِنِيْنَ؟

نَصَّ الشَّافِعِيُّ فِيْ المُخْتَصَرِ عَلَىٰ جَوَازِهِ، وَجَوَّزَهُ بَعْضُ الأَصْحَابِ، وَمَنَعَ مِنْهُ آخَرُوْنَ، وَقَدْ أَنْكَرَ ابنُ الصَّبَّاغِ وَغَيْرُهُ ذَلِكَ عَلَىٰ المُزَنِيِّ، وَقَالُوا: غَلَطٌ.

فَـرْعٌ

وَهَلْ يُقَالُ لَهُ ﷺ: أَبُو المُؤْمِنِيْنَ؟ نَقَلَ البَغَوِيُّ عَنْ بَعْضِ الأَصْحَابِ الجَوَازَ.

قُلْتُ: وَهُوَ قَوْلُ مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ قَرَأَ أُبَيٌّ، وابنُ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ـ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ـ وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ ـ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وَنَقَلَ الوَاحِدِيُّ عَنْ بَعْضِ الأَصْحَابِ المَنْعَ؛ لِقَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وَلَكِنَّ المُرَادَ أباهم مِنَ النَّسَبِ، وإلاَّ فَقَدْ رَوَىٰ أَبُو دَاودَ: «**إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمِثْلِ الوَالِدِ...**» الحَدِيثُ فِي الاسْتِطَابَةِ [أبو داود: (٨)، والنسائي: (٤٠)، وابن ماجه: (٣١٣)، وأحمد: (٣٧٦٨)].

✍ مَسألةٌ

وَأَزْوَاجُهُ أَفْضَلُ نِسَاءِ الأُمَّةِ لِتَضْعِيفِ أَجْرِهِنَّ، بِخِلاَفِ غَيْرِهِنَّ، ثُمَّ أَفْضَلُهُنَّ خَدِيجَةُ وَعَائِشَةُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ المُتَوَلِّي: واخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا أَيَّتُهُمَا أَفْضَلُ.

وَقَوْلُ ابنُ حَزْمٍ: إنَّ أَزْوَاجَهُ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، حَتَّىٰ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ؛ قَوْلٌ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وَهُوَ أَضْعَفُ الأَقْوَالِ.

✍ مَسألةٌ

وَيَحْرُمُ نِكَاحُ زَوْجَاتِهِ اللاَّتِي تُوُفِّي عَنْهُنَّ إجْمَاعاً، وَذَلِكَ لأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الجَنَّةِ.

والمرأةُ إذا لَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا فَهِيَ لَهُ فِي الآخِرَةِ؛ كَمَا رُوِيَ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَتْ لَهُ زَوْجَتُهُ عِنْدَ الاحْتِضَارِ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ؛ إِنَّكَ خَطَبْتَنِي إِلَىٰ أَهْلِي فَزَوَّجُوكَ، وإِنِّي أَخْطِبُكَ اليَومَ إِلَىٰ نَفْسِكَ، قَالَ: فَلا تَتَزَوَّجِي بَعْدِي. فَخَطَبَهَا بَعْدَ مَوْتِهِ مُعَاوِيَةُ ـ وَهُوَ أَمِيرٌ ـ فَأَبَتْ عَلَيْهِ.

وَرَوَىٰ البَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عِيسَىٰ بن عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لامْرَأَتِهِ: إِنْ سَرَّكِ أَنْ تَكُونِيْ زَوْجَتِي فِي الجَنَّةِ فَلا تَزَوَّجِي بَعْدِي، فَإِنَّ المَرْأَةَ فِيْ الجَنَّةِ لآخِرِ أَزْوَاجِهَا فِي الدُّنْيَا.

فَلِذَلِكَ حَرُمَ عَلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ ـ أَنْ يُنْكَحْنَ بَعْدَهُ؛ لأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الجَنَّةِ.



واخْتَلَفُوا فِيمَنْ طَلَّقَهَا فِيْ حَالِ حَيَاتِهِ عَلَىٰ ثَلاثَةِ أَوْجُهٍ: ثَالِثُهَا أَنَّ مَنْ دَخَلَ بِهَا تَحْرُمُ عَلَىٰ غَيْرِهِ. وَنَصَّ الشَّافِعِيُّ عَلَىٰ التَّحْرِيْمِ مُطْلَقاً، وَنَصَرَهُ ابنُ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِقَولِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وعَلَىٰ هَذَا فَفِيْ أَمَةٍ يُفَارِقُهَا بِوَفَاةٍ أَو غَيْرِهَا بَعْدَ الدُّخُولِ وَجْهَانِ.

وَقِيْلَ: لَمْ تَكُنْ زَوْجَاتُهُ حَرَاماً عَلَىٰ غَيْرِهِ إلاَّ أَنْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ.

والدَّلِيْلُ عَلَىٰ ذَلِكَ آيَةُ التَّخْيِيْرِ، فَإِنَّهُ لَو لَمْ تُخَيَّرْ لِلْغَيْرِ، لَمَا كَانَ فِيْ تَخْيِيْرِهِ لَهُنَّ فَائِدَةٌ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

وَمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِيْنَ قُتِلَ إجْمَاعاً، حَكَاهُ السُّهَيْلِيُّ وَغَيْرُهُ، لِنَصِّ القُرْآنِ عَلَىٰ بَرَاءَتِهَا. وَفِيمَنْ عَدَاهَا مِنَ الزَّوْجَاتِ قَولانِ.

مَسْأَلَةٌ

وَكَذَلِكَ مَنْ سَبَّهُ ﷺ قُتِلَ، رَجُلاً كَانَ أوِ امْرَأَةً؛ لِلأَحَادِيْثِ المُتَظَافِرَةِ فِيْ ذَلِكَ، الَّتِي يَطُولُ ذِكْرُهَا هَا هُنَا.

فَمِنْ ذَلِكَ حَدِيْثُ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الأَعْمَىٰ الذِي قَتَلَ أُمَّ وَلَدِهِ لَمَّا وَقَعَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ ذَلِكَ للنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**أَلا اشْهَدوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ**» [أبو داود: (٤٣٦١)، والنسائي: (٤٠٨١)].

وقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ تَوبَةَ، عَنْ أَبِي السَّوَارِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَبَّ أَبَا بَكْرٍ. فَقُلْتُ: أَلاَ ضَرَبْتَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: مَا كَانَتْ لأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ [٤٠٨٢]، والبَيْهَقِيُّ [أبو داود: (٤٣٦٣)، وأحمد: (٥٢)].



وَرَوَىٰ ابنُ عُدَيٍ، مِنْ حَدِيْثِ يَحْيَىٰ بنِ إسْمَاعِيْلَ الوَاسِطِيِّ، ثَنَا إبْرَاهِيْمُ بنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: لا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ إلاَّ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ صَنَّفَ فِيْ ذَلِكَ الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو العَبَّاسِ ابنُ تَيْمِيَّةَ كِتَابَهُ «الصَّارِمُ المَسْلُولُ، عَلَىٰ سَابِّ الرَّسُولِ ﷺ»، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ فِي ذَلِكَ. واللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ مِنْ خَصَائِصِهِ أَنَّهُ إذَا سَبَّ رَجُلاً لَيسَ بِذَلِكَ حَقِيْقاً، أنْ يَجْعَلَ سَبَّ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ كَفَّارَةً عَنْهُ، وَدَلِيْلُهُ مَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ إنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْداً لَنْ تُخْلِفَهُ، إنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ المُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَو شَتَمْتُهُ، أَو جَلَدْتُهُ، أو لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاةً، وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ»** [البخاري: (٦٣٦١)، ومسلم: (٢٦٠١)].

وَلِهَذَا لَمَّا ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ فِي فَضْلِ مُعَاوِيَةَ، أَوْرَدَ أَوَّلاً هَذَا الحَدِيْثَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِحَدِيْثِ **«لا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ...»** [مسلم: (٢٦٠٤)]. فَيَحْصُلُ مِنْهُمَا مَزِيَّةٌ لِمُعَاوِيَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ. وَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ إمَامَةِ مُسْلِمٍ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ.





وَمِنْ الجِهَادِ

✍ مَسْأَلَةٌ

وَكَانَ إِذَا لَبِسَ لأْمَةَ الحَرْبِ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَقْلَعَهَا، حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرَهُ؛ لِحَدِيثِ يوم أُحُدٍ لَمَّا أَشَارَ عَلَيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ المُؤْمِنِينَ بِالخُروجِ إِلَىٰ عَدُوِّهِ إِلَىٰ أُحُدٍ، فَدَخَلَ فَلَبِسَ لأْمتَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيتَ أَنْ تَرْجِعَ؟

فَقَالَ: **«إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لأْمَةَ الحَرْبِ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ»**، الحَدِيثُ بِطُولِهِ ذَكَرَهُ أَصْحَابُ المَغَازِي.

فَقَالَ عَامَّةُ الأَصْحَابِ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ واجِباً عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْزِعَهَا حَتَّىٰ يُقَاتِلَ.

وَفَرَّعُوا عَلَيهِ أَنَّهُ لَوْ شَرَعَ فِي تَطَوُّعٍ لزِمَهُ إِتْمَامُهُ عَلَىٰ أَحَدِ الوَجْهَينِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِمَا قَدَّمْنا فِي الصَّوْمِ. واللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ ضَعَّفَ هَذَا التَّفْرِيعَ أَبُو زَكَرِيَّا أَيْضاً.

✍ مَسْأَلَةٌ

وَذَكَرُوا فِي خَصائِصِهِ ﷺ وُجُوبَ المُشَاوَرَةِ، يَعْنِي أَنَّهُ يُشَاوِرُ أَصْحَابَهُ فِي أُمُورِ الحَرْبِ، قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: ثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَكْثَرَ مَشُوْرَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ـ: قَالَ الحَسَنُ:

لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِياً عَنِ المُشَاوَرَةِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ الحُكَّامُ بَعْدَهُ. قُلْتُ: فَعَلَىٰ هَذَا لا يَبْقَىٰ مِنَ الخَصَائِصِ.

مَسألةٌ

قَالُوا: وَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مُصَابَرَةُ العَدُوِّ وَإِنْ زَادُوا عَلَىٰ الضِّعْفِ، وَكَأَنَّ ذَلِكَ مَأْخُوذٌ مِنْ حَدِيثِ الحُدَيْبِيَةِ، واللَّهُ أَعْلَمُ، حَيْثُ يَقُوْلُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ لِعُرْوَةَ فِي جُمْلَةِ كَلامِهِ: **«فَإِنْ أَبَوا فَوَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّهُمْ ـ يَعْنِي: قُرَيْشاً ـ عَلَىٰ هَذَا الأَمْرِ حَتَّىٰ تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي»**، وَالحَدِيثُ مُخَرَّجٌ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ [٢٧٣١].

مَسألةٌ

وَقَدْ قَدَّمْنَا قَولَهُ ﷺ: **«إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِنَبِيٍّ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ»**.

قَالُوا: وَمَعَ هَذَا يَجُوزُ لَهُ الخَدِيعَةُ فِي الحُرُوبِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: **«الحَرْبُ خُدْعَةٌ»**.

وَكَمَا فَعَلَ يَومَ الأَحْزَابِ مِنْ أَمْرِهِ نُعَيمَ بنَ مَسْعُودٍ أَنْ يُوْقِعَ بَينَ قُرَيْشٍ وَقُرَيْظَةَ، فَفَعَلَ ما فَعَلَ حَتَّىٰ فَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُمْ عَلَىٰ يَدَيْهِ، وَأَلْقَىٰ بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ، وَفَلَّ اللَّهُ جُمُوعَهُمْ بِذَلِكَ، وَبِغَيْرِهِ، وَلَهُ الحَمْدُ والمِنَّةُ.

مَسألةٌ

وَقَدْ كَانَ لَهُ ﷺ الصَّفِيُّ مِنَ المَغْنَمِ، وَهُوَ أَنْ يَخْتَارَ فَيَأْخُذَ مَا يَشَاءُ: عَبْداً، أَوْ أَمَةً، أَو سِلاحاً، أَو نَحْوَ ذَلِكَ قَبْلَ القِسْمَةِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ أَحَادِيثُ فِي السُّنَنِ وَغَيرِهَا [أبو داود: (٢٩٩١)، والنسائي: (٤١٥٦)].

وَكَذَلِكَ كَانَ لَهُ خُمْسُ خُمْسِ الغَنِيمَةِ، وَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ الفَيءِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُنَا، لا خِلافَ فِي ذَلِكَ.

* * *

وَمِنَ الأَحْكَامِ

مَسْأَلَةٌ

قَالُوا: لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ لِعَدَمِ التُّهْمَةِ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ، حَيْثُ اشْتَكَتْ مِنْ شُحِّ زَوْجِهَا أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: **«خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ»**. وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ [البخاري: (٢٢١١، ٢٤٦٠، ٣٨٢٥)، ومسلم: (١٧١٤)] عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ.

وَفِي حُكْمِ غَيْرِهِ بِعِلْمِهِ خِلافٌ مَشْهُورٌ حَاصِلُهُ ثَلاثَةُ أَقْوَالٍ، ثَالِثُهَا: يُحْكَمُ فِي غَيْرِ حُدُودِ اللَّهِ.

قَالُوا: وَعَلَى هَذَا فَيَحْكُمُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَيَشْهَدُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَتُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يَشْهَدُ لَهُ؛ لِحَدِيثِ خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ [أبو داود: (٣٦٠٧)، والنسائي: (٤٦٦١)، وأحمد: (٥/٢١٥، ٢١٦)]. وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ، واللَّهُ ـ تَعَالَى ـ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

قَالُوا: وَمَنِ اسْتَهَانَ بِحَضْرَتِهِ، أَوْ زَنَى كَفَرَ.

وقَالَ الشَّيْخُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ: وَفِي الزِّنَى نَظَرٌ. واللَّهُ أَعْلَمُ.



✍ مَسْأَلَةٌ

يَجُوزُ التَّسَمِّي بِاسْمِهِ بِلا خِلافٍ، وَفِي جَوَازِ التَّكَنِّي بِكُنْيَةِ أَبِي القَاسِمِ ثَلاثَةُ أَقْوالٍ لِلْعُلَمَاءِ:

أَحَدُهَا: المَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مُطْلَقاً، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، حَكَاهُ عَنْهُ البَيْهَقِيُّ، والبَغَوِيُّ، وَأَبُو القَاسِمِ بنُ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ؛ لِحَدِيثٍ وَرَدَ فِيْهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي»** أَخْرَجَاهُ [البخاري: (٣١١٤، ٣٥٣٨)، ومسلم: (٢١٣٣)]. وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [البخاري: (١١٠، ٣٥٣٩، ٦١٨٨)، ومسلم: (٢١٣٤)] مِثْلُهُ.

والثَّانِي: وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، واخْتِيَارُ النَّوَوِيِّ ـ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعالَى ـ إبَاحَتُهُ مُطْلَقاً؛ لأَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِمَعْنًى فِي حَالِ حَيَاتِهِ زَالَ بِمَوْتِهِ ﷺ.

الثَّالِثُ: يَجُوزُ لِمَنْ لَيسَ اسْمُهُ مُحَمَّداً، وَلا يَجُوزُ لِمَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ لِئَلاَّ يَكُونَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَهَذَا هُوَ اخْتِيَارُ أَبِي القَاسِمِ عَبْدِالكَرِيمِ الرَّافِعِيِّ.

✍ مَسْأَلَةٌ

وَذَكَرُوا فِي الخَصَائِصِ: أَنَّ أَولادَ بَنَاتِهِ يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ، اسْتِنَاداً إِلَىٰ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: رَأَيْتُ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما ـ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ المِنْبَرِ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ مَرَّةً وَإِلَىٰ النَّاسِ أُخْرَىٰ، فَيَقُولُ:

«إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ» [البخاري: (٢٧٠٤)].



مَسألة

وَمِنْ الخَصَائِصِ: أَنَّ كُلَّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ، فإنَّهُ يَنْقَطِعُ نَفْعُهُ وَبِرُّهُ يَومَ القِيامَةِ، إلاَّ نَسَبُهُ، وَسَبَبُهُ، وَصِهْرُهُ ﷺ، قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: ثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ مَولىٰ بَنِي هَاشِم، ثَنَا عَبْدُاللَّهِ بنُ جَعْفَرَ، حَدَّثَتْنَا أُمُّ بَكْرٍ بِنْتُ المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ المِسْوَرِ، عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**فَاطِمَةُ بِضْعَةٌ مِنِّي يُغْيظُنِي مَا يُغِيظُهَا، وَيُبْسِطُنِي مَا يُبْسِطُهَا، وإنَّ الأَنْسَابَ يَوْمَ القِيَامَةِ تَنْقَطِعُ، غَيرَ نَسَبِي، وَسَبَبِي، وَصِهْرِي**» [أحمد: (٣٢٣/٤)].

هَذَا الحَدِيْثُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ [البخاري: (٣٧١٤)، ومسلم: (٢٤٤٩)] عَنِ المِسْوَرِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَبِدُوْنِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

قَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ: وَقَدْ رَوَىٰ جَمَاعَةٌ هَذَا الحَدِيْث بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ جَعْفَرَ هَذا، وَهُوَ الزُّهْرِيّ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ بِنْتِ المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيْهَا، وَلَمْ يَذْكُرُوا ابنَ أَبِي رَافِعٍ، فاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَعَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ لَمَّا خَطَبَ أُمَّ كُلْثُوم بِنْتَ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إنَّهَا صَغِيْرَةٌ، فَقَالَ: إنِّيْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ـ ﷺ ـ يَقُوْلُ: «**كُلُّ سَبَبٍ، وَنَسَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ القِيَامَةِ، إلاَّ سَبَبِي، وَنَسَبِي**»، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُوْنَ لِي مِنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ سَبَبٌ وَنَسَبٌ، فَزَوَّجَهُ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ. رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ مِن حَدِيثِ سُفْيَانَ بنِ وَكِيعٍ، وَفِيْهِ ضَعْفٌ.

وَعَنْ رَوحِ بنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ حَسَنِ بنِ حَسَنٍ، عَنْ أَبِيْهِ أَنَّ عُمَرَ... فَذَكَرَهُ.

قَالَ أَصْحَابُنَا: قِيْلَ مَعْنَاهُ أَنَّ أُمَّتَهُ يَنْتَسِبُوْنَ إِلَيْهِ يومَ القِيَامَةِ، وأُمَمُ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ لا تَنْتَسِبُ إِلَيْهِمْ.

وَقِيْلَ: يُنْتَفَعُ يَوْمَئِذٍ بِالانْتِسَابِ إِلَيْهِ، وَلا يُنْتَفَعُ بِسَائِرِ الأَنْسَابِ.

وَهَذَا أَرْجَحُ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، بَلْ ذَلِكَ ضَعِيفٌ، قَالَ اللَّهُ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [يونس: ٤٧].

فِي آيٍ كَثِيرَةٍ دالَّة عَلَىٰ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ بِرَسُولِهَا الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْهَا. واللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ أَعْلَمُ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ ابنُ عَبْدِالبَرِّ في كِتَابِ الاستيعَابِ في تَرجَمَةِ عُثْمَانَ: وَثَبَتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنِّي سَأَلْتُ رَبي: أَنْ لا يُدْخِلَ النَّارَ أَحداً مِمَّنْ صَاهَرَنِي، أَو صَاهَرْتُ»**. هَذا غَرِيْبٌ.

✍ مسألة

[قُوةُ الرّسُولِ وَشَجَاعَتُهُ]

ومِنْ خَصَائِصِه ﷺ مِنْ دُوْنِ سائِرِ أُمَّتِهِ: أَنَّهُ كَانَ أَشَدَّهُمْ بَأساً، وَأَقْوَاهُمْ شَجَاعَةً، كَان لا يَفِرُّ مِنْ عَدُوٍّ قَلَّ أَوْ كَثُرَ.

قَالَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ ﷺ طَافَ عَلَىٰ نِسائِهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ: وَكُنَّا نَعُدّهُ في قُوَّةِ ثَلاثِينَ مِنْ أُمَّتِهِ.

وَمِنْ ذَلكَ أَنَّهُ كَانَ ﷺ يَنظُرُ مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَنظُرُ أَمَامَهُ، كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيْثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَلىٰ مَعْنَىٰ ذَلِكَ.



فَأَمَّا الحَدِيثُ الذِي رَوَاهُ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ فِيْ كِتَابِ دَلائِلِ النبُوَّةِ حَيثُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعدِ المَالِينِي، أَخْبَرنا أَبُو أَحْمَدَ بنُ علي الحافظُ، حَدَّثَنَا ابنُ سَلْم، حَدَثَنَا عَبَّاسُ بنُ الوَلِيْدِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بنُ عُبَادَةَ، عَنْ عَبدِاللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُغِيْرَةِ، عَنْ هِشَام بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَىٰ فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرىٰ في الضَّوْءِ». فَإِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، ضَعَّفَهُ الحَافِظَانِ ابنُ عدي والبَيْهقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

قَالَ البَيْهَقِيُّ: وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ليسَ بَالقَوِيِّ، أَخْبَرْنَاهُ أَبُو عَبْدِاللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبو عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ العَبَّاسِ، ثَنَا أَبُو إسْحَاقَ بنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ الخَلِيلِ التَّيسابُورِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بنُ عَبْدِاللَّهِ التَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمنِ بنُ عَمَّارٍ الشَّهِيْدُ، ثَنَا مُغيرةُ بنُ مُسْلِم، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاس ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَىٰ باللَيلِ في الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَىٰ بِالنَّهَارِ في الضَّوْءِ.

قُلْتُ: وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنْ القُصَّاصِ وَغَيْرُهُمْ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُبْصِرُ بَنَاتَ نَعْشٍ ثَمَانِيَةَ كَواكِبٍ، والنَّاسُ إنَّمَا يَرونَهَا سَبْعَةً، فَالأَصْلُ كَذَلِكَ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ

[أبناء فاطمة ينتسبون للنبي ﷺ]

قَالَ عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ جريرٍ، عَنْ شَيْبَةَ بنِ نعامةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بنتِ الحُسينِ، عَنْ فَاطِمَةَ الكُبْرَىٰ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ بَنِي آدَمَ فَإِنَّهُمْ يُنْسَبُونَ إلىٰ عُصْبَتِهِمْ، إلاَّ بَنِي فَاطِمَةَ،**

فَإِنَّهُمْ يُنسَبُوْنَ إِلَيَّ، وَأَنَا عُصْبَتُهُمْ».

أَنْكَرَهُ الإمامُ أحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وغَيْرُهُ عَلَى عُثْمَانَ بنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ الحَافِظُ أبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ: وَقَدْ رَوَاهُ غَيرُهُ عَنْ جَرِيرٍ.

***

فَصْلٌ

في الإِشَارَةِ إلى أنْوَاعِ الشَّفَاعَةِ التِي يُعْطاهَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ

فَأَعْلاهَا وَأَعْظَمُهَا وَأوسَعُهَا: المَقَامُ المَحمُودُ الذِي يَرغَبُ إلَيْهِ الخَلْقُ كُلُّهُمْ فِيْهِ لِيَشْفَعَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ـ تَبارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ لِيأْتِيَ لِفَصْلِ القَضَاءِ وَإِنْقَاذِ المُؤْمِنِينَ مِنْ مَقَامِ المَحْشَرِ يومَ القِيَامةِ، ويُخَلِّصَهُم مَنْ مُجاوَرَةِ الكُفَّارِ في العَرَصَاتِ بَعْدَمَا يُسأَلُهُ آدمُ، وَنُوحٌ، وإبْرَاهِيمُ، ومُوسىٰ، وعِيسَىٰ صَلواتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ، فَكُلٌّ يَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذلِكَ، فَيأْتُونَ إلىٰ مُحَمَّدٍ ـ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ ـ، فَيَسْأَلُونَهُ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: «**أَنَا لَهَا أَنَا لَهَا**»، فَيَنْطَلِقُ، فَيَشْفَعُ عِنْدَ اللَّهِ فِيْ ذَلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَسْطُ ذَلِكَ.

المَقَامُ الثَّانِي مِنْ مَقَامَاتِ الشَّفَاعَةِ: شَفَاعَتُهُ في أَقْوامٍ مِنْ أُمَّتِهِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ أنْ لا يَدْخُلُوها.

وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِيْ الحَدِيثِ الذِيْ رَوَاهُ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ عبدُاللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي الدُّنيَا ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ فِي كِتَابِهِ «أَهْوَالُ القِيَامَةِ» في فَضْلِ الشَّفَاعَةِ مِنْ آخِرِهِ حَيْثُ قَالَ:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن مُحَمَّدٍ الجَرْمِي، ثَنَا أَبُو عُبَيْدة الحَدَّاد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ ثَابِتٍ البُنَانِي، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بن عَبْدِاللَّهِ بنِ الحَارِثِ بنِ



نَوفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عبدِاللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنصَبُ للأنبياءِ منابرُ مِنْ ذهبٍ، فَيَجْلِسُونَ عَلَيها، ويَبقَىٰ مِنبَري لا أَجلِسُ عليهِ، قائماً بينَ يَدَي اللَّهِ ـ عزَّ وَجَلَّ ـ مُنتَصِباً بأُمتي مَخَافةَ أن يَبعَثَ بي إلىٰ الجنَّةِ، وتبقَىٰ أُمّتي بعدِي، فأقولُ: يَا رَبِّ أُمّتي، فيقولُ اللَّهُ ـ تبَارَكَ وتعَالَىٰ ـ: يا مُحمّدُ! وما تُريدُ أنْ أَصْنَعَ بِأُمَّتِكَ؟ فأقولُ: يا ربِّ عَجّلْ حِسَابَهُمْ، فَيُدْعَىٰ بِهِمْ فَيُحَاسَبُون، فَمِنهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الجنَّةَ بِرحمةِ اللَّهِ، وَمِنهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الجنةَ بِشفاعتِي، فَمَا أَزَالُ أَشْفَعُ حتىٰ أُعطَىٰ صِكَاكاً بِرجَالٍ قَدْ بُعِثَ بِهِمْ إلىٰ النّارِ، حتىٰ إنّ مَالِكاً خَازِنَ جَهنّم يقول: يا مُحمدُ! مَا تَرَكْتَ للنّارِ لغضبِ رَبّكَ لأُمَّتِكَ مِنْ نِقْمَةٍ».

وَقَالَ أَيْضاً: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ عُبَيدِ بنِ عُمَيرِ بنِ أَبِي بَكْرِ أَبي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحِيمِ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ المِنْهالِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عُرَاةً، فَيَجْتَمِعُونَ شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ إلىٰ السَّمَاءِ يَنتَظِرُونَ فَصْلَ القَضَاءِ قِيَاماً أربعينَ سَنَةً، فَيَنْزِلُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ مِنَ العَرْشِ إلىٰ الكُرسيِّ، فَيكونُ أولَ من يُدعىٰ إبراهيمُ الخليلُ ﷺ، فيُكسىٰ قُبْطِيَّتَيْنِ مِنَ الجنةِ، ثمّ يَقُولُ: ادعُوا لِيَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ مُحَمَّداً ﷺ قَالَ: فَأَقُومُ، فأُكسَىٰ حُلَّةً مِنْ ثيابِ الجنَّةِ، قَالَ: وَيُفجَّرُ لِيَ الحوضُ، وَعَرضُهُ كَمَا بينَ أَيْلَةَ إلىٰ الكَعبةِ، قَالَ: فَأَشربُ، وأَغتَسِلُ، وقَدْ تَقطّعتْ أعناقُ الخلائقِ مِنَ العَطَشِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الكُرسِيِّ لَيسَ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ قائماً ذَلِكَ المَقَامَ غَيرِي، ثمَّ يُقالُ: سَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ».

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: ترجو لِوَالِدَيكَ شَيْئاً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنّي لَشَافِعٌ لَهُما، أُعطِيتُ أو مُنِعتُ، وَمَا أَرْجُو لَهُمَا شَيْئاً».

ثُمَّ قَالَ المِنْهالُ: حَدَّثَنِي عَبدُاللَّهِ بنُ الحَارِثِ أَيضاً أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمُرُّ بِقَومٍ مِن أُمَّتِي قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ نُنشِدُكَ الشَّفَاعَةَ، قَالَ: فَآمُرُ المَلائِكَةَ أَنْ يَقِفُوا بِهِمْ، قَالَ: فَأَنطَلِقُ فَأَستَأذِنُ علىٰ الرَّبِّ ـ عزَّ وجلَّ ـ، فَيُؤذَنُ لِي، فَأَسْجُدُ، وَأَقُولُ: يَا رَبِّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي قَدْ أَمَرْتَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ.

قَالَ: فَيَقُولُ: انطَلِقْ فَأَخرِجْ مِنهُمْ، فَأَنْطَلِقُ فَأُخرِجُ مَنْ شاءَ اللَّهُ أن أُخرِجَ.

ثُمَّ يُنَادِي البَاقُونَ: يَا مُحَمَّدُ نُنشِدُكَ الشَّفَاعَةَ، فَأَرْجِعُ إلىٰ الرَّبِّ ـ عَزَّ وَجلَّ ـ فأَستَأذِنُ فَيُؤذَنُ لِي، فَأَسجُدُ، فَيُقَالُ لِيْ: ارفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعطَهْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ.

قَالَ: فَيَقُولَ: انطَلِقْ فَأَخرِجْ مِنهُمْ، قَالَ: فَأَنطَلِقُ فَأُخرِجُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُخرِجَ.

ثُمَّ يُنَادِي البَاقُونَ: يَا مُحمدُ نُنشِدُكَ الشَّفَاعَةَ، فَأَرْجِعُ إلىٰ الرَّبِّ ـ عَزَّ وَجلَّ ـ وأَستَأذِنُ فَيُؤذَنُ لي، فَأَسجُدُ، فيقولُ: ارفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعطَهْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُومُ فَأُثْنِي علىٰ الربِّ بِثَناءٍ لم يُثْنِ عَلَيهِ أحدٌ، ثُمَّ أقولُ: قومٌ مِنْ أُمَّتِي قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ.

فَيَقُول: انطَلِقْ فَأَخرِجْ مِنهُمْ، قَالَ: فَأَقُولُ: رَبِّ أُخرِجُ مِنهُم من قَالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن إيمانٍ؟ قال: فَيقولُ: يَا مُحَمَّدُ لَيسَتْ تِلْكَ لَكَ، تِلْكَ لِيْ.

قَالَ: فَأَنطَلِقُ فَأُخرِجُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُخرِجَ.

قَالَ: ويَبْقَىٰ قومٌ فَيَدْخُلُونَ النَّارَ، فَيُعَيِّرُهُمْ أهلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: أَنتُمْ كُنتُم تَعبُدُونَ اللَّهَ، ولا تُشرِكُونَ بِهِ، أَدخَلَكُمْ في النَّارِ، قَالَ: فَيَحْزَنُونَ لِذَلِكَ.



قَالَ: فَيَبْعَثُ اللَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ مَلَكاً بِكُفٍّ مِنْ مَاءٍ فَيَنْضَحُ بها في النَّارِ، فلا يَبقَىٰ أَحَدٌ مِنْ أَهلِ لا إله إلاَّ اللَّهُ إلاَّ وَقَعَتْ في وَجْهِهِ مِنْهَا قَطْرَةٌ.

قَالَ: يُعْرَفُونَ بِها، وَيَغْبِطُهُم أَهْلُ النارِ؛ ثم يَخْرُجُونَ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، فَيُقالُ لَهُم: انطَلِقُوا فَتَضَيَّفُوا الناسَ، فَلَو أَنَّ جَمِيعَهُمْ نَزَلُوا بِرجُلٍ واحِدٍ كَانَ لَهُمْ عِندَهُ سِعَةٌ، وَيُسَمَّوْنَ المُحَرَّرِينَ».

فَفِي هَذا الحَدِيثِ والذِيْ قَبْلَهُ مَا يَدُلُّ عَلىٰ أَنَّهُ ﷺ يَشْفَعُ في قَوْمٍ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلىٰ النَّارِ لِئلا يَدْخُلوا إلىٰ النَّارِ.

وَفِيْ هَذا الحَدِيثِ الثَّانِي أَنَّهُ كَرَّر فِيهِمُ الشَّفَاعَةَ، فَيَشْفَعُ فِي طَائِفَةٍ مِنهُم، ثُمّ فِي آخَرِينَ، ثُمَّ فِي آخَرِينَ بَعْدَ آخَرِينَ كُلُّ هَذَا قَبْلَ دُخُولِهِمُ النَّارَ، ولِهَذا قَالَ في آخِرِ الحَدِيثِ: **«وَيَبْقَىٰ قَوْمٌ فَيَدْخُلُونَ النارَ»**، وهذا الحَديثُ مُرْسَلٌ.

وَقولُهُ فِيْ الحَدِيثِ الأَوّلِ: **«فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَمِنهُم مَنْ يَدخُلُ الجنةَ بِشَفَاعَتِي»**. دَلِيْلٌ عَلَىٰ المَقَام الثَّالِثِ: وَهُوَ الشَّفَاعَةُ لأَقْوامٍ تَسَاوَتْ حَسَنَاتُهُمْ وَسَيِّئَاتهِمْ، فَلَمْ يَسْتَحِقُّوا دُخُولَ الجَنَّةِ، وَلَمْ يَسْتَوجِبُوا الدُّخُولَ إلىٰ النَّارِ، فَيَشْفَعُ فِي أَنْ يَدْخُلُوا الجَنَّةَ.

وَأَمَّا المَقَامُ الرَّابِعُ مِنْ مَقَامَاتِ الشَّفَاعَةِ: فَهُوَ الشَّفَاعَةُ لأَهْلِ الكَبَائِرِ الذِيْنَ أُدْخِلُوا النَّارَ لِيَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ، وَقَدْ تَوَاتَرَتْ بِذَلِكَ الأَحَادِيْثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيْ الصِّحَاحِ، والمَسَانِيْدِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الإسْلام. وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَىٰ قَبُولِهَا أَئِمَّةُ الإسْلام فِي قَدِيم الدَّهْرِ وَحَدِيْثِهِ، وَلَمْ يُخَالِفْ فِيْ ذَلِكَ إلاَّ الخَوارِجُ، وَمَن تَابَعَهُمْ فِي بِدْعَتِهِمْ مِنَ المُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَهُمْ مَحْجُوجُونَ بِالحَدِيثِ المُتَواتِرِ



الذِي يَلْتَزِمُونَ القَولَ بِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يُحِطْ عِلْمُهُمْ بِتَوَاتُرِهِ، فَقَدْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ، فَلا عُذْرَ لَهُمْ، وَلَكِنَّ مَنْ كَذَّبَ بِكَرَامَتِهِ لَمْ يَنَلْهَا.

بَلَىٰ واللَّهِ لَهُ فِيْ ذَلِكَ المَقَامُ الأَعْظَمُ؛ وَيَشْفَعُ فِي خُرُوجِ أَصْحَابِ الكَبَائِرِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ حَتَّىٰ تَبْلُغَ أَربَعَ مَرَّاتٍ، كَمَا جَاءَتْ بِذَلِكَ الأَحَادِيثُ.

وَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ فِي أُمَمِهِمْ، والمُؤْمِنُونَ فِي أَهَالِيْهِمْ وَأَصْحَابِهِمْ مِنَ العُصَاةِ، وَيَشْفَعُ المَلائِكَةُ أَيْضاً، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الإِيمانِ مَا يَزِنُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَمَنْ قَالَ يَوماً مِنَ الدَّهْرِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً.

المَقَامُ الخَامِسُ: شَفَاعَتُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ مَا يَجُوزُونَ الصِّرَاطَ فِي أَنْ يُؤذَنَ لَهُمْ فِيْ دُخُولِ الجَنَّةِ، فَذَكَرَ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ آدَمَ، ثُمَّ نُوحاً، وإِبْرَاهِيمَ، ومُوسَىٰ، ثُمَّ عِيسَىٰ، ثُمَّ يَأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ، فَيَشْفَعُ لَهُمْ فَيُشَفَّع - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ إِلَىٰ يوم الدِّيْنِ -.

وَيَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الجَنَّةِ**» [مسلم: (١٩٦)].

المَقَامُ السَّادِسُ مِنْ مَقَامَاتِ الشَّفَاعَةِ: شَفَاعَتُهُ - عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ - فِيْ رَفْعِ دَرَجَاتِ بَعْضِ المُؤْمِنِين فِيْ الجَنَّةِ، وَهَذا مِمَّا وَافَقَ عَلَيْهِ المُعْتَزِلَةُ وَغَيْرُهُمْ.

وَدَلِيْلُهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ الذِيْ فِيْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ [٩٢٠] أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي سَلَمَةَ، وارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِيْ المَهْدِيِّينَ، واخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الغَابِرِينَ، واغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ العَالَمِيْنَ، وافْتَحْ لَهُ فِيْ قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**».



وَهَذا الحَدِيثُ الآخَرُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عنهُ - أَنَّهُ لَمَّا أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ أَبَا عَامِرٍ قُتِلَ بَأَوطَاسَ، تَوَضَّأَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ، واجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ**». رَواهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

هَذَا آخِرُ مَا وُجِدَ فِي هَذِهِ السِّيْرَةِ النَّبوِيَّةِ مِمَّا أَلَّفَهُ وَكَتَبَهُ بِيَدِهِ الشَّيْخُ الإِمَامُ، الحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، بَرَكَةُ الأَنَامِ، الشَّيْخُ عِمَادُ الدِّيْنِ؛ إِسْمَاعِيلُ بنُ كَثِيرٍ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ جَوادٌ كَرِيمٌ. نَقَلَهُ العَبْدُ الفَقِيرُ، سُلَيْمَانُ المَدِيْنِي خَادِمُ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ولِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ آمينَ.

والحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

بِتَارِيخِ العَاشِرِ مِنْ شَوَّالَ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِيْنَ وَسَبْعِمَائَةٍ خَتَمَهَا اللَّهُ بِخَيرٍ، وَعَافِيَةٍ إِنَّهُ وَلِيُّ الأُمُورِ.







فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة



الموضوع	الصفحة



الموضوع	الصفحة



